

لِشَيْخِ الشِّنَةِ الإِمَامُ الْجَافِظِ (أَدِي رِجِ لَلْبُنِينَ هُنَ قِينًا الْجِيرِ لِلْبُنِينَ هُنَ قِينًا الْجِيرِ الْبُنِينَ هُنَ قِينًا

تحقيق وَدِ رَاسَة فريق اللَّحُ ثَ العِلْمِي لِبَرْلِيْمِ الْأَرْوَهِنَّمُ مِنْ لِلْمُ لِلْأَوْلِ مَرَةً عَلَىٰ خمسَةِ أُصُولٍ فَطيَّةٍ يَحَقِّقُ لِلْدَقِلِ مَرَةً عَلَىٰ خمسَةِ أُصُولٍ فَطيَّةٍ

المُجَلِّدُالثَّالِثُ الرَّوْضَة لِلنَّشْرُوَالبَّوْزِيعِ





الطبعة الأولى

1277هـ- ٢٠١٥م

رقم الإيداع: ١١١٦٤ / ٢٠١٥ الترقيم الدولي: ٥-٥-٢٠٨-٩٧٧

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لشركة الروضة للنشر والتوزيع ولا يجوز طبع أي جزء من الكتاب أو ترجمته لأي لغة أو نقله ونسخه على أية هيئة أو نظام إلكتروني أو على الإنترنت دون موافقة كتابية من الناشر إلا في حالات الاقتباس المحدود بغرض الدراسة مع وجوب ذكر المصدر

الروضة للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - ٢٦ شارع ميدان الجمهورية - عابدين - القاهرة.

Email: dr.alrawda@gmail.com

تليفون: ٤٢٨٨٩٨٨٦٤ . ٠٠٩٦٦٥٠٥١٧٥١٠٠ ، ٢٠١١٧١٩٨٨٦٤ .

مَسْأَلَةً (٨٦)

وَيَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ(١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: يُكْرَهُ الْقُنُوتُ فِيهَا (٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٩٨٨] أخْرِنُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَلْكَهُ عَوْدًا عَلَى بَدْءٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا هِشَامُ الدَّسْتُوائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا هِشَامُ الدَّسْتُوائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَأَنَا أَقْرَبُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ ".

[١٩٨٩] أَخْمِرُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، [ق٨٦/ب] أنا الشَّافِعِيُّ الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، [ق٨٦/ب] أنا الشَّافِعِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ

 ⁽۱) انظر: الأم (۸/ ۳۲۴ – ۳۲۰)، ومختصر المزني (ص ۲۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۵۰)،
 ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۸۵)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۱۰ – ۵۱۵)، والمجموع (۳/ ٤٧٣ – ٤٧٥).

⁽٢) انظر: الأصل (١/ ١٦١)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٦٥)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٧٣)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٤٩٤).

⁽٣) أخرجه البخاري (١/ ١٥٨)، ومسلم (٢/ ١٣٥) من طريق هشام به.

عَلَيْ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الصُّبْحِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ الْفُلْيَدِ، وَسُلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»(۱). اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»(۱).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ (٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّاقِدِ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ (١٠).

[۱۹۹۰] أَخْمِرْ الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيًّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ، قَالاً: ثنا حَمَّادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَيْسِ بْنِ مَالِكِ، أَنَّهُ سُئِلَ: هَلْ قَنَتَ النَّبِيُّ عَيْلِا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقِيلَ لَهُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ [قَالَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ] (٥٠. قَالَ مُسَدَّدُ: بِيَسِيرِ (١٠).

َ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ (٧٠). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ النَّاقِدِ وَزُهَيْرِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَيُّوبَ (٨٠).

[١٩٩١] أَصْرِنُ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنا

⁽١) الوطأة: الأخذة الشديدة، والمعنى: خذهم أخذًا شديدًا.

⁽٢) أخرجه الشافعي في اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤٩٢).

⁽٣) صحيح البخاري (٨/ ٤٤).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٣٥).

⁽٥) ما بين المعقوفين ليس في النسخة الخطية، وما أثبتناه من أصل الرواية.

⁽٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة، نسخة برنستون (ق١٣٤).

⁽٧) صحيح البخاري (٢/ ٢٦).

⁽۸) صحیح مسلم (۲/ ۱۳۲).

عَكَا لِصِّلَاقِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهُ كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ(۱).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مُوسَى وَبُنْدَارٍ، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُنْدَرٍ، عَنْ شُعْيَةً(٢).

[۱۹۹۲] وأخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِه، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِم، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْص، عَنْ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِم، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْص، عَنْ شَفْيَانَ، عَنْ عَمْرِه بْنِ مُرَّة، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ شَفْيَانَ، عَنْ عَمْرِه بْنِ مُرَّة، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَالِبٍ قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيلًا فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ (٣).

[١٩٩٣] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنْسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَافٍ - يَعْنِي ابْنَ إِيمَاءِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنْسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَافٍ - يَعْنِي ابْنَ إِيمَاءِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنْسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَافٍ - يَعْنِي ابْنَ إِيمَاءِ بْنِ رَحَضَةَ الْغِفَارِيَّ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَرَعْلًا وَذَكُوانَ وَعُصَيَّةً عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ لَلْهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ('').

⁽١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ١٠٢).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٣٧).

⁽٣) المصدر السابق (٢/ ١٣٧).

⁽٤) المصدر السابق (٢/ ١٣٧).

[١٩٩٤] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ غَيْرَ مَرَّةٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيُّ، ثنا عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا أَبُو نَعَيْمٍ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنسٍ، عَنْ أَنسٍ، قَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْلَةٍ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا(۱).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [قُ٣٨٢/أ] رَجُمُاللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ رُوَاتَهُ كُلَّهُمْ ثُقَاتٌ.

وَقَالَ [أَبُو] (٢) مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَس، فَقَالًا: صَدُوقٌ ثِقَةٌ (٣).

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ وَعَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ وَعَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ وَعَائِشَةً بِنْتِ الصِّدِّيقِ وَعَائِشَةً أَنَّ النَّبِيَ وَعَائِشَةً بِنْتِ الصِّدِّيقِ الصَّبْحِ.

وَرُوِّينَا ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَظَّنَ بْنِ عَظَّنَ بْنِ عَاذِبِ ﴿ عَلَيْكَ اللَّهِ مَ الْبَرَاءِ بْنِ عَاذِبِ ﴿ عَلَيْكَ اللَّهِ مَ اللَّهِ عَلَيْكِ اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ ا

[١٩٩٥] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ جِهَمَذَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ الْكَانِ عَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ الْكَانِ عَلْقَ فَي السَّفَرِ وَالْحَضِرِ مَا لَا أُحْصِي، فَكَانَ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَلَا يَقْنُتُ فِي سَائِرِ صَلَوَاتِهِ (١٠).

⁽١) أخرجه البغوي في شرح السنة (٣/ ١٢٣) من طريق أبي عبد الله الحافظ به.

⁽٢) ما بين المعقوفين ليس في النسخة الخطية، والمثبت من السنن الكبير.

⁽٣) السنن الكبير للمؤلف (٢/ ٢٠١). وانظر الجرح والتعديل (٣/ ٤٥٤)، وفيه أن أبا حاتم قال: صدوق.

⁽٤) علقه الذهبي في تنقيح التحقيق (١/ ٢٤٤) عن آدم به.

تَابَعَهُ غُنْدُرٌ (١) وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ (٢) عَنْ شُعْبَةَ.

[١٩٩٦] وأَخْمِرْ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلٍ وَوَهْبٌ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ التَّيْمِيِّ وَعُثْمَانَ "، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ عُمَرَ ﴿ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ الصَّبْحِ (١٠).

[١٩٩٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ (٥) بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْر، عَنْ سَعِيدٍ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ وَهِيًّ كَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْح (١).

[١٩٩٨] أخرر أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ '' عَاصِم، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ قَنْ تَهُ قَنْ سَعْدَ الرُّكُوعِ، فَذَكَرَ (اللهُ وَعَاءَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَدُعَاءَهُ عَلَى الْكَفَرَةِ، وَقُنُوتَهُ بِالسُّورَتَيْنِ (اللهُ وَرَتَيْنِ (اللهُ وَرَتَيْنِ (اللهُ وَرَتَيْنِ (اللهُ وَيَنْ فَلَهُ وَلِيْنِ اللهُ وَلَا اللهُ وَاللَّهُ وَاللَّهِ وَلَا اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّالِلْمُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّلْهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَالّ

⁽۱) روايته أخرجها ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (۱/ ٣٧٠).

⁽٢) روايته أخرجها أبو القاسم البغوي في الجعديات (١/ ٣٥٧).

⁽٣) قوله: «وعثمان» كذا ثبت في النسخة الخطية، ووقع في رواية ابن جرير من طريق وهب بن جرير: «عن عاصم الأحول» فلينظر.

⁽٤) أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (١/ ٣٥١) عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن عاصم الأحول. وعن إسهاعيل، عن سليهان التيمي. كلاهما عن أبي عثمان به.

⁽٥) في النسخة الخطية: «الحُسين»، والمثبت من معرفة السنن والآثار.

⁽٦) أخرجه المؤلف في معرفة السنن والآثار (٣/ ١٢٥) بسنده.

⁽٧) في النسخة الخطية: «عن»، والمثبت من السنن الكبير، ومعرفة السنن والآثار.

 ⁽٨) في النسخة الخطية: «ذكر»، وضبب عليها، والمثبت من معرفة السنن والآثار.

⁽٩) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٢١٠)، ومعرفة السنن والآثار (٣/ ١٢٥).

[١٩٩٩] وأخرز أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَمَيْدِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ أَنَى اللّهُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْم، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقَّنُتُ هَاهُنَا فِي الْفَجْرِ بِمَكَّةً (٣).

[٢٠٠٠] وَ اللَّهُ مَنْ الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُطَاءٍ، عَنْ عُطَاءٍ، عَنْ عُمَرِ مِثْلَهُ "".

[٢٠٠١] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي وَأَبُو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا النَّفَيْلِيُّ، ثنا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَخَلْفَ عُمْرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَنَتَ، وَخَلْفَ عُمْرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَنَتَ، وَخَلْفَ عُمْمَانَ وَفَلْفَ عُمْمَانَ فَقَنَتَ، وَخَلْفَ عُمْرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَنَتَ، وَخَلْفَ عُمْمَانَ

الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْأَدَمِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قِيلَ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ شَهْرًا. فَقَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْنِ يَقْنُتُ حَتَّى مَاتَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَعُمْرُ وَتَّى مَاتَ وَلُو اللَّهِ عَلَيْهِ لِلْهُ اللَّهِ عَلَيْهُ لَيْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ عَلَيْهُ لَا اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ ال

⁽١) في النسخة الخطية: «الحُسين». والمثبت من السنن الكبير للمؤلف.

⁽٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٢٠٣) بسنده.

⁽٣) سبق تخريجه في الأثر السابق.

 ⁽٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٣٤٠) من طريق أبي جعفر النُّفَيْليّ به.

⁽٥) أخرجه الخطيب البغدادي ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق (٣/ ١٨) عن الحسن بن الفضل الزعفراني به.

الْمُورِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ سُلِيْمَانَ الذَّهْلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبِ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ السَّبَّاكُ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ عَيَّةٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، وَصَلَّيْتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، وَصَلَّةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، وَصَلَّيْتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ اللَّهُ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمْ يَزَلْ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ، اللَّهُ اللَّهُ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمْ يَزَلْ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَصَلَّيْتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَسَلَّالِلَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَى اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الل

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ عَنِ الْحَسَنِ (١)، وَلَهُ شَوَاهِدُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالْكُلَّ

[٢٠٠٤] وأخرز أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيًّ الْحَافِظُ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثنا بُنْدَارٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْعَوَّامُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عُثْمَانَ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّبْحِ، قَالَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ. قُلْتُ: عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ عَنْ الشَّنْ "".

هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَمَّنْ يَكُونُ ثِقَةً عِنْدَهُ.

[٢٠٠٥] أَخْرِزُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَنَّامٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، أنا شَرِيكُ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُوَيْدِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: خَلِيفَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُوَيْدٍ الْكَاهِلِيِّ قَالَ:

⁽١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٥٣٢) من طِريق عبد الوارث بن سعيد.

⁽٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٥/ ٣٧٣) من طريق إسهاعيل المكي.

⁽٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨/ ٦١٢).

كَأَنِّي أَسْمَعُ عَلِيًّا فِي الْفَجْرِ حِينَ قَنَتَ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَهُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ (١).

[٢٠٠٦] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهُ، أَنْ مُحَمَّدُ بْنُ أَجْمَدَ بْنِ بَالُويَهُ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا رَوْحٌ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا رَوْحٌ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنْ مُخَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا رَوْحٌ، ثنا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا يُحَدِّثُونَ أَنَّ عَلِيًّا وَ الْكُنْ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ (٢٠.

[۲۰۰۷] أَصْمِرْ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارُ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّهُ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ (٣).

[٢٠٠٨] أَصْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ [ق٣٨٣/أ] صَلَاةَ الصَّبْحِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، فَقَنَتَ، وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ وَقُومُوا لِللَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (١٠٥٠).

وَدَلِيلُهُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ مَا:

[٢٠٠٩] أَخْرِزُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِم الْأَحْوَلِ قَالَ:

⁽۱) أخرجه ابن أبي شيبة (۱٥/ ٣٤٣) من طريق حبيب بن أبي ثابت، والمؤلف في السنن الكبير (۲/ ۲۰۶) بسنده.

⁽٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤/ ١٤٨) بسنده.

⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٢) من طريق سفيان.

⁽٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٠) من طريق عوف.

⁽٥) سورة البقرة (آية: ٢٣٨).

سَأَلْتُ أَنسًا عَنِ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ، قَالَ: إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، يَدْعُو عَلَى نَاسٍ قَتَلُوا أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ يُقَالُ لَهُمُ: الْقُرَّاءُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةً.

وَرَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَب، ثُمَّ تَرَكَهُ(٢).

قُلْنَا: هَذَا حَدِيثٌ لَا شَكَّ فِي صِحَّتِهِ، إِلَّا أَنَّهُ ﷺ تَرَكَ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ وَاللَّعْنَ، وَلَمْ يَتُرُكِ الْقُنُوتَ أَصْلًا، أَوْ تَرَكَهُ فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ دُونَ الصَّبْحِ؛ وَاللَّعْنَ، وَلَمْ يَتُرُكِ الْقُنُوتَ أَصْلًا، أَوْ تَرَكَهُ فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ دُونَ الصَّبْحِ؛ بِدَلِيلِ مَا رُوِّينَا عَنْ أَنسٍ فِي أَخْبَارِهِ عَنْ دَوَامٍ فِعْلِهِ ﷺ ذَلِكَ إِلَى أَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا، وَرُوِّينَا عَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، ثُمَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُمْ اللَّانِيَا، وَرُوِّينَا عَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، ثُمَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُمْ قَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَهُمْ قَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُمْ قَنْ أَبِي هُرَيْرَةً وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُمْ

[۲۰۱۰] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِو، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبُرُلُّسِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إللْبُولُسِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ إِلْمُحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بَنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِمَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَجِّ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَالْوَلِيدَ بْنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ مَنَى اللَّهُمَّ اللَّهُمَ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُمَ اللَّهُمَّ اللَّهُمَ اللَّهُمَ اللَّهُمَ اللَّهُمَ اللَّهُمَ اللَّهُمَ اللَّهُ الْكُولِيدِ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُمَ اللَّهُمَ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُولُولِيدِ الللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ اللْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْ

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ١٣٦).

⁽٢) المصدر السابق (٢/ ١٣٧).

⁽٣) ضبب عليها في الأصل.

سِنِينًا كَسِنِي يُوسُفَ». قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ اللَّهُ عَلَى أَحَدِنًا.

قَدْ بَيَّنَا فِي مَوْضِعِ آخَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ بِأُحُدٍ، حِينَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَةُ النَّبِيِّ عَيْنِهُ، وَحِينَ دَعَا عَلَى ثَلَاثَةِ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فِي قُنُوتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ كَانَ قَتْلُ أَهْلِ بِثْرِ مَعُونَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَدَعَا عَلَى مَنْ قَتَلَهُمْ، وَلَوْ كَانَتِ الْآيَةُ نَسَخَتِ الْقُنُوتَ لَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ بَعْدَ النَّسْخ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

آلاً مَرْ شَيْءٌ ﴾ . اللّه عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: "كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا عَلَى اللّهِ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: "كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُوا نَبِيّهُمْ، وَكَسَرُوا يَسْلُتُ " اللّهَ وَهُو يَدْعُوهُمْ إِلَى اللّهِ؟! » قَالَ: فَأَنْزَلَ اللّهُ وَجَلّا: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصّحِيحِ عَنْ [ق/ ٣٨٣/ب] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ (٥٠).

وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ

⁽١) سورة آل عمران (آية: ١٢٨).

⁽٢) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٤٠) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي.

 ⁽٣) الرَّبَاعِيَة: السن التي بين الناب والثَّنِيَّة (والثنية: واحدة الثَّنايَا؛ وهي الأربع التي في مقدم الفم؛ تُنِيَّتان من فوق وثنيتان من أسفل)، وللإنسان أربع رباعيات.

⁽٤) أي يمسح ويميط الدم.

⁽٥) صحيح مسلم (٥/ ١٧٩).

الثَّانِيَةِ، قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ»، فَذَكَرَ جَمَاعَةً مِنَ الْكُفَّارِ، فَنَزَلَتْ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءُ ﴾ (''.

[٢٠١٢] أَصْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، ثنا أَبُو حَاتِم الرَّازِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَارِمٌ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَرَأَيْتُمْ عَمَّدُ بُنُ زَيْدٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَرَأَيْتُمْ قِيَامَكُمْ بَعْدَ فَرَاغِ الْقَارِئِ مِنَ السُّورَةِ؛ هَذَا الْقُنُوتَ، وَاللَّهِ إِنَّهَا لَبِدْعَةٌ، مَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ إِلَّا شَهْرًا وَاحِدًا، ثُمَّ تَرَكَهُ أَنَّ.

بِشْرُ بْنُ حَرْبِ النَّدَبِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

وَالصَّحِيحُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ " مَا رَوَاهُ أَبُو الشَّعْثَاءِ، وَالْأَسْوَدُ، وَأَبُو مِجْلَزٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى الْقُنُوتَ، وَقَالَ: مَا أَحْفَظُهُ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا.

وَهَذِهِ سُنَّةٌ خَفِيَتْ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَ الْقَوْلُ الْمَا خَفِي بَعْضُ السُّنَنِ عَلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَحَفِظَهَا غَيْرُهُمْ. وَالْقَوْلُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ يُثْبِتُ وَيَحْفَظُ، لَا قَوْلُ مَنْ يُثْبِتُ وَيَحْفَظُ، لَا قَوْلُ مَنْ لَا يَحْفَظُ.

َ وَإِنْ صَحَّ مَا رَوَى بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَنْكَرَ الْقُنُوتَ قَبْلَ الرُّكُوع، وَمَذْهَبُنَا بِخِلَافِهِ.

[٣٠١٣] أَخْرِزًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو مَالِكِ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ: صَلَيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ عَلَيْهُ وَأَبِي بَكُر وَعُمَرَ وَعُمْرَ وَعُمْرَاتُ عَلَيْفُ وَالْتَعْمُ وَعُلْهُ فَالِهُ فَالَاتِهُ وَالْتَعْمُونُ وَعُمْرَ وَعُمْرَاقِ وَعُمْرَالَ عَلَيْتُهُ فَلْمُ النَّهِمْ فَعَلَاهُ قَالُونَ عَلَى الْعَلَامُ عَلَاهُ فَالْمَ الْعَلَامُ وَالْعَالِمُ وَعُمْرَ وَعُمْرَا وَعُمْرَ وَعُمْرَاقِ وَالْمَالَعُ الْعُمْرِ وَعُمْرَا وَعُمْرَا لَعَلَاهُ عَلَاهُ الْعَلَامُ وَالْمُ الْعُلْمُ وَالْمُ الْعَلِيْلِ الْعَلَامُ وَالْعُولِ وَالْعَلَامُ وَالْمُ وَالْعُلْمُ الْعُولِ وَالْعَلَامُ وَالْمُ الْمَالِقُولُ وَالْمُ الْعُلْمُ وَالْعُلْمُ وَالْعُلْمُ الْعُلْمُ وَالْعُولُ وَالْعُلْمِ الْعَلْمُ وَالْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ وَالْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُعُلِقُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُ الْعُلْمُ الْمُعْلِقُولُ والْعُمْ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْمُؤْ

⁽١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٢٢٤).

⁽٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣/ ٢٩٠) من طريق عارم به.

⁽٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٢١٣).

⁽٤) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٤٥٤) من طريق يزيد.

[٢٠١٤] أخْمِرْنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبُهْ، أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ عَيْلَاً، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلْفَ عَمْرَ؟ قَالَ: يَا بُنيَ، وَخَلْفَ عُمْرَ؟ قَالَ: يَا بُنيَ، مُحْدَثَةٌ (١).

وَهَذَا مِنَ النَّوْعِ الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّ الْحُكْمَ لِقَوْلِ مَنْ يَرْوِي وَيَسْمَعُ، دُونَ مَنْ لَا يُشَاهِدُ وَلَا يَعْلَمُ، وَأَصْلُ قَوْلِنَا وَقَوْلِكُمْ أَنَّ طَارِقَ بْنَ أَشْيَمَ الْأَشْجَعِيَّ أَوْ غَيْرُهُ، وَلِمْ يَسْمَعْ غَيْرُهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَ عَلَيْهِ؛ لَمْ يَعْلَمْ سُنَةً عَلِمَهَا غَيْرُهُ، وَلَمْ يَسْمَعْ قَوْلًا سَمِعَهُ غَيْرُهُ، وَلَمْ يُشَاهِدْ فِعْلًا مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ شَاهَدَهُ غَيْرُهُ، فَعَلَيْهِ وَعَلَى قَوْلًا سَمِعَهُ غَيْرُهُ، وَلَمْ يُشَاهِدْ فِعْلًا مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ شَاهَدَهُ غَيْرُهُ، فَعَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ قَبُولُهُ، وَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَخَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى أُمَّتِهِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ قَبُولُهُ، وَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَخَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى أُمَّتِهِ مَنْ النَّبِي عَلَيْهِ فِي اللَّهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ النَّبِي عَلَيْهِ فِي اللَّهِ عَلَى أُمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَخَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ النَّبِي عَلَيْهِ فِي اللَّهِ عَلَى أُمَّ عَلَى أُمَّتِهِ مَنْ النَّبِي عَلَيْهِ فِي اللَّهُ عَلَى أُمَّ عَلَى الْمُعْيرَةُ بِذَلِكَ عَنِ النَّبِي عَلَيْهِ فَي اللَّهُ مَلَى أُو بَكُو الصِّدِينَ أُو بَكُو الصَّدِينَ أُو بَكُو الْمُعْيرَةُ بِذَلِكَ عَنِ النَّبِي عَلَيْهِ، فَعَلِمُهُ وَقَضَى بِهِ، فَكَيْفَ طَارِقُ بْنُ أَشْيَمً!

فَإِنِ اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٠١٥] أَصْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا أَبُو مَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا أَبُو مُسُلِم وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى، مُسْلِم وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى، ثنا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ لَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِي عَلَىٰ الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الصَّبْح ".

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﴿ عَلْاللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مِنْ أَوْجُهٍ؛ مِنْهَا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ

⁽١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند (٢/ ٦٦٦).

⁽٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٩١) من طريق محمد بن محمد بن حيان التهار به.

يَعْلَى وَعَنْبَسَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ نَافِعٍ غَيْرُ مُحْتَجِّ بِحَدِيثِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَمِنْهَا أَنَّ نَافِعًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَقَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِياتُ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ.

[٢٠١٦] أَخْبِرْ فِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى، وَعَنْبَسَةُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ضَعَفَاءُ، وَلَا يَصِحُّ لِنَافِعِ سَمَاعٌ مِنْ أُمِّ سَلَمَةً.

قَالَ عَلِيٌّ: وَقَالَ هَيَّاجٌ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنِ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

حَدَّثَنَاهُ النَّقَّاشُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِيهِ بِذَلِكَ.

قَالَ عَلِيٌّ: وَصَفِيَّةُ لَمْ تُدْرِكِ النَّبِيَّ عَلَيْ اللَّهِيَّ عَلَيْ اللَّهِ اللَّهِيَّ عَلَيْ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ اللّ

[٢٠١٧] أَصْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِع ضَعِيفٌ (١٠).

وَإِنِ اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٠١٨] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ اللهِ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ يَظِيَّةٍ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ (٣).

⁽١) السنن للدارقطني، رواية الحارثي (ق٩١).

⁽٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٢٠٦).

⁽٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٤٣) من طريق محمد بن جابر.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ يَنْفَرِدُ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرِ السُّحَيْمِيُّ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرِ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ بِمَرَّةٍ.

وَقَدْ صَحَّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿ الْحَقَّ خِلَافُ هَذَا، وَهُوَ أَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الْكُفُر (١).

وَإِنِ اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٠١٩] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الطُّوسِيُّ، ثنا شَبَابَةُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو لَيْلَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، الطُّوسِيُّ، ثنا شَبَابَةُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو لَيْلَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْر، قَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الْقُنُوتَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ بِدْعَةُ (۱).

هَذَا لَا يَثْبُتُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ هَذَا يُقَالُ لَهُ: أَبُو لَيْلَى، وَيُقَالُ: أَبُو إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الْجَلِيلِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا، لَا يَجِلُّ الإحْتِجَاجُ بِهِ. الإحْتِجَاجُ بِهِ.

[۲۰۲۰] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَبُو إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ [ق/٣٨٤/ب] هُشَيْمٌ هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ، وَرُبَّمَا قَالَ هُشَيْمٌ: ثنا أَبُو وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ، وَرُبَّمَا قَالَ هُشَيْمٌ: ثنا أَبُو عَبْدِ الْجَلِيلِ، وَهُو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ، كَانَ يُدَلِّسُهُ بِكُنْيَةٍ أُخْرَى لَا أَحْفَظُهَا(٣).

⁽١) قوله: «كُفُر» بضمتين جمع كفَّار صيغة مبالغة من كافر (تاج العروس) بتصرف.

⁽٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٩٢).

⁽٣) أخرجه ابن معين في التاريخ، رواية الدوري (٣/ ٢٦٤).

الْكُنْيَةُ الثَّالِثَةُ الَّتِي لَمْ يَحْفَظْهَا يَحْيَى هُوَ أَبُو لَيْلَى. وَالدَّلِيلُ عَلَى بُطْلَانِ هَذَا أَنَّا قَدْ رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِخِلَافِ هَذَا:

[٢٠٢١] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُزَيْرِ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِي يَزِيدَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِي يَزِيدَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِي كَانَ يَقْنُتُ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ، فَيَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، قَالَ عِكْرِمَةُ: هَذَا مِفْتَاحُ الْقُنُوتِ (۱).



⁽١) أخرجه أحمد (٢/ ٦٦٧)، وابن جرير في تهذيب الآثار (١/ ٣١٦) من طريق ثابت.

مَسْأَلَةً (۸۷)

وَالْمُخْتَارُ مِنَ التَّشَهُّدِ قَوْلُهُ: التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ''. كَذَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسِ.

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: الْمُخْتَارُ قَوْلُهُ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ (''. كَذَا رَوَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ﴿ الْمُضْتَالُ.

[٢٠٢٢] أَضِرْ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَادِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاءً، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عِمْرَانَ الْبَرَّازُ، قَالَا: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ الْبَرَّازُ، قَالَا: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۲۹)، ومختصر المزني (ص ۲۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۵۵)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۷۷)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۳٤)، والمجموع (۳/ ۶۳۵).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۳٤)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۲۷)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۳۷)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۱۱)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۵۳)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۲۵ – ۲۲۲).

عَكَ الْصِلُاقِةِ

هَذَا حَدِيثُ أَبِي دَاوُدَ^(۱)، وَفِي حَدِيثِ مُوسَى: «سَلَامٌ»، وَلَمْ يَقُلِ: «السَّلَامُ».

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ (١).

[٢٠٢٣] أَخْمِرْنَاهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ الشَّافِعِيُّ، أنا يَحْيَى بْنُ الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ (٣). فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ هَارُونَ.

[٢٠٢٤] أخرن أبو مُحمَّد عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ عَيْ فِي الْطَّكَرةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى فُلَانٍ. قَالَ: فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ. قَالَ: فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ. قَالَ: فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ فَلْيَقُلِ: وَقَالَ: قَالَ: فَسَمِعَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى فَلَانِ اللَّهُ عَلَى السَّلَامُ عَلَى السَّلَامُ عَلَى السَّلَامُ عَلَى السَّلَامُ عَلَى السَّلَامُ عَلَى السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ التَّعِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ وَبَرُكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشُهدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَمَا شَاءَ» (نَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَحْيَرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ» (نَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَحْيَرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُعُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ ال

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٥).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٤).

⁽٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٦٩).

⁽٤) أخرجه سعدان في الجزء الرابع من حديثه، رواية الصفار (ق٧٨ أ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ (١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (٢).

فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ: إِنَّ أَصْحَابَنَا فَيْقَضُ أَخْرَجُوا مَعَانِيَ حِسَانًا لِإخْتِيَارِ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ فِي اللَّهِ إِنَّمَا الْحَتَارَهُ لِأَنَّ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ فِي اللَّهِ إِسْنَادُ كُوفِيٌّ، وَمَهْمَا وَجَدَ إِسْنَادُهُ إِسْنَادُ كُوفِيٌّ، وَمَهْمَا وَجَدَ إِسْنَادُهُ إِسْنَادُ كُوفِيٌّ، وَمَهْمَا وَجَدَ إِسْنَادُ كُوفِيٌّ، وَمَهْمَا وَجَدَ إِسْنَادُ كُوفِيٌّ، وَمَهْمَا وَجَدَ أَئِمَّتُنَا الْمُتَقَدِّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لِلْحَدِيثِ طَرِيقًا بِالْحِجَازِ فَلَا يَحْتَجُونَ بِحَدِيثٍ يَكُونُ مَخْرَجُهُ مِنَ الْكُوفَةِ.

[٢٠٢٥] أخبرنا بِصِحَّةِ ذَلِكَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَزْهَرِيُّ، ثنا خَالِي -يَعْنِي أَبَا عَوَانَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَزْهَرِيُّ، ثنا خَالِي الشَّافِعِيُّ: مَا أَتَاكَ مِنْ هَاهُنَا -وَأَشَارَ إِلَى لَيُ الشَّافِعِيُّ: مَا أَتَاكَ مِنْ هَاهُنَا -وَأَشَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ، الشَّكُ مِنِّي - فَلَا الْعَرَاقِ - لَا يَكُونُ هَاهُنَا -وَأَشَارَ إِلَى الْحِجَازِ أَوْ إِلَى الْمَدِينَةِ، الشَّكُ مِنِّي - فَلَا تَعْتَدَّ بِهِ (٣).

[٢٠٢٦] وأخمر أأبو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السِّجْزِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَبَّارُ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي شَيْءٍ نَاظُرْتُهُ فِيهِ: وَاللَّهِ مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا نُصْحًا؛ إِذَا وَجَدْتَ أَهْلَ الشَّافِعِيُّ فِي شَيْءٍ فَاظُرْتُهُ فِيهِ: وَاللَّهِ مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا نُصْحًا؛ إِذَا وَجَدْتَ أَهْلَ الشَّافِعِيُّ فِي شَيْءٍ فَلَا يَدْخُلَنَّ قَلْبَكَ شَكُّ أَنَّهُ الْحَقُّ، وَكُلُّ مَا جَاءَكَ -وَإِنْ الْمَدِينَةِ عَلَى شَيْءٍ فَلَا يَدْخُلَنَّ قَلْبَكَ شَكُ أَنَّهُ الْحَقُّ، وَكُلُّ مَا جَاءَكَ -وَإِنْ صَحَّ، وَقُويَ كُلَّ الْقُوَّةِ - لَمْ تَجِدْ لَهُ بِالْمَدِينَةِ أَصْلًا، وَإِنْ ضَعْفَ، فَلَا تَعْبَأْ بِهِ، وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ ('').

⁽١) صحيح البخاري (١/ ١٦٦).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٤).

⁽٣) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (١/ ١٥٠) بسنده.

⁽٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٢٨) من طريق يونس بن عبد الأعلى.

وَهَذَا إِنَّمَا قَالَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَاعُلِمَ مِنْ مَذْهَبِ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي أَخْذِهِمُ الْحَدِيثَ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، وَالتَّذْلِيسِ لِمَا لَمْ يَسْمَعُوا، أَوْ سَمِعُوهُ مِنْ مَجْهُولٍ أَوْ مَطْعُونٍ فِيهِ، وَهَذَا أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ يَقُولُ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا، وَلَكِنْ عَبْدُ اللَّهِ عَمْنُ مَعْهَا مِنْ أَقْوَامٍ مَجْهُولِينَ، وَكَذَلِكَ الْأَعْمَشُ فَمَنْ بَعْدَهُمْ.

[٢٠٢٧] أَخْرِزًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمُّويَهِ الدَّقِيقِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الطَّيَالِييُّ، حَدَّثَنِي خَلَفُ بْنُ سَالِم، قَالَ: سَمِعْتُ عِدَّةً مِنْ مَشَايِخِ أَصْحَابِنَا تَذَاكُرُوا اللَّدُلِيسَ وَالْمُدَلِّسِينَ، فَاللَّيَ عَلَيْنَا تَذَاكُرُوا اللَّدُلِيسَ وَالْمُدَلِّسِينَ، فَأَخُذُنَا فِي تَمْيِيزِ أَخْبَارِهِمْ، فَاشْتَبَهَ عَلَيْنَا تَدُلِيسُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْجَسَنِ الْحَسَنِ الْحَسَنِ عَلِيدًا الْحَسَنِ عَلَيْنَا تَدُلِيسُ الْحَسَنِ عَيْرًا مَا يُدْخِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَصْرِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ كَثِيرًا مَا يُدْخِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِ أَقُوامًا مَجْهُولِينَ، وَرُبَّمَا دَلَّسَ عَنْ مِثْلِ عُتَيِّ بْنِ ضَمْرَةَ، وَحَنِيفٍ ""، أَصْحَابِ أَقُوامًا مَجْهُولِينَ، وَرُبَّمَا دَلَّسَ عَنْ مِثْلِ عُتَيِّ بْنِ ضَمْرَةَ، وَحَنِيفٍ ""، وَدُغْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَأَمْثَالِهِمْ، وَإِبْرَاهِيمُ أَيْضًا يُدْخِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِ وَخُزَامَةً (اللَّهِ مِثْلَ: [ق/ ٢٨٥/ب] هُنِي بْنِ نُويْرَةً، وَسَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ وخُزَامَةً (اللَّهِ مِثْلُ: [ق/ ٢٨٥/ب] هُنِي بْنِ نُويْرَةً، وَسَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ وخُزَامَةً (اللَّهُ مِثْلُ: اللَّهِ مِثْلُ: [ق/ ٢٨٥/ب] هُنِي بْنِ نُويْرَةً، وَسَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ وخُزَامَةً (اللَّهُ مِثْلُ: اللَّهُ مِثْلُ: اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهِ مِثْلُ اللَّهُ مَثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهِ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ الْمُولِيلُ اللَّهُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُعْرِقِ الْمِثْولِ اللَّهُ مِثْلُ اللَّهُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُلُ اللَّهُ الْمُعُمْ الْمُؤْلِ الْمُؤْلُ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُولِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ اللَّهُ الْمُؤْلُ الْمُؤْلِ الْمُؤْ

⁽١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٣٥٠).

⁽٢) هنا في معرفة علوم الحديث زيادة: «كثرة».

⁽٣) كذا ثبت في الأصل، وفي معرفة علوم الحديث: «وحَنيف بن المُنتجِب». وأشار المحقق أنه في حاشية: (ه، ع): «قال شيخنا قال المؤتمن-يعني الساجي-: إنها هو حنتف بن السجف». اه. وفي (ه، م) عن ابن الصلاح: «الصواب حَنْتُف بن السجف». اه.

قلتُ: ضبطه الخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ٥٠١): «بفتح الحاء وبعدها نون ساكنة وتاء مفتوحة معجمة باثنتين من فوقها». اه.

⁽٤) قوله: «وخزامة» كذا ثبت في النسخة الخطية بالخاء، وفي معرفة علوم الحديث للحاكم: «وحزامة» بالحاء المهملة، وأشار المحقق أنه في نسخة (ر): «جذامة».

وترجمه العراقي في ذيل الميزان (ص١٨٢) نقلاً عن المدخل للبيهقي –ضمن الجزء =

الطَّائِيِّ، وَرُبَّمَا دَلَّسَ عَنْهُمْ، وَذُكِرَ أَيْضًا تَدْلِيسُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ فَأُكْثِرَ مِنْ عَجَائِبِهِ، وَكَذَلِكَ الْحَكَمُ وَالْمُغِيرَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَهُشَيْمٌ(١).

وَلَوْ ذَكَرْتُ مَا قَالُوا فِي تَدْلِيسَاتِهِمْ لَطَالَ بِهِ الْكِتَابُ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ نُسِبُوا إِلَى التَّدْلِيسِ، وَإِنْ كَانَ مَحَلُّ أَكْثَرِهِمُ الصِّدْقَ، وَمَا رَوَوْا عَنْ أَقْوَامٍ مَعْرُوفِينَ وَبَيَّنُوا فِيهِ سَمَاعَهُمْ كَانَ مَقْبُولًا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ.

فَاسْتَحَبَّ الشَّافِعِيُّ بِحَمَّالَكُ الرُّجُوعَ إِلَى حَدِيثٍ يَكُونُ مَخْرَجُهُ الْحِجَازَ، وَمُجَانَبَةَ أَحَادِيثِ التَّدْلِيسِ، وَاللَّهُ وَمُجَانَبَةَ أَحَادِيثِ أَهْلِ الْكُوفَةِ؛ لِمَا خَلَّفَ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي التَّدْلِيسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَقَدْ رَجَعَ الشَّافِعِيُّ رَجِّاللَّهُ (") إِلَى قَبُولِ رِوَايَةِ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ مَعَ تَرْجِيحِ رِوَايَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ فِي مَوْضِعِ آخَرَ، وَجَوَّزَ الشَّافِعِيُّ رَجَّالِكُ الْعِرَاقِ مَعَ تَرْجِيحِ رِوَايَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ فِي مَوْضِعِ آخَرَ، وَجَوَّزَ الشَّافِعِيُّ رَجَّالِكُ الْعَرَاقِ مَعَ تَرْجِيحِ رِوَايَةِ أَهْلِ النَّبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ وَأَلَيْقُ الْإِنْيَانَ بِكُلِّ تَشَهُّدٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ وَاللَّهِ، وَذَكَرَ تَشَهُّدَ عُمَرَ وَابْنِ رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَذَكَرَ تَشَهُّدَ عُمَرَ وَابْنِ عَبْلِ اللَّهِ، وَذَكَرَ تَشَهُّدَ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَ وَالْمِيْ أَجْمَعِينَ، وَإِنَّمَا اخْتَارَ رِوَايَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِأَنَّهُ أَكْمَلُهَا، وَفِيهِ زِيَادَةُ: «الْمُبَارَكَاتُ».

⁼ المفقود من الأصل الخطي المعتمد- باب ما يستدل به على ضَعف المراسيل: «حِزَامة» بالحاء المهملة. وقال ابن حجر في لسان الميزان (٣/ ١٥): «قلتُ: وأظنه بالخاء المعجمة». اه.

⁽١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٣٤٩).

⁽⁷⁾ الأم (٢/ ٢٢٢).

مَسْأَلَةً لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (٨٨)

وَمَا جَازَ لِلْمَرْءِ أَنْ يَدْعُو بِهِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ جَازَ لَهُ أَنْ يَدْعُو بِهِ فِي الصَّلَاةِ (١٠).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ، إِلَّا مَا وَرَدَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنَ الدُّعَاءِ (٢٠). وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٠٢٨] أَ حُمِرُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا الْأَعْمَشُ (ح). يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا يَعْلَى، ثنا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثِنَا أَبُو دَاوُدَ، ثِنَا مُسَدَّدٌ، ثِنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ وَاللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى عَنْ السَّلَامُ عَلَى اللَّهُ عَلَى عَبُادِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبُادِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبَادِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبُادِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبْدِ اللَّهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبْدِ اللَّهُ السَّلَامُ عَبْدِ عَلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضَ الْمَالَ عَبْدِ مَالِكِ عِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضَ

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۷۵)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۸۰)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۳۰ - ۵۳۷)، والمجموع (۳/ ٤٥٠ - ٤٥٠)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (۱/ ۵۳۲).

⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۱۹۳)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۳۰)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۲۹)، والمداية في شرح البداية (۱/ ۵۳). والمبناية شرح الهداية (۲/ ۲۷۷ – ۲۷۹).

-أَوْ: بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ- أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو بِهِ» (١٠).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدِ (١٠). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَمَا سَبَقَ (١٠).

[٢٠٢٩] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا بِشُرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ مَوْلَى آلِ عِبَّاسٍ، آق/٣٨٦/أَ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقِ السِّتَارَةَ، وَالنَّاسُ صُفُوفُ لَلِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّوْيَا الصَّالِحَةُ، خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ﴿ فَيَا الصَّالِحَةُ اللَّهُ عَنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّوْيَا الصَّالِحَةُ، مَرْاهَ اللَّهُ عَنْ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ ثَرَى لَهُ، أَلَا إِنِّي يُمِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ لَعَظَمُوا الرَّبَ فِيهِ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا مِنَ الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ ﴿ أَنْ أَشَرَاتِ النَّعَاءِ، فَقَمِنٌ ﴿ أَنْ أَشَرَاتِ النَّعَاءِ، فَقَمِنٌ ﴿ أَنْ أَشَرَاتِ النَّاسُ صُفُولَا الرَّبُ فِيهِ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا مِنَ الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ ﴿ أَنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ ﴾ ﴿ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَا اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ لَلْلَهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى اللْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَ

[۲۰۳۰] أَخْبِرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْ قَوْلِهِ: "إِنِّي نُهِيتُ»(١)، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَهُ.

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٥٥).

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ١٦٧).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٣).

رع) قَمِن: أي جَدِير وخَلِيق.

⁽٥) أخرجه الحميدي في المسند (١/ ٤٣٧).

⁽٦) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٦٤).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ (١) وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ (١).

[٢٠٣١] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّسُوِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ السَّرْحِيُّ، أنا ابْنُ وَهْبٍ، أنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ السَّرْحِيُّ، أنا ابْنُ وَهْبٍ، أنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكُوانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ».

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ(").

[۲۰۳۲] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الشُّوسِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مُوسُفَ الشُّوسِيُّ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَزْيَدِ، أنا أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ فَلْيَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيعِ الدَّجَالِ، ثُمَّ لِيَدْعُ لِنَفْسِهِ مَا بَدَا لَهُ ﴾ (*).

أُخْرَجَ أُوَّلَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحُ (٥).

وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ أَيْضًا صَحِيحَةٌ؛ فَإِنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مَزْيَدٍ ثِقَةٌ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثُّقَةِ مَقْبُولَةٌ، كَيْفَ وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ.

⁽۱) السنن لسعيد بن منصور (٥/ ٣٢٤).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ٤٨).

⁽٣) المصدر السابق (٢/ ٤٩).

⁽٤) أخرجه أبو العباس الأصم في حديثه (ص٧٨) عن عقبة بن علقمة، حدثني الأوزاعي به. دون زيادة: «ثم ليدع لنفسه ما بدا له».

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ٩٣).

[٢٠٣٣] أخْرِنًا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: حَدَّثَكَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: حَدَّثَكَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: (اللهِ عَلَيْهِ قَالَ: سَلُوا اللَّهَ حَوَائِجَكُمُ الْبَتَّةُ (اللهِ عَلَيْهِ الصَّبْع» (الله عَلَيْهِ السَّلُوا اللَّهَ حَوَائِجَكُمُ الْبَتَّةُ (اللهِ عَلَيْهِ الصَّبْع» (۱۱).

وَقَدْ بَقِيَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَحَادِيثُ أُخَرُ، تَرَكْتُهَا اخْتِصَارًا.



⁽۱) البتة: من البَتّ وهو القطع، وتستعمل في كل أمر يمضي لا رجعة فيه. وقال المناوي في شرح الحديث: «أي قطعًا ولا تترددوا في سؤاله فإنه إن لم يسهلها الحوائج لم تسهل». فيض القدير (٤/ ١١٠).

⁽٢) أخرجه ابن وهب في الجامع (ص٢٥٠).

مَسْأَلَةً (٨٩)

وَمَنْ ذَكَرَ صَلَاةً وَهُوَ فِي فَرِيضَةِ الْوَقْتِ أَتَمَّهَا، ثُمَّ قَضَى مَا تَذَكَّرَ، سَوَاءٌ كَانَ الْوَقْتُ مُتَّسِعًا أَوْ مُضَيَّقًا(''.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: عَلَيْهِ أَنْ يَبْدَأَ بِالْفَائِتَةِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى صَلَاةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، إِذَا كَانَ الْوَقْتُ مُوَسَّعًا ('').

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا رُوِّينَا فِي حَدِيثِ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ: «مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ لِلصَّلَاقِ»، وَقَدْ صَلَّاهَا فِي وَقْتِهَا، فَلَا تَلْزَمُهُ [ق/٣٨٦/ب] الْإِعَادَةُ بِأَنْ ذَكَرَ فَائِتَةً.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِمَا:

[٢٠٣٤] أَصْرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ، ثُمَّ اقْضُوا مَا فَاتَكُمْ "".

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ٣٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٢٧٦ - ٢٧٧)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ١٨٨ - ١٨٩).

⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۲۱)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۲٤٤)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۳۲)، وتبيين الحقائق (۱۸۷)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۳۳)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۳)، وتبيين الحقائق (۱۸۷)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۵۸۲).

⁽٣) أخرجه الحميدي في المسند (٢/ ١٧٦).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ (١).

وَهَذَا وَإِنْ وَرَدَ فِي صَلَاةِ الْمَسْبُوقِ فَهَذَا اللَّفْظُ إِنْ كَانَ قَدْ حَفِظَهُ سُفْيَانُ فَهُوَ عَامٌ، فَيَتَنَاوَلُ صَلَاةً الْمَسْبُوقِ وَالَّذِي أَدْرَكَتْهُ صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ وَعَلَيْهِ فَائِتَةٌ. وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٠٣٥] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا [أَبُو] ﴿ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، ثنا أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ مَعْ الْإِمَامِ فَلْيُصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ، فَلَا عَلَمْ يَذْكُرْهَا إِلَّا وَهُوَ مَعَ الْإِمَامِ فَلْيُصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ فَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ الَّتِي صَلَّاهَا مَعَ الْإِمَامِ».

لَفْظُ حَدِيثِ الصَّغَانِيِّ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَابِرٍ: «ثُمَّ يُعِيدُ الصَّلَاةَ الَّتِي صَلَّاهَا مَعَ الْإِمَام»(٣).

قَالَ أَبُو عَبْدَ اللَّهِ: وَهِمَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ ﴿ اللَّهُ فِي رَفْعِ هَذَا الْخَبَرِ

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۹۹).

⁽٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٢/ ٢٢١)، وتاريخ بغداد للخطيب.

⁽٣) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٠/ ٩٦) من طريق أبي العباس الأصم به. وأخرجه أبو يعلى في المعجم (ص١٥٣) عن الترجماني به.

عَيِّ الْصِّلَاقِي

عَنْ سَعِيدٍ؛ فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ مِنَ الثِّقَاتِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ:

[٢٠٣٦] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ (۱).

ُ [۲۰۳۷] أَخْمِرْنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا بهِ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا.

َ [٣٠٣٨] قَالَ مُوسَى: وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، ثنا سَعِيدٌ، وَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهُ، وَوَهِمَ فِي رَفْعِهِ، فَإِنْ كَانَ قَدْ رَجَعَ عَنْ رَفْعِهِ فَقَدْ وُفِّقَ لِلصَّوَابِ(٢).

ثُمَّ يُعَارِضُهُ مَا:

[٢٠٣٩] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عُمْرَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَلَيْ بْنُ عَبِي بُنُ عُمْرَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ: ﴿إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً، فَذَكَرَهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً، فَذَكَرَهَا وَهُو فِيها، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا صَلَّى الَّتِي نَسِيَ '''). وهُو فِيها، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا صَلَّى الَّتِي نَسِيَ ''').

⁽١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٠/ ٩٦) من طريق محمد بن يعقوب به.

⁽٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٥/ب).

⁽٣) المصدر السابق (ق٥٨/ ب).

[٢٠٤٠] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو سَعْدِ الصُّوفِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ (١٠).

الْمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي جُمُعَةَ أَبِي حَبِيبٍ بْنِ سِبَاعٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ عَامَ اللَّهِ عَلَيْ الْمُؤذِّنَ فَأَنَّ اللَّهِ عَلَيْ الْمُؤذِّنَ فَأَذَنَ، اللَّهُ عَلَى الْمَعْرِبَ، وَنَسِيَ الْعَصْرَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَيْتُمُونِي صَلَّى الْمَغْرِبَ، وَنَسِيَ الْعَصْرَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَيْتُمُونِي صَلَّى الْمُؤذِّنَ فَأَذُنَ، اللَّهِ عَلَيْ الْمُؤذِّنَ فَأَذَنَ، اللَّهِ عَلَى الْمُؤذِّنَ فَأَذَنَ، اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى الْمُؤذِّنَ فَأَذَنَ، اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ ا

هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ كَمَا:

[۲۰٤۲] أخمرنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِم، ثنا وَكِيعٌ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ عَلِيْ يَكِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ عَلِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِي عَلَيْ يَكُ مَا لَكُهِ، مَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَّيْتُهَ الْعَصْرِ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغِيبَ. فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْ: «وَأَنَا وَسُلَى صَلَاةَ الْعَصْرِ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغِيبَ. فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْ: «وَأَنَا وَسُلَى وَتَوضَأَ، وَصَلَى وَاللَّهِ مَا صَلَيْتُهَا بَعْدُ». قَالَ: فَنَزَلَ إِلَى بُطْحَانَ ('')، وَتَوضَأَ، وَصَلَى

⁽١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٣٣٦).

⁽٢) ضبب عليها في النسخة الخطية.

⁽٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤/ ٢٤) من طريق ابن أبي مريم به.

⁽٤) وادي بُطْحان: قال الحموي: «بالضم ثم السكون، كذا يقوله المحدثون أجمعون، وحكى أهل اللغة: بَطِحان، بفتح أوله وكسر ثانيه، وكذلك قيده أبو عليّ القالي في كتاب البارع =



الْعَصْرَ (١) بَعْدَمَا غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ^(۱) مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَقَضَهَا بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْعَصْرِ.

[٢٠٤٣] وقد أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْكَعْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِم بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ عَلِيٍّ فَيْكُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ مُسْلِم بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ عَلِيٍّ فَيْكُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ مُسْلِم بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ عَلِيٍّ فَيْكُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهُ عَنْ مُسْلِم الْمَحْرِبِ وَالْعَشَاءَ اللَّهُ عَنْ مَا اللَّهُ عَنْ مَا اللَّهُ عَنْ الْمَعْرِبِ وَالْعِشَاءِ (نَا الْعِشَاءَيْنِ؛ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ (نَا).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةً (٥).

فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَا رُوِيَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ فَعَلَهُ فِي يَوْمٍ، وَالَّذِي رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ فَعَلَهُ فِي يَوْمٍ، وَالَّذِي رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فَعَلَهُ فِي يَوْمِ آخَرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الْمَسْأَلَةِ طَرِيقَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ أَنْ يُدَلَّ عَلَى سَعَةِ وَقْتِ الْقَضَاءِ بِمَا(١٠):

⁼ وأبو حاتم والبكري وقال: لا يجوز غيره، وقرأت بخط أبي الطيب أحمد ابن أخي محمد الشافعي وخطه حجة: بَطْحان، بفتح أوله وسكون ثانيه. وهو وادٍ بالمدينة، وهو أحد أوديتها الثلاثة، وهي العقيق وبطحان وقناة». معجم البلدان (١/ ٤٤٦).

⁽١) في النسخة الخطية: «وصلى المغرب»، والمثبت من المختصر لابن فرْح (٢/ ١٤٨).

⁽۲) صحیح البخاري (۲/ ۱۵)، صحیح مسلم (۲/ ۱۱۳).

 ⁽٣) كذا في النسخ، وفي السنن الكبير للمؤلف (٤/ ١٨٠)، والمختصر (٢/ ١٤٩):
 «صلاها».

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٥١٤).

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١١٢).

⁽٦) كتب ناسخ النسخة الخطية على الطرة: «قال: هذا الحديث كان مكتوبًا في آخر المجلد فسمعناه ونقلته إلى هاهنا لأني رأيته يليق بهذا الموضع، والله أعلم».

[٢٠٤٤] أخرزًا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْرَفِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا يُونُسُ (') بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَنَامَ عَنِ الصَّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى اسْتَقَلَّتِ (') الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى بِهِمْ (").

[٢٠٤٥] أَصْرِنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ، ثنا الْحُسَيْنُ (١) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: [ق/٣٨٧/ب] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُرَيْرةَ قَالَ: عَرَّسْنَا مَعَ النَّبِيِّ عَلِيْ، فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيْ: (لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلُ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلُ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلُ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ». فَفَعَلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد^(٥).

وَرُوِّ يِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَزَادَ فَقَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ فَلَيْصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ فَجَلَّلًا

⁽١) في النسخة الخطية: «أنس»، تحريف، والمثبت من مصادر التخريج، وهو من رجال التهذيب.

⁽۲) أي ارتفعت.

⁽٣) أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٣/ ١١٢١) من طريق يحيى بن أبي طالب به.

⁽٤) في السنن الكبير (٤/ ١٧٣): «الحسن»، وهو الصواب.

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١٣٨).

قَالَ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ ﴾ (١)».

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي:

[٢٠٤٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبُرُلُّسِيُّ، ثنا أَبُو ثَابِتٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ أَبِي الْعَطَّافِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْبُرُلُّسِيُّ، ثنا أَبُو ثَابِتٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ أَبِي الْعَطَّافِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْبُي الْمُعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَوَقْتُهَا إِذَا لَا لَكُوهَا» (٢٠).

كَذَا رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْعَطَّافِ، وَقَدْ قِيلَ: عَنْهُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٣).

وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، قَالَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ(')، وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِ مَا ذَكَرْنَا، لَيْسَ فِيهِ: «فَوَقْتُهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

وَإِذَا كَانَ وَقْتُ الْقَضَاءِ مُوَسَّعًا؛ لِمَا رُوِّينَا فِي حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي صَلَاةٍ أُخْرَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ؛ فَلِمَ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا لِتَقْدِيمِ صَلَاةٍ أُخْرَى عَلَيْهَا؟ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

قُلْنَا: وَتَأْخِيرُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ لِقَضَاءِ صَلَاةِ الصُّبْحِ لَمْ يَكُنْ لِتَحِلَّ الصَّلَاةُ بِذَهَابِ وَقْتِ الْكَرَاهِيَةِ، وَإِنَّمَا اسْتَيْقَظُوا بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَ وَقْتُ

سورة طه (آية: ١٤).

⁽٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٦٨) من طريق حفص به.

⁽٣) المصدر السابق (٤/ ٦٨) من طريق إبراهيم بن المنذر، عن حفص به.

⁽٤) الضعفاء للبخاري (ص٥٥)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ١٧٧).

77

الْكَرَاهِيَةِ، وَحُضُورُ الشَّيْطَانِ لَا يَمْنَعُ الصَّلَاةَ؛ فَقَدْ خَنَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ شَيْطَانًا، وَلَوْلَا سَعَةُ وَقْتِ الْقَضَاءِ لَمَا أَخَّرَهُ لِحُضُورِ الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



مُسأَلَةً (٩٠)

وَلِلْمُصَلِّي أَنْ يُسَبِّحَ فِي دَفْعِ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْهِ (۱).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ (''). وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٠٤٧] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْل كِتَابِهِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أَنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيّ، قَالَا: ثنا سَعْدَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي مَلْمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِللِّبَاءِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [ق/٣٨٨] عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٍ و النَّاقِدِ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ ('').

 ⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۲۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۱٦٤)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۹۰)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ٤٨)، والمجموع (٤/ ١٣)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٢/ ٤٧).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۱۹۵ – ۱۹۹)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۲۰۰ – ۲۰۱)، وتحفة
 الفقهاء (۱/ ۱٤۲)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲٤۱)، والبناية شرح الهداية (۲/ ٤١٨).

⁽٣) أخرجه سعدان بن نصر في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص١٨).

⁽٤) صحيح البخاري (٢/ ٦٣).

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ٢٧).

[٢٠٤٨] أَخْبِرُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، قَالاً: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ (١) وَعَلَّلْكُهُ، أنا مَالِكُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، أنا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِم، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ فَأُقِيمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرِ ﴿ لِللَّهِ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ الْتَفَت، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ عَيْكَةٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ عَيْكَةٍ أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرِ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرِ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ عَيْكَ فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْر، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُك؟» قَالَ أَبُو بَكْرِ عِنْ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ. فَعَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي أَرَاكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ؛ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أُخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ (").

⁽١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٥٠).

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ١٣٧).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى (١).

[٢٠٤٩] حَثَّاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثَنَا سَعْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ الْأَعْرَابِيِّ، ثَنَا سَعْدُ الْخَدِيثِ، وَقَالَ: «مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي السَّاعِدِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: «مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سَمَا لَكُمْ صَفَّقْتُمْ؟ إِنَّمَا هَذَا لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ (").

[۲۰٥٠] حرث الشّريف أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ عَبْدِ اللَّهِ عِمْلَكَ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ الْفَرَّاءِ (") وَقَطَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالُوا: ثنا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكُوانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكُوانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا اسْتُؤْذِنَ عَلَى الرَّجُلِ وَهُو يُصَلِّي فَإِذْنُهُ التَّسْبِيحُ، وَإِذَا اسْتُؤْذِنَ عَلَى الْمَرْأَةِ وَهِي تُصَلِّي [ق/٢٨٨/ب] فَإِذْنُهُ التَّصْفِيقُ»(١٠).

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ.



⁽١) صحيح مسلم (٢/ ٢٥).

⁽٢) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص١٨).

⁽٣) في السنن الكبير (٤/ ٢٦٢): «عبد الله بن محمد الفراء».

⁽٤) أخرجه أبو الشيخ في ذكر الأقران (ص٢٥) من طريق حفص به.

مَسْأَلَةً (٩١)

وَالسُّرَّةُ عِنْدَنَا لَيْسَتْ بِعَوْرَةٍ (١).

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا عَوْرَةٌ(''). لَنَا مَا:

[٢٠٥١] أخمرناه أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدِ، ثَنَا أَخْمِرُ أَنُ مَنْصُورٍ زَاجٌ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا أَبُو حَمْزَةَ الصَّيْرَفِيُّ مَخْلَدِ، ثَنَا أَخْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ زَاجٌ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ وَهُو سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ - ثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ، وَإِذَا زَوَّجَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَمْتَهُ أَوْ أَجِيرَهُ فَلَا تَنْظُرُ الْمَضَاجِعِ، وَإِذَا زَوَّجَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَمْتَهُ أَوْ أَجِيرَهُ فَلَا تَنْظُرُ الْمَوْرَةِ» (اللَّهُ عَنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنَّ مَا تَحْتَ السُّرَّةِ إِلَى رُكْبَتِهِ مِنَ الْعَوْرَةِ» (اللَّهُ أَلِي اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ وَإِلَى رُكْبَتِهِ مِنَ الْعَوْرَةِ» (اللَّهُ عَنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنَّ مَا تَحْتَ السُّرَةِ إِلَى رُكْبَتِهِ مِنَ الْعَوْرَةِ» (اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَالُهُ اللَّهُ عَنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنَّ مَا تَحْتَ السُّرَّةِ إِلَى رُكْبَتِهِ مِنَ الْعَوْرَةِ» (اللَّهُ اللَّهُ عَنْ الْمُورَةِ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَنْ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْعَوْرَةِ اللَّهُ الْعَالَةُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَالَةُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَالَةُ الْعَنْ الْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْعَالَةُ الْمُ الْعُولُ اللَّهُ اللْعُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعُولُ اللَّهُ الْعُولُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللْعُولُ اللَّهُ الْعُلْمُ اللَّهُ اللْعُولُ اللَّهُ الْمُنْ الْمُعِلَّةُ اللَّهُ الْمُعُلِيْ الْمُعَلِيْ الْمُعَالَ

[٢٠٥٢] أخبر فا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَادِيُّ، أَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْخَيْرِ جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ، ثنا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۱۹۹)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۷۲ – ۱۷۳)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۹۱)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۳۶)، والمجموع (۳/ ۱۷۳).

⁽۲) السرة ليست من العورة عند أبي حنيفة. انظر: الأصل (۳/ ٤٩، ٥٥، ٥٥)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ١٤٦ - ١٤٨)، وتحفة الفقهاء (٣/ ٣٣٤)، وبدائع الصنائع (٥/ ١٢٣)، والهداية في شرح البداية (٤/ ٣٦٩)، والبناية شرح الهداية (٢/ ١٢١ - ١٢٢).

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٤٨)).

عَكَا لِصِّلَاقِي

إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ - أِنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَالْمُعَيْنِ ('): ارْفَعْ قَمِيصَكَ عَنْ بَطْنِكَ؛ حَتَّى أُقَبِّلَ حَيْثُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَا لَيْحَالُ النَّبِيَ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ الللللللَّةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ الللللللِّلْمُ اللللللللْمُ اللللِهُ الللللِمُ اللللللللْمُ اللَّهُ الللْمُ اللللْمُ اللَّهُ الللْمُولُولُولُولُولُولُولُو

لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ الرُّوذْبَارِيِّ: ثنا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ.

[٢٠٥٣] وأخبرنا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْمُثَنَّى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَيْنِ " وَ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِلْحُسَيْنِ " وَ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا مُرَيْرَةً قَالَ لِلْحُسَيْنِ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَيْهُ لُكُ اللَّهُ عَلَيْهُ لَلْ اللَّهُ عَلَيْهُ لَكُونَا اللَّهُ عَلَيْهُ لَلْ اللَّهُ عَلَيْهُ لَا اللَّهُ عَلَيْهُ لَلْمُ اللَّهُ عَلَيْهُ لَلْ اللَّهُ عَلَيْهُ لَيْ الْمُعَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ لَلْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ الللهُ اللَّهُ الللهُ اللَّهُ اللَّهُ الللهُ اللَّهُ اللْهُ اللهُ اللَّهُ الللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَجَالِكُهُ: وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ أَزْهَرَ السَّمَّانَ رَوَى الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ.

[٢٠٥٤] أخْمِرْنَاهُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى، أَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عِلِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْحَسَنِ فَيْ الْحَسَنِ فَلْقِيَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَرِنِي أُقَبِّلُ مِنْكَ عَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلِي يُقَبِّلُ فَقَالَ بِقَمِيصِهِ، فَوَضَعَ فَاهُ عَلَى سُرَّ تِهِ (٥٠).

⁽١) كذا في النسخ، وفي السنن الكبير (٤/ ٢١٣): «الحسن».

⁽٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٢٣٢) بسنده. ورواه روح بن أسلم، عن حماد به. علل الدارقطني (٥/ ٣٢).

⁽٣) كذا في النسخ، وفي السنن الكبير (٤/ ٢١٣): «الحسن».

⁽٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٥١٠).

⁽٥) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٢١٥٠) من طريق ابن عون.

وَاحْتَجُّوا بِمَا:

[٢٠٥٥] أَخْمِرْ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّجَّارِ بِالْكُوفَةِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْبِي جُرِيْج، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «السُّرَّةُ مِنَ الْعَوْرَةِ» (١٠).

وَهَذَا لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ؛ لِإنْقِطَاعِهِ عَمَّا دُونَ التَّابِعِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



⁽۱) نصب الراية للزيلعي (۱/ ۲۹۷)، والبناية شرح الهداية للعيني (۲/ ۱۲٤) وعزياه للمؤلف في الخلافيات.

مُسْأَلَةً (٩٢)

وَإِذَا سُلِّمَ عَلَى الْمُصَلِّي فَإِنَّهُ يَرُدُّ بِالْإِشَارَةِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ(١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَا يَرُدُّ(٢).

[۲۰۵٦] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [ق/ ٢٨٩/أ] ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْفُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا هِشَامٌ -وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ - عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِلَى قُبَاءٍ، فَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: الْأَنْصَارُ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَا بِلَالُ، كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يُصَلِّي، قَالَ: هَكَذَا. بِيَدِهِ كُلُّهَا، يَعْنِي يُشِيرُ (٣).

[۲۰۵۷] أَخْبِرْنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَاضِي الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا شَفْيَانُ بْنُ عُبَيْنَةَ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: دَخَلَ سُفْيَانُ بْنُ عُبَيْنَةَ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: دَخَلَ

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۷۹) وحلية العلماء لأبي بكر الشاشي (۲/ ۱۳۱)، والبيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير (۲/ ۳۱۵)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۵۱)، والمجموع (۶/ ۳۷)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (۲/ ٤٧).

⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱۰/ ۱۷۰)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۳۷)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۲۳۷)، وفتح القدير (۱/ البداية (۱/ ۲۵۷)، وفتح القدير (۱/ ۲۲۷).

 ⁽٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٢١١)، وعمر بن شبة في تاريخ المدينة (١/ ٤٣)
 كلاهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين به.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْلِّمُ إذَا كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّى؟ قَالَ: يُشِيرُ.

قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِرَجُلِ: سَلْهُ: أَسَمِعْتَ ابْنَ عُمَرَ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَسَمِعْتَهُ مِنِ ابْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: أَمَّا (١) فَقَدْ رَأَيْتُهُ وَكَلَّمْتُهُ (١).

[٢٠٥٨] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَابِلِ صَاحِبِ الْعَبَاءِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ صُهَيْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَرَرْتُ بِكَيْرٍ، عَنْ نَابِلِ صَاحِبِ الْعَبَاءِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ صُهَيْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ إِشَارَةً. قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ إِشَارَةً بِإِصْبَعِهِ.

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةً (").

[٢٠٥٩] أَخْمِرُ عَلِيٌّ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا الْبُنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ شَنَا الْمُ عَلَى مَحْلَى وَهُوَ يُصَلِّي، فَرَدَّ عَلَيْهِ الرَّجُلُ كَلَامًا، فَقَالَ: إِذَا سُلِّمَ عَلَى السَّمَ عَلَى أَحَدِكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلَا يَتَكَلَّمْ، وَلَكِنْ يُشِيرُ بِيَدِهِ ('').

⁽١) كذا في الأصل، وفي مسند الحميدي، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد (١/ ١٩٠): «أمَّا أنا».

⁽٢) أخرجه الحميدي في المسند (١/ ٢٣٥) عن سفيان بن عيينة به.

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٨٨).

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٥٣٦) من طريق عبيد الله بن عمر به.

مَسْأَلَةً (٩٣)

وَإِذَا انْكَشَفَ مِنْ عَوْرَةِ الرَّجُلِ -وَهِيَ مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَتَيْنِ- وَالْمَرْأَةِ الْحُرَّةِ
-وَهِيَ جَمِيعُ بَدَنِهَا غَيْرَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ- شَيْءٌ وَإِنْ قَلَ، لَمْ تُجْزِئُهُمَا
صَلَاتُهُمَا(۱).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنِ انْكَشَفَ مِنَ الْعَوْرَةِ الْمُخَفَّفَةِ -وَهِيَ مَا عَدَا الْقُبُلَ وَالدُّبُرَ - أَقَلُّ مِنْ رُبْعِ الْعُضُوِ، وَمِنَ " الْعَوْرَةِ الْمُغَلَّظَةِ قَدْرُ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَهُ صَحَّتْ صَلَا ثُهُمَا ".

[٢٠٦٠] أَخْبِرُوا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشُّلَمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفُرَّرِي، ثَنَا الْفُرُابِي أُوَيْسِ، ثَنَا مَالِكُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ الزِّيَادِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الزَّاهِدُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمْرَ بْنِ حَفْصِ الزَّاهِدُ، عَنْ ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُويْسِيُّ، ثنا مَالِكُ، عَنْ أَبِي النَّضِرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَرْهَدًا -كَانَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ - قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَرْهَدًا -كَانَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ - قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۰۱)، ومختصر المزني (ص ۲۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۱٦۹)، ونهاية المطلب (۲/ ۱۹۹)، والوسيط في المذهب (۲/ ۱۷۶)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۳۳)، والمجموع (۳/ ۱۷۳).

⁽٢) في الأصل: «من»، والمثبت من مختصر الخلافيات لابن فرح (١/ ١٥٣).

 ⁽٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٩٧ - ١٩٨)، وبدائع الصنائع (١/ ١١٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٩٦ - ٩٧)، والبناية شرح الهداية (٢/ ١٢٦ - ١٣١)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٨٥ – ٢٨٧).

عَيْكِةً وَفَخِذِي مُنْكَشِفَةٌ فَقَالَ: «خَمِّرْ (١) عَلَيْكَ؛ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ».

اللَّفْظُ لِإِبْنِ [ق/٣٨٩/ب] أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ ('')، وَفِي رِوَايَةِ الْأُوَيْسِيِّ: عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدٍ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكٍ ('')، وَفِي رِوَايَةِ الْأُويْسِيِّ: عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدٍ، عَنْ أَبِيهِ وَلَكَ اللَّهِ عَلَيْهِ عِنْدَنَا، فَرَأَى وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ - أَنَّهُ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ عِنْدَنَا، فَرَأَى فَرَأَى فَخِذِي مُنْكَشِفَةً. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ ابْنُ بُكَيْرٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ.

[٢٠٦١] أخْرِزً عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ، ثَنا عَمِّي، ثَنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدٍ، سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَ عَلِيهٍ مَرَّ عَلَيْهِ وَهُو كَاشِفٌ عَنْ فَخِذِهِ، فَقَالَ: «غَطِّهَا؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ» (٣).

[٢٠٦٢] أَخْمِرُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ بِبَغْدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَوٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَوْيَمَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَو بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَو بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنِي أَبُو كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ غَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنِي أَبُو كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَنْ مَوْلَاهُ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهُ، فَمَرَ عَلْى مَعْمَرٍ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ دَارِهِ بِالسُّوقِ، وَفَخِذَاهُ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ فَمَنَ مَعْمَرٍ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ دَارِهِ بِالسُّوقِ، وَفَخِذَاهُ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ فَهَالَ النَّبِيُّ : «يَا مَعْمَرُ، غَطِّ فَخِذَيْكَ؛ فَإِنَّ الْفَخِذَعُورَةٌ » (**).

⁽١) التخمير: التغطية.

⁽٢) موطأ مالك، رواية القعنبي (ق٥١/أ).

⁽٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ١٤) من طريق محمد بن ثعلبة.

⁽٤) في المعرفة والتاريخ، والسنن الكبير للمؤلف (٤/ ٢٠٢): «كنتُ».

⁽٥) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٣٠٦).



وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ(١).

[٢٠٦٣] حرث أبو نَصْرِ حَمَدُ (٢) بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الزَّجَاجِيُّ بِهَمَذَانَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْفَرَجِ الْقَطَّانُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ أَزْهَرَ الْمُسْتَمْلِي بِطَرَسُوسَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ أَزْهَرَ الْمُسْتَمْلِي بِطَرَسُوسَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ أَبُو الْأَشْعَثِ، ثنا أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ وَاصِلِ الضَّبِّيُّ، وَالْمِلْ الضَّبِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَوٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: قُلْنَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: عَنْ أَبِي جَعْفَوٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بِمَا سَمِعْتَ وَرَأَيْتَ، وَلَا تُحَدِّثْنَا عَنْ غَيْرِهِ (٣)، وَإِنْ حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلِيٍّ بِمَا سَمِعْتَ وَرَأَيْتَ، وَلَا تُحَدِّثْنَا عَنْ غَيْرِهِ (٣)، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ عَوْرَةٌ اللهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ السُّرَةِ إِلَى الرُّكْبَةِ عَوْرَةٌ الْمَا بَيْنَ السُّرَةِ إِلَى الرَّكْبَةِ عَوْرَةٌ اللهِ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ ال

[٢٠٦٤] أَخْمِرْ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ الْمَرْوَذِيُّ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ الْمَرْوَذِيُّ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ الْكُوفِيُّ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفَخِذُ عَوْرَةٌ»(٥٠).

وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّرْجَمَةِ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرْهَدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشِ بِلَا إِسْنَادٍ (1).

⁽١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ٤٩) من طريق إسماعيل.

⁽٢) في (ق): «أحمد»، والمثبت من مصادر ترجمته من سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٤٢)، وتاريخ الإسلام (٩/ ٢١٧).

⁽٣) في (ق): «غيرك»، والمثبت من المستدرك للحاكم.

⁽٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٨/ ١٣٠) من طريق أحمد بن المقدام به.

⁽٥) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٦١١) عن محمد بن سَابق به.

⁽٦) صحيح البخاري (١/ ٨٣).

قَالَ الشَّيْخُ رَجُمْ اللَّهُ: وَهَذِهِ أَسَانِيدُ صَحِيحَةٌ يُحْتَجُّ بِهَا.

[٢٠٦٥] أَخْمِرُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو بْكَرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا رَوْحٌ -يَعْنِي ابْنَ عُبَادَةَ- ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ حَلِيِّ وَ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ حَلِيِّ فَقَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ فَقَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيٍّ وَأَنَا كَاشِفٌ فَخِذِي، فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، خَطِّ فَخِذَكَ؛ [ق/٣٩٠/أ] رَسُولُ اللَّهِ عَلِيٍّ وَأَنَا كَاشِفٌ فَخِذِي، فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، خَطِّ فَخِذَكَ؛ [ق/٣٩٠/أ] فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ»(١).

وَلَا يَصِحُّ احْتِجَاجُهُمْ بِقِصَّةِ عُثْمَانَ ﴿ وَكَشْفِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ فَخِذَيْهِ أَوْ سَاقَيْهِ حَتَّى دَخَلَ؛ فَإِنَّهُ مَشْكُوكٌ فِيهِ، وَرُوِيَ فِي تِلْكَ الْقِصَّةِ أَنَّهُ كَانَ وَضَعَ ثَوْبَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ ﴿ فَيَ اللَّهُ الْقَصَّةِ اللَّهُ، وَكَأَنَّهُ كَانَ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَتَجَلَّلَهُ، وَكَأَنَّهُ كَانَ أَخَذَ ثَوْبَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهِ، وَإِنَّمَا يَنْكَشِفُ بِذَلِكَ رُكْبَتَاهُ فِي الْغَالِبِ دُونَ فَخِذَيْهِ. وَإِنَّمَا يَنْكَشِفُ بِذَلِكَ رُكْبَتَاهُ فِي الْغَالِبِ دُونَ فَخِذَيْهِ.

[٢٠٦٦] وقد رَوَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْخَصُّةُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ كَانَ فِي مَكَانٍ فِي مَاءٌ قَدْ كَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عُثْمَانُ الْحُصَّةُ غَطَّاهُمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ، أَنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِم الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ (").

⁽۱) أخرجه الشاشي في المسند ومن طريقه الحافظ ابن حجر في موافقة الحُبُر الحَبَر (۲/ ۱۱۸)، وإسماعيل الصفار في حديثه (ص٢٩٩): عن محمد بن سعد العوفي به.

⁽٢) أخرجها أحمد (١٢/ ٦٣٨٧).

⁽٣) صحيح البخاري (٥/ ١٣).

وَالَّذِي رُوِيَ حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ (') عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ خَيْبَرَ، وَدُخُولِهِ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَأَنَّ رُكْبَتَهُ لَتَمَسُّ فَخِذَ رَسُولِ اللَّهِ عَيْقِ، قَالَ أَنَسُّ: ثُمَّ حُسِرَ الْإِزَارُ عَنْ فَخِذِهِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ أَنَسُّ، ثُمَّ حُسِرَ الْإِزَارُ عَنْ فَخِذَهِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ عَيْقِ، لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ فَإِنَّ انْحِسَارَ الْإِزَارِ عَنْ فَخِذَيْهِ لَمْ يَكُنْ بِقَصْدِهِ، وَإِنَّمَا حَسَرَهُ عَنْهُ ضِيقُ الزُّقَاقِ.

وَقَدْ رَوَاهُ حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ (٢) عَنْ أَنسٍ، فَقَالَ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ: وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ رُكْبَةَ النَّبِيِّ عَيْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ انْكِشَافَ الْفَخِذِ، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ عَيْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ انْكِشَافَ الْفَخِذِ.



⁽١) أخرجه البخاري (١/ ٨٣) ومسلم (٤/ ١٤٥)، (٥/ ١٨٥).

⁽٢) أخرجه ابن مَلّاس في حديثه (ص٩٥١) عن مروان بن معاوية، عن حميد به.

مَسْأَلَةً (٩٤)

وَعَوْرَةُ الْحُرَّةِ جَمِيعُ بَدَنهَا غَيْرَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ (١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: غَيْرَ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَعَنْهُ فِي الْعَضُدِ رِوَايَتَانِ. قَالَ: فَإِنِ انْكَشَفَ مِنْ عَوْرَتِهَا أَقَلُّ مِنْ رُبُعِ الْعُضْوِ صَحَّتْ صَلَاتُهَا ".

[٢٠٦٧] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أُمِّهِ، [عَنْ] (") عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أُمِّهِ، [عَنْ] أُمِّ مَلَمَةَ وَيَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ مُحَمَّدِ أَتُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ (") لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ؟ فَقَالَ: ﴿إِذَا كَانَ الدِّرْعُ سَابِغًا يُعَطِّي ظُهُورَ قَدَمَيْهَا (").

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۰۱)، ومختصر المزني (ص ۲۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۱٦۷)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۳۳ – ۳۵)، والمجموع (۳/ ۱۷۳ – ۱۷۶).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۱۹۲)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۱۹۷)، (۱۰/ ۱۵۲ – ۱۵۳)، وتحفة الفقهاء (۳/ ۳۳٤)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۱۷)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۵۶)، (٤/ ۳۷۰)، وتحفة الملوك لزين الدين الرازي (۱/ ۳۳ – ۶۶)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۹۳)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۱۲٤ – ۱۲۷).

⁽٣) ما بين المعقوفين من السنن الكبير (٤/ ٢١٥)، وتهذيب الكمال للمزي.

⁽٤) المراد بالدرع: قميص المرأة. والخمار: ما يغطي الرأس.

أخرجه المزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ٣٤٤) من طريق المؤلف. وأخرجه أبو داود في السنن (١/ ٤٧٧) من طريق عثمان بن عمر به.

[۲۰٦۸] أخبرنا أبو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبِ الْأَنْطَاكِيُّ وَمُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، قَالاً: ثنا الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَالِدٍ -قَالَ قَالاً: ثنا الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَالِدٍ -قَالَ يَعْقُوبُ: ابْنِ دُرَيْكِ - عَنْ عَائِشَةَ وَعَيْفًا، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ [ق٣٩٠/ب] اللَّهِ عَيْفٍ (١٠)، وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ وَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ [ق٣٩٠/ب] اللَّهِ عَيْفٍ (١٠)، وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ وَجْهَةِ وَكَفَيْهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مُرْسَلٌ؛ خَالِدُ بْنُ دُرَيْكٍ لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ (٢).

[٢٠٦٩] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَجُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿ وَلَا يَبْدِينَ نِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ (٣). قَالَ: مَا فِي الْكَفِّ وَالْوَجْهِ (١).

[٢٠٧٠] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ الصَّغَانِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ الْأَحْوَلُ، ثنا

⁽١) هنا في أصل الرواية من سنن أبي داود زيادة: «وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ».

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن رواية ابن داسة، مخطوط برنستون (ق٣٩٥)، والأزهرية (ق٤٠٠).

⁽٣) سورة النور (آية: ٣١).

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٩/ ٢٨٢) عن حفص به.

سَلَمَةُ بْنُ سَابُورَ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَنَسٍ: ﴿ وَلَا يُبَدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾. قَالَ: الْكُحْلُ وَالْخَاتَمُ (١٠).

⁽١) أخرجه ابن المنذركما في الدر المنثور للسيوطي (١١/ ٢٣).

مَسْأَلَةً (٩٥)

وَكَلَامُ الْمُخْطِئِ وَالنَّاسِي وَالْجَاهِلِ بِتَحْرِيمِهِ فِي الصَّلَاةِ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ(۱).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةً: يَقْطَعُهَا(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٠٧١] أَخْرِزُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ^(٣)، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ (١٠) ﴿ ﴿ ﴾.

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ (٥)، أنا مَالِكُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ انْصَرَفَ السَّخْتِيَانِيِّ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۸۳)، مختصر المزني (ص ۲۷ – ۲۸)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۸۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ٤٥ – ٤٨)، والمجموع (٤/ ٨، ١١)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (۲/ ۳۷ – ۳۹).

⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۲/ ۱۱۳)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۳۵)، وتبيين الحقائق (۱/ ۱۵۶)، والمداية في شرح البداية (۱/ ۲۲)، والبناية شرح الهداية (۲/ ٤٠٤)، وفتح القدير (۱/ ٤٠٥ – ٤٠٦).

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (٥٨٥).

⁽٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق٢٣/ ب).

⁽٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٨٠).

فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ (١)، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةً ("). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُييْنَةَ وَحَمَّادٍ عَنْ أَيُّوبَ (").

وَقَوْلُ النَّاسِ: «نَعَمْ» لَمْ يَقْدَحْ فِي صَلَاتِمْ؛ لِأُنَّهُمْ قَالُوهُ جَوَابًا لِسُؤَالِ النَّبِيِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، بِدَلِيلِ مَا: النَّبِيِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، بِدَلِيلِ مَا:

الأصمُّ عَنْ الْمَاسِ اللهِ الْحَافِظُ وَهُلُ اللهِ الْحَافِظُ وَهُلُ اللهِ الْعَبَّاسِ اللهِ الْاَصَمُّ عَنْ اللهِ الْحَافِظُ وَهُلُ اللهِ الْحَافِظُ وَهُلُ اللهِ الْحَافِظُ وَهُلُ اللهِ الْمَعَلَى الْمَعَلَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَى الْأَنْصَارِيِّ، وَعَالَى اللهُ عَلَى الل

[٢٠٧٣] ثُم قَدْ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ [ق/ ٣٩١] ﷺ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَأَوْمَتُوا أَيْ نَعَمْ.

⁽١) في الأصل: «أخرتين» والمثبت من الأم للشافعي، وموطأ مالك رواية القعنبي.

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ١٤٤).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٦).

⁽٤) سورة الأنفال (آية: ٢٤).

⁽٥) أخرجه البخاري في الصحيح (٦/ ١٧) من حديث شعبة.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ أَتَمَّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَقَالَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَي الْعِشَاءِ(۱)(۲).

وَكَذَلِكَ قَالَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: فَأَوْمَتُوا (").

[٢٠٧٤] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدُ بْنُ أَخْمَدَ بْنِ بَالُويَهُ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةً، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالُوا: ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ صَلَّى فَسَهَا، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلُ -يُقَالُ لَهُ: ذُو الْيَدَيْنِ-: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلُ -يُقَالُ لَهُ: ذُو الْيَدَيْنِ-: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «مَا قَصُرَتْ، وَمَا نَسِيتُ». قَالَ: فَإِنَّكَ صَلَّى صَلَّيْنَ وَمَا نَسِيتُ». قَالَ: فَإِنَّكَ صَلَّى مَلَيْنَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهُو('').

[٢٠٧٥] أَصْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي (٥)، ثنا إِسْمَاعِيلُ (ح).

⁽١) في سنن أبي داود: «العشي».

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (٥٨٥).

⁽٣) راجع علل الدارقطني (٥/ ٣،٤).

⁽٤) أخرجه أبو داود (٢/ ٢٥٧)، وابن ماجه (٢/ ٥٤)، وابن خزيمة (١/ ٥١١) والبزار (٢/ ٢٢٤) من طريق أبي أسامة به.

⁽٥) أخرجه أحمد في المسند (٨/ ٤٥٧٠).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ، ثنا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، ثنا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيْتٍ، ثنا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيَّ مَلَى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ دَخَلَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ -يُقَالُ لَهُ: الْخِرْبَاقُ- قَالَ: وَكَانَ طَوِيلَ الْيَدَيْنِ، قَالَ: يَا دَخَلَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ -يُقَالُ لَهُ: الْخِرْبَاقُ- قَالَ: فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ -أَوْ رَسُولَ اللَّهِ، أَنْسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَطَلَ: «أَكَمَا يَقُولُ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَصَلَّى الرَّحْعَةَ الَّتِي تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ(١).

[٢٠٧٦] أَخْمِرُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ وَيَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ - أَنَّ سُويْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَ عَيْقِ وَلَيْ مَنَا الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَلَا السَّلَاةِ رَكْعَةً، فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَةً.

فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ، فَقَالُوا لِي: أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ؟ فَقُلْتُ: إِلَّا أَنْ أَرَاهُ، فَمَرَّ بِي فَقُلْتُ: هَذَا هُوَ. فَقَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ('').

[٢٠٧٧] أَحْبِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ اَكْدٍ

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۸۷).

⁽۲) أخرجه أبو داود (۲/ ۲٦۱)، والنسائي (۳/ ۲۱۰) عن قتيبة به.

السَّهْمِيُّ، ثنا هِشَامٌ -وَهُو ابْنُ حَسَّانَ - عَنْ عِسْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا ابْنُ النَّ بِرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْحَجَرِ يَسْتَلِمُهُ، فَسَبَّحْنَا، النُّ بِيْرِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْحَجَرِ يَسْتَلِمُهُ، فَسَبَّحْنَا، النَّلَةَ عَلَىٰ الْمَعْرَبِ وَقُوسِنَا: [ق/٣٩١ ب] فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا أَتْمَمْنَا الصَّلَاة؟ فَقُلْنَا بِرُؤُوسِنَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيْ لَا. فَرَجَعَ فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُو جَالِسٌ.

قَالَ عَطَاءٌ: فَلَمْ أَدْرِ مَا ذَاكَ، فَخَرَجْتُ مِنْ فَوْرِي حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِصَنِيعِهِ، فَقَالَ: مَا أَمَاطَ (١) عَنْ سُنَّة نَبِيِّهِ ﷺ (٢).

المُربِ الْمُخَرِلُ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، نَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ السُّلَمِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَى، فَلَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى فِي الصَّلَاةِ إِذْ عَطَسَ رَجُلُ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. قَالَ: فَحَدَّقَنِي ﴿ الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، قَالَ: فَحَدَّقَنِي ﴿ الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، قَالَ: فَعَدَّقَنِي ﴿ الْقَوْمُ بِأَيْدِيمِمْ عَلَى وَتُكُولُ أَمِّياهُ إِلَى اللَّهُ عَلَى السَّكَتُ وَنَنِي ﴿ لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ ؟ فَضَرَبَ الْقَوْمُ بِأَيْدِيمِمْ عَلَى أَفْذُا وَلَا بَعْدَهُ أَكُومُ بِأَيْدِيمِمْ عَلَى أَفْفُوهُ بِأَيْدِيمِمْ عَلَى اللَّهُ وَالْهُ فِي الْمَيْوِلِ اللَّهِ عَلَى الْكَاهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْدَوهُمْ بِأَيْدِيمِمْ عَلَى وَاللَّهُ مَا وَاللَّهِ مَا فَلَكَ اللَّهِ مَا وَأَمِّي وَلَا كَهُرَنِي وَ وَلَا مَتَنِي ، فَلَمَّا انْصَرَفَ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ وَاللَّهِ مَا ضَرَبَنِي ، وَلَا كَهَرَنِي وَلَا مَتَنِي ، فَقَالَ: ﴿ إِنَّ صَلَاتَنَا هَلَو لَا يَصُلُكُ وَاللَهُ مَا ضَرَبَنِي ، وَلَا كَهَرَنِي وَلَا مَكْولَ اللَّهُ مَا وَلَا مَنْ الْمَالِيَةِ الْمَالِيْ الْمُعْمُ وَلَا مَنْهُ الْمُؤْولِ الْمَالِيَةِ الْمَالِيَةُ وَلَا مَنْ الْمَالِلَهُ الْمُ الْمُؤْولِ الْمَالِقُومُ اللّهُ الْمُولِ اللّهِ الْمُؤْولِ الْمَالِقُومُ اللّهُ الْمُؤْولِ اللّهُ الْمُؤْمِ اللّهُ الْمُؤْولُ اللّهُ الْمُؤْولُولُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الللّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللّهُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ اللّهُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْ

⁽١) أي ما بعُد ولا تنحَّى عن السنَّة.

⁽٢) أخرجه البزار (١١/ ٣٧١) من طريق هشام بن حسان به.

 ⁽٣) أي رَمَوْني بحَدَقهم، جمع حَدَقة وهي العين. والتحديق: شدة النظر. النهاية (حدق).

⁽٤) قوله: «يسكتونني» في النسخ: «يسكتوني»، وما أثبتناه الجادة.

⁽٥) في حاشية الأصل: «الكهر: الانتهار، وفي غير هذا: ارتفاع النهار». اه.

فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ».

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ (').

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كَلَامَ الْجَاهِلِ بِتَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ لَا يُبْطِلُهَا؛ إِذْ لَمُ يَأْمُرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ.

[۲۰۷۹] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا دَعْلَجُ " بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَنِ عَلِيِّ الْأَبَّارُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحْرِ الْخَشَّابُ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: كَانَ إِسْلَامُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ فِي آخِرِ الْأَمْرِ، فَلَمْ يَأْمُرُهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ الْمَارِةِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ جَاهِلًا أَوْ سَاهِيًا مَضَتْ صَلَاتُهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ عَامِدًا اسْتَأْنَفَ الصَّلَاةَ".

[٢٠٨٠] أَخْمِرُ أَبُو ذَرِّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُحَمَّدِ بْنِ الْمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُذَكِّرُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَلَاءِ بْنِ عَمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ» (١٤).

إِسْنَادُهُ مُسْتَقِيمٌ، وَرُواتُهُ ثِقَاتٌ.

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

⁽۱) صحیح مسلم (۲/ ۷۱).

⁽٢) في الأصل: «صالح». والمثبت من السنن الكبير للمؤلف.

⁽٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١٤/ ٥٩٠) بسنده.

⁽٤) أخرجه ابن حبان (٥/ ٤٦٩)، والدارقطني في السنن (٥/ ٣٠٠) من طريق الربيع بن سليهان به. والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٩١) من طريق بحر بن نصر الخولاني، عن بشر

الرُّوذْبَارِيُّ عَلَيْكُ بِطُوسٍ، أَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ اللَّوذْبَارِيُّ عَمَر بْنِ أَحْمَدَ بْنِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَر بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْوَاسِطٍ، عَلِيٍّ بْوَاسِطٍ، عَنْ أَدُّ بُنُ رُشْدِ بْنِ خُثَيْمٍ الْكُوفِيُّ بِوَاسِطٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رُشْدِ بْنِ خُثَيْمٍ الْكُوفِيُّ بِوَاسِطٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَلَيْكَ وَلَا اللَّهِ عَلَى النَّبِيِّ عَلَى النَبِيِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَى النَّبِي عَلَى النَّبِي عَلَى اللَّهِ فَي الصَّلَاقِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَبُولَ اللَّهِ، كُنَّا رُبُولَ اللَّهِ، كُنَّا مُن عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى السَّلِمُ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاقِ شُعْلًا».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَغَيْرِهِ (''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرٍ وَغَيْرِهِ (''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلِ (''.

[۲۰۸۲] مرثما عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، وَغَيْرُهُمَا، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ وَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ وَاللَّهِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ اللَّهُ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَهُو فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ نَأْتِي أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا وَهُو فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْحَبَشَةِ أَتَيْتُهُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْحَبَشَةِ أَتَيْتُهُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ يُصلِي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْ، فَأَخَذَنِي مَا قَرُبَ وَمَا بَعُدَ"، فَجَلَسْتُ حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ أَتَيْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ فَعَالًا لَا اللَّهُ فَعَالًا لَهُ وَعَلِيهِ، فَعَالَ: "إِنَّ اللَّهَ فَعَالًا لَا اللَّهُ وَعَالًا لَهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَعَالًا لَا اللَّهُ وَعَالًا لَهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَالَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَالَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَالَةُ اللَّهُ الْعَالُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَالَةُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَالُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلِي الْعَلَالُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَالَةُ اللَّهُ الْعَالَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَالُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَالَةُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَالَةُ اللَّهُ الْعَلَا اللَّهُ الْعَلَالَةُ اللَّهُ الْعَلَا اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَالَ الْعَلَالُ اللَّ

⁽۱) صحيح البخاري (۲/ ۲۲).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ٧١).

⁽٣) قال ابن الأثير: «يقال للرجُل إذا أقْلقَه الشيء وأزعَجه: أخَذه ما قَرُب وما بَعُد، وما قَدُم وما حَدُث، كأنه يُفكِّر ويَهْتَم في بعيد أموره وقريبها. يعني أيّها كان سببًا في الامتناع من رَدّ السلام». النهاية (قرب).

يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ مِمَّا أَحْدَثَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ»(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَىٰكَ: وَهَذَا وَرَدَ فِي الْعَمْدِ، ثُمَّ إِنَّهُ كَانَ قَبْلَ هِجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقِصَّةُ ذِي الْيَدَيْنِ بِرِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ كَانَتْ (" بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ آخِرِهِمْ إِسْلَامًا.

[۲۰۸۳] أَخْبِرُ إِنِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ الْفَقِيهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْمُثَنَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ ثَلَاثَ سِنِينَ (٣).

فَصَارَ كَلَامُ النَّاسِي وَالْمُخْطِئِ مُسْتَثْنًى عَنِ الْخَبَرِ الْأَوَّلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٠٨٤] أَخْمِرُ أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِي طَاهِرِ الْعَنْبَرِيُّ، أَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورِ الْقَاضِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَة، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيم، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْل، عَنْ أَبِي عَمْرٍ و يُونُسَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْل، عَنْ أَبِي عَمْرٍ و الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِالْحَاجَةِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ حَنِفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَتِ وَٱلصَّلَوْةِ ٱلْوُسْطَى وَقُومُوا لِللهِ قَنِيْتِينَ ﴾ ('')، فَأُمِرْنَا حِينَئِذٍ بِالسُّكُوتِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥). وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ (١).

⁽١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٧١).

⁽٢) في الأصل؛ ومختصر خلافيات البيهقي لابن فرْح (٢/ ١٦٠): «كان»، والجادة ما أثبتناه.

⁽٣) أخرجه البخاري في الصحيح (١٩٦/٤) من طريق إسماعيل.

⁽٤) سورة البقرة (آية: ٢٣٨).

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ٧١).

⁽٦) صحيح البخاري (٢/ ٦٢).

عَالِصُلاقة

وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ (١) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَدِيثِ: كَانَ الرَّجُلُ يُكَلِّمُ صَاحِبَهُ. لَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى نَفْسِهِ.

ثُمَّ إِنَّ زَيْدًا كَانَ مِنْ مُتَقَدِّمِي الْأَنْصَارِ إِسْلَامًا، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا فِي الْبَتْدَاءِ الْهِجْرَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّحْرِيمُ ثَابِتًا مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ، ثُمَّ وَرَدَتِ الْآيَةُ عَلَى وِفَاقِ ذَلِكَ تَأْكِيدًا لَهُ.

وَقَدْ:

[٢٠٨٥] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُس، ثنا وُهُنِّ بْنُ وَالْزَّبَيْرِ، عَنْ [ق٣٩٨/ب] جَابِرٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وُهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَتَيْتُهُ وَهُو يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي عِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيدِهِ هَكَذَا، وَأَوْمَا أَيْضًا زُهَيْنُ بِيدِهِ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي هَكَذَا، وَأَوْمَا أَيْضًا زُهَيْنُ بِيدِهِ بَعْنَى أَنْ أَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي هَكَذَا، وَأَوْمَا أَيْضًا زُهَيْنُ بِيدِهِ بَرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «مَا فَعَلْتَ فِي بِيدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ يُومِئُ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «مَا فَعَلْتَ فِي اللَّذِي أَرْسَلْتُكَ لَهُ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعُنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي».

قَالَ زُهَيْرٌ: وَأَبُو الزُّبَيْرِ جَالِسٌ مَعَهُ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ بِيَدِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ (٢).

وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ تَحْرِيمَ الْكَلَامِ كَانَ ثَابِتًا زَمَنَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَكَانَتْ غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ سَنَةَ خَمْسٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَإِسْلَامُ أَبِي هُرَيْرَةَ كَانَ زَمَنَ خَيْبَرَ بَعْدَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَقَدْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ: صَلَّى زَمَنَ خَيْبَرَ بَعْدَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَقَدْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ: صَلَّى

⁽١) هذا لفظ البخاري ومسلم.

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ٧١).

بِنَا النَّبِيُّ عَلَيْةٍ. وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْةٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿ اللَّهُ ﴿ الْ

⁽۱) المصدر السابق (۲/ ۸۷).

مَسْأَلَةً (٩٦)

إِذَا نَفَخَ فِي الصَّلَاةِ وَلَمْ يَبِنْ مِنْ كَلَامِهِ حَرْفَانِ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ (١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: تَبْطُلُ (").

[٢٠٨٦] أَصْرِنَا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبِيهِ، عَنْ ثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ عَبْدِ اللَّهِ بَنِ عَمْرٍ و قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ نَفَخَ فِي آخِرِ سُجُودِهِ (''.

[٢٠٨٧] أَصْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا سَلَمَةُ الْأَبْرَشُ، حَدَّثَنِي أَيْمَنُ بْنُ نَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا سَلَمَةُ الْأَبْرَشُ، حَدَّثَنِي أَيْمَنُ بْنُ نَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّادٍ الْكِلَابِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ نَا بِلَّهِ اللَّهِ بْنِ عَمَّادٍ الْكِلَابِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّا نَتَأَذَى بِرِيشِ الْحَمَامِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِذَا سَجَدْنَا. فَقَالَ: انْفُخُوا (٥٠).

احْتَجُّوا بِمَا:

⁽۱) انظر: الإقناع للماوردي (ص ٤٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٤٤)، والمجموع (٢/ ٨ – ١٠)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٢/ ٣٧).

⁽٢) انظر: الأصل (١/ ٣٦)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٣٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٣٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٥٦)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٤١٢).

⁽٣) في الأصل: «ابن»، والمثبت من أصل الرواية من سنن أبي داود.

⁽٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٤).

⁽٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٤٨).

[۲۰۸۸] أخْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ عَنِ النَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِغُلَامِ لَنَا: «إِذَا سَجَدْتَ يَا رَبَاحُ فَتَرَّبْ وَجْهَكَ»(۱).

قَالُوا: مَعْنَاهُ: لَا تَنْفُخْ مَوْضِعَ السُّجُودِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، وَهُوَ مَيْمُونٌ الْكُوفِيُّ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ. الْحَدِيثِ.

[۲۰۸۹] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، ثَنَا أَبُو بِشْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ وَيَعْقُوبُ ثَنَا أَبُو بِشْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ وَيَعْقُوبُ اللَّهِ بِشْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ وَيَعْقُوبُ اللَّهِ بَنْ الْأَزْهَرِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ اللَّهِ شَكِيُّ، قَالًا: ثنا هِشَامُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا عَنْبَسَةُ بْنُ الْأَزْهَرِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ اللَّهِ عَنْ مُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ عَلَى غُلَامٍ لَنَا لَكُهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى غُلَامٍ لَنَا لَيُ اللَّهِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةً قَالَتْ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى غُلَامٍ لَنَا وَيُقَالُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى غُلَامٍ لَنَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى غُلَامٍ لَنَا لَكُ رَبَاحٌ - وَهُو يُصَلِّى، فَلَمَّا سَجَدَ نَفَخَ، [ق٣٩٣/أ] فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى عُلَامٍ لَنَا اللَّهِ عَلَى عُلَامٍ لَنَا اللَّهِ عَلَى عُلَامٍ لَنَا اللَّهِ عَلَى عُلَامٍ لَنَا اللَّهِ عَلَى عُلَامٍ لَنَا اللَّهُ اللَّهُ عَلَى عُلَمْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللللَّهُ الللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللللَّهُ

هَذَا أَضْعَفُ مِنَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ هُو مَحْمُولُ عَلَى نَفْخِ يَبْلُغُ ثَلَاثَةَ أَحْرُفٍ، فَأَمَّا دُونَهُ كَقَوْلِكَ: أُفْ، فَلَا يَكُونُ كَلَامًا حَتَّى تُشَدَّدَ الْفَاءُ، فَيَكُونَ ثَلَاثَةَ أَحْرُفٍ، مِنَ التَّأْفِيفِ. قَالَ: وَالنَّافِخُ لَا يُخْرِجُ الْفَاءَ فِي نَفْخِهِ مُشَدَّدَةً، وَلَا يَكَادُ يُخْرِجُهَا فَاءً صَادِقَةً مِنْ مَخْرَجِهَا. قَالَهُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ عَمَّالِللَهُ (٣).

[٢٠٩٠] أَخْبِرُنُا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، وَأَبُو صَادِقِ بْنُ

⁽١) أخرجه الترمذي (١/ ٤٣٣)، وابن أبي شيبة (٤/ ٤٢٦) عن أبي حمزة به.

⁽٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٤٥٣) عن عنبسة به.

⁽٣) معالم السنن (١/ ٢٥٩).

أَبِي الْفَوَارِسِ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ - هُوَ الْأَصَمُّ - ثنا أَبُو أُمَيَّةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ قَادِمِ الْخُزَاعِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ - وَقَالَ أَبُو صَادِقٍ: إِيَاسٍ - عَنْ أَبِي النِّفَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ عَنِ النَّفَخِ فِي الشَّرَابِ، وَأَنْ يُنْفَخَ مَوْضِعُ السُّجُودِ(''.

خَالِدُ بْنُ إِيَاسٍ مَتْرُوكٌ.

[٢٠٩١] أخْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، أَنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا شَدَّادُ بْنُ حَكِيمٍ، ثنا نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَلْهَاهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَذَاكَ حَظُّهُ، وَالنَّفْخُ كَلَامٌ»(").

نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ مَثْرُوكٌ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.



⁽۱) أخرجه الطبراني في الكبير (٥/ ١٣٧) عن خالد بن إلياس به. وأخرجه في الأوسط (٢/ ١٣٢) عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن عبد الله بن خارجة به. ووقع في الكبير: «عن خارجة بن زيد بن ثابت».

⁽٢) نصب الراية للزيلعي (٢/ ١٠١).

مَسأَلَةً (٩٧)

وَمَنْ سَبَقَهُ الْحَدَثُ فِي صَلَاتِهِ اسْتَأْنُفَ صَلَاتَهُ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْمَذْهَبِ(''.

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: يَتَوَضَّأُ وَيَبْنِي عَلَى صَلَاتِهِ (''.

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٠٩٢] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ الْفَقِيهُ، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، فَشَكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا؟ فَلَا يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ ("). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ ('').

[٢٠٩٣] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّوْةَ الْبَي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ،

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ٦٦)، ومختصر المزني (ص ٢٨)، والحاوي الكبير (٢/ ١٨٤)، والمجموع (٢/ ٣٦٣). (٢/ ٣٦٣).

⁽٢) انظر: الأصل (١/ ١٦٤)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٦٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢١٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٢٠ – ٢٢١).

⁽٣) صحيح مسلم (١/ ١٩٠).

⁽٤) صحيح البخاري (٣/ ٥٤).

عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاقِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتُوخَ فَلْيَتُوخَ فَلْيَتُوخَ فَلْيَتُوخَ فَلْيَتُوخَ فَلَيْتُوخَ فَلْيَتُوخَ فَلْيَتُونَ فَلَا يَعْمِدُ فَلَيْ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّ

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ(١).

وَاحْتَجَ الْبُوَيْطِيُّ وَالرَّبِيعُ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ».

[٢٠٩٤] أَخْبِرُنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: [ق/ ٣٩٢/ب] يَسْتَأْنِفُ. يَعْنِي فِي الرُّعَافِ (").

احْتَجَ فِي الْبُوَيْطِيِّ فَقَالَ: لَمَّا اخْتَلَفَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَوْلُ الْمِسْوَرِ أَشْبَهَهَا؛ لِأَنِّي لَا أَعْلَمُ خِلَافًا أَنَّ كُلَّ مَنْ وَلَّى ظَهْرَهُ الْقِبْلَةَ عَامِدًا أَعَادَ الصَّلَاةَ، وَالرَّاعِفُ مُولِّي ظَهْرِهِ الْقِبْلَةَ عَامِدًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِذَا صَرَفْتَ وَجْهَكَ عَنِ الْقِبْلَةِ فَأَعِدْ.

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا يَرْوُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَاءَ أَوْ رَعَفَ أَوْ أَمْذَى فِي صَلَاتِهِ» الْحَدِيثَ.

وَقَدْ أَبْطَلْنَا أَسَانِيدَهُ فِي مَسْأَلَةِ الْوُضُوءِ مِنَ الْقَيْءِ وَالرُّعَافِ^٣، وَيَرْوِيهِ الْحَارِثُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَيَرْوِيهِ ثُوَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ الْحَارِثُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَيَرْوِيهِ ثُوَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٥٥).

⁽٢) أخرجه المؤلف في معرفة السنن والآثار (٣/ ١٧٤) بسنده.

⁽٣) حديث رقم (١٠٥٩).

المنات - الم





مَسْأَلَةً (٩٨)

وَمَا أَدْرَكَهُ الْمَسْبُوقُ فَهُوَ أَوَّلُ صَلَاتِهِ(').

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مَا أَدْرَكَهُ فَهُوَ آخِرُ صَلَاتِهِ'''. وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٠٩٥] أَخْمِرُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَلْلَكُه، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ قُرْقُوبِ التَّمَّالُ بِهَمَذَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُوا».

[٢٠٩٦] قَال: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبِ، ثنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِةً مِثْلَهُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ ". وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (''.

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۰۶)، ومختصر المزني (ص ۲۸)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۰۹)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۲۰۶)، والمجموع (۶/ ۱۱۷ – ۱۱۸).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۳۱ - ۲۳۲)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۱۸۹ - ۱۹۰)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۷۰)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲٤۷).

⁽٣) صحيح البخاري (١/ ١٢٩).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ٩٩).

كائي الافات

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ» فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ.

[۲۰۹۷] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (''، أَنَا مَعْمَرُ ، عَنْ أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (''، أَنَا مَعْمَرُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ اللَّهُ أَلَى: مَا أَذْرَكْتَ مَعَ الْإِمَامِ فَهُو أَوَّلُ صَلَاتِكَ ، وَاقْضِ مَا سَبَقَكَ بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ.

[۲۰۹۸] قال: وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، مِثْلَ قَوْلِ عَلِيٍّ شِيْكِ الْمُسَيَّبِ، مِثْلَ قَوْلِ عَلِيٍّ شِيْكَ اللهُ الْمُسَيَّبِ، مِثْلَ قَوْلِ عَلِيٍّ شِيْكَ اللهُ الْمُسَيَّبِ، مِثْلَ قَوْلِ عَلِيٍّ شِيْكَ اللهُ اللّهُ اللهُ الل

[٢٠٩٩] أَخْمِرْ أَبُو سَعِيدِ الصَّيْرَفِيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ فَعَيْ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَدْرَكْتَ فَهُوَ أَوَّلُ صَلَاتِكَ (٣).

[۲۱۰۰] أَخْبِرْنَا أَبُو سَعِيدٍ، أَنَا الْحَسَنُ، ثَنَا يَحْيَى، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

[٢١٠١] أَخْرِرُ أَبُو سَعِيدٍ، أَنَا الْحَسَنُ، ثنا يَحْيَى، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا سَعِيدٌ، [ق/٣٩٣] عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

[٢١٠٢] ومِ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٢١٠٣] ومرثنا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ مِثْلَ ذَلِكَ.

⁽١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٢٢٦).

⁽٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٨/ أ).

⁽٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤/ ١٩٤) بسنده.

عَكَ الْضَالَةِ مِنْ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلَّقِينِ الْمُعِلِي عَلَيْهِ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعِلَّ عِلْمُعِلِّعِلَّ عِلْمُعِلِي مِنْ الْمُعِلِي عَلَيْهِ مِلْمِينَ الْمُعِلَّقِينَ الْمُعِلَّ عِلْمِي الْمُعِلِي عَلَيْهِ مِلْمِي الْمُعِلِي عَلَيْهِ مِلْمِي الْمُعِلِينِ عِلْمِي مِنْ الْمُعِلِي عَلَيْهِ مِلْمِي الْمُعِلِي عَلَيْهِي عَلَيْهِ مِلْمُعِلِي عَلَيْهِ مِلْمِي الْمُعِلِي عَلَيْهِ مِلْمِي الْمُعِلَّ عِلْمُعِلَّ عِلْمِي الْمُعِلِي عَلَيْهِ مِلْمِي مِلْمِي مِنْ مِلْمِي مِلْم

وَرُوِّينَا فِي السُّنَنِ عَنْ رَبِيعَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَأَبَا الدَّرْدَاءِ وَ الْكُنُّ قَالَا: مَا أَدْرَكْتَ مِنْ آخِرِ صَلَاةِ الْإِمَامِ فَاجْعَلْهُ أَوَّلَ صَلَاتِكَ (').

قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: وَبِهِ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

[٢١٠٤] أَخْمِرُ أَبُو مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا مُعَاذُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: مَا أَدْرَكْتَ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَام فَهُوَ أَوَّلُ صَلَاتِكَ (ح).

[٥٠ ٢١٠] قال: وَثنا مُعَاذُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ.

احْتَجُوا بِمَا:

[٢١٠٦] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكُتُمْ، ثُمَّ الْشَكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكُتُمْ، ثُمَّ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ (٣).

[٢١٠٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ هَذِهِ اللَّهْظَةَ رَوَاهَا عَنِ الزَّهْرِيِّ غَيْرَ ابْنِ عُيَيْنَةَ: "وَاقْضُوا مَا فَاتَكُمْ». قَالَ مُسْلِمٌ: أَخْطَأَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي هَذِهِ اللَّهْظَةِ (۱).

⁽١) المصدر السابق (٤/ ٢٠٤).

⁽٢) السَّعْي: العَدُو.

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ٩٩).

⁽٤) أخرجه مسلم في التمييز كما في شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (٥/ ١٦).

هَذَا الْحَدِيثُ (() رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، وَالزُّبَيْدِيُّ، وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَإِبْرُ أَبِي ذِئْبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَمَعْمَرُ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَغَيْرُهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: (وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا).

وَكَذَا قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (ح). وَجَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح). وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح). وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فَأَتِمُّوا». وَقَالَ ابْنُ عُيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «فَاقْضُوا» (ح).

وَقَالَ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «وَالْقُضُوا مَا سَبَقَكُمْ»، وَكَذَا قَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «وَلْيَقْضِ»، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فَأَتِمُوا»، وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي عَنِ النَّبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: «فَاقْضُوا»، وَعَنْ أَبَسِ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: «وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ»، وَالَّذِينَ (()) قَالُوا: «فَأَتِمُوا» أَكَثُرُ وَأَحْفَظُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ لَفْظُ الْقَضَاءِ مِمَّنْ ذَكَرَهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْفِعْلِ، قَالَ اللَّهُ عَجَلَّ: ﴿ فَقَضَانُهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ﴾ (").



⁽١) هذا نص كلام أبي داود في السنن (ق٥٩) وسائرها مخرجة عنده.

⁽٢) في الأصل: «الذي»، والمثبت من المختصر لابن فرْح (٢/ ١٦٩).

⁽٣) سورة فصلت (آية: ١٢).

مَسْأَلَةً (٩٩)

وَمَنْ صَلَّى فَرِيضَةً مِنَ الْفَرَائِضِ الْخَمْسِ مُنْفَرِدًا، ثُمَّ أَدْرَكَ فِيهَا جَمَاعَةً، فَإِنَّهُ يُومَنْ صَلَّى فَرِيضَةً مِنَ الْفَرَائِضِ الْجَمَاعَةِ(').

وَبِهِ قَالَ أَبِو حَنِيفَةَ فِي الظُّهْرِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَمْ يُجَوِّزْ ذَلِك فِي الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٣٩٣] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ، [٣٩٣] ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي غَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ فَيْ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أُصَلِّي الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا "فَإِنْ أَدْرَكْتَ الْقَوْمَ قَدْ صَلَّوْلُهُ اللَّهُ الْمَالِي أَوْصَانِي أَنْ أُصَلِّي الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا "فَإِنْ أَدْرَكْتَ الْقَوْمَ قَدْ صَلَّوْلُهُ "".

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١).

 ⁽۱) انظر: الأم (۸/ ٥٦١ - ٥٦٢)، ومختصر المزني (ص ۲۸)، والحاوي الكبير (۲/ ١٩٥)،
 وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱٤۸)، والمجموع (٤/ ١٢٠).

⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۱۷۵)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۹۸ – ۲۰۰)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۸۲)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۱)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۸۱)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۵۲۲ – ۵۲۲).

⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ١٩٥).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٢٠).

[٢١٠٩] وصر الإمامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَنَفِيُّ الْإِمَامُ وَالِدِي عِظْلَقَهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا أَبُو الْأَشْعَثِ أَكْمِ الْإِمَامُ وَالِدِي عِظْلَقَهُ، ثنا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ، ثنا أَبُو أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، ثنا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ، ثنا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ أَتَيْتَ النَّاسَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا صَلَّوْا صَلَّيْتَ مَعَهُمْ، وَكَانَتْ لَكَ نَافِلَةً» (١٠).

الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بَعْلَكُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بَعْلَكُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بَعْلَكُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بَعْلَكُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بَعْلَكُ، أَنْ مِحْجَنٍ مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدِّيلِ - يُقَالُ لَهُ: بُسْرُ بْنُ مِحْجَنٍ مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدِّيلِ - يُقَالُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ فَصَلَّى، وَمِحْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: ﴿ إِنَا اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

[٢١١١] أخْرِزُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، مَالِكُ بْنُ أَنْسِ الْمُحَكَّمُ فِي حَدِيثِ الْمَدَنِيِّينَ (٣)، وَقَدِ احْتَجَّ بِهِ فِي الْمُوَطَّأِ(١).

⁽١) أخرجه أحمد في المسند (٩/ ٤٩٧٤) من طريق مرحوم العطار.

⁽٢) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٦١).

⁽٣) في (ق) وهي المتفردة بهذا الجزء من الكتاب: «المزنيين»، والمثبت من أصل الرواية في مستدرك الحاكم.

⁽٤) مستدرك الحاكم (١/ ٥٣١).

[۲۱۱۲] مرثم أبو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، أنا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، أنا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْخُسْرَوْجِرْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ حَجَّتَهُ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ حَجَّتَهُ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ انْحَرَفَ، فَإِذَا هُو بِرَجُلَيْنِ [سَنَهُ الْعَبْفِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ انْحَرَفَ، فَإِذَا هُو بِرَجُلَيْنِ [سَنَهُ الْعَيْنِ إِلَى اللّهِ عَلَى بَهِمَا اللّهِ عَلَى بِهِمَا اللّهِ اللّهِ عَلَى بَهِمَا اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ عَلَى اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ الْعَلْمُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ الللللللّهُ اللللهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللللللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللللللّهُ اللللللّ

[٢١١٣] أَخْمِرْنَا عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْ النَّبِيِّ عَلَيْ النَّبِيِّ عَلَيْ النَّبِيِّ عَلَيْ النَّبِيِّ عَلَيْ النَّبِيِّ عَلَى النَّبِيِّ اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْرَةُ اللَّهُ اللللِهُ اللللْمُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْهُ اللَّهُ اللللْهُ اللللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللللْهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللْهُ اللللْهُ الللللْهُ اللْهُ اللللْهُ الللللْهُ الللللللْهُ اللْهُ الللللْهُ الللللللْهُ الللللللْهُ الللْهُ الللْهُ الللللْهُ اللللْهُ الللللْهُ اللللللْهُ اللللللْهُ الللللللِهُ اللللْهُ الل

[۲۱۱٤] وأخرز [ق٢٩٤٥] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَن أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَةَ، عَنْ هِشَام بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدَةَ، عَنْ هِشَام بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ رَبِي صَلَاةَ الْعَصْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ،

⁽١) هنا ينتهي السقط الذي في النسخة (س).

⁽٢) أي خائفين.

⁽٣) جمع رَحْل؛ وهو الْمَنزِل.

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٤٨) من طريق هشيم.

⁽٥) أخرجه ابن خريمة في الصحيح (٣/ ١٣٤) من طريق هشام وشعبة.

فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلَيْنِ فِي أَقْصَى النَّاسِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَنَا، فَقَالَ: «عَلَيَّ بِهِمَا». فَأْتِي بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا، فَقَالَ لَهُمَا: «مَا لَكُمَا لَمْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟» قَالَا: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا فِي مَنَازِلِنَا فَظَنَنَّا أَنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا جِئْنَا وَجَدْنَاكَ لَمْ تُصَلِّ، وَقُلْتَ: «لَا صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ»، فَقَعَدْنَا لِذَلِكَ. فَقَالَ: «لَا صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ»، فَقَعَدْنَا لِذَلِكَ. فَقَالَ: «لَا تَفْعَلَا، إِذَا جِئْتُمَا مَسْجِدًا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ فَصَلُّوا مَعَهُمْ».

وَهَذَا غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ: عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ.

كَذَلِكَ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ، وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ يَعْلَى (')، مُخَرَّجٌ فِي كِتَابِ السُّنَنِ.

[۲۱۱۵] أخْمِرْ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ بِبَعْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا شَعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ "، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَي الْفَجْرَ بِمِنِّى، فَجَاءَ رَجُلَانِ حَتَّى وَقَفَا عَلَى صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَي الْفَجْرَ بِمِنِّى، فَجَاءَ رَجُلَانِ حَتَّى وَقَفَا عَلَى رَوَا حِلِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا النَّبِيُّ عَلَيْ الْفَجْرَ بِمِنَى، فَجَاءَ رَجُلَانِ حَتَّى وَقَفَا عَلَى رَوَا حِلِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا النَّبِيُّ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللللِهُ اللَّهُ اللَّهُ

مُخَرَّجٌ فِي كِتَابِ السُّنَنِ (٣).

⁽۱) انظر علل الدارقطني (۸/ ۱۱۳).

⁽٢) من قوله: «عن يعلى» إلى هنا ليس في (س).

⁽٣) السنن الكبير للمؤلف (٤/ ٤٢٣).

عَكَ الْصَالِقَةِ الْمُعَالِقِةِ الْمُعَالِقِةِ الْمُعَالِقِةِ الْمُعَالِقِةِ الْمُعَالِقِةِ الْمُعَالِقِةِ ال

رَوَاهُ('' نُوحُ بْنُ صَعْصَعَة، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: جِئْتُ وَالنَّبِيُّ عَلَيْ فِي الصَّلَاةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ('') الصَّلَاةِ فَجَلَسْتُ وَلَمْ أَذْخُلْ ('') مَعَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ('') وَعَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ فَلْتَكُنْ لَكَ نَافِلَةً، وَهَذِهِ مَكْتُوبَةً»:

[۲۱۱٦] أَخْبَرُنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ [س٥٥/أ]، أنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ ''، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْبَلْخِيُّ، ثنا مَعْنُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: عِيسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ نُوحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: صَلَّيْتُ ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَ عَيِّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَجَلَسْتُ فَلَمْ أَدْخُلْ مَعَهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: ﴿إِذَا صَلَّيْتَ ثُمَّ جِئْتَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَصَلِّ؛ تَكُونُ ' لَكَ ' نَافِلَةً وَهَذِهِ مَكْتُوبَةً ﴾ '' .

[۲۱۱۷] أخْمِرْ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الزِّيَادِيُّ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ عُبْدُوسُ بْنُ الْحُسَيْنِ () بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ الرَّاذِيُّ، ثنا الْأَنْصَارِيُّ - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَدِمْنَا مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَصَلَّى بِنَا حَمَيْدٌ الطَّوِيلُ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَدِمْنَا مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَصَلَّى بِنَا

⁽۱) في (س): «ورواه».

⁽٢) في (س): «ولم أصل».

⁽٣) في (س): «فقال لهم».

⁽٤) قوله: «ثنا عبد الله بن محمد بن حيان» ليس في (س).

⁽٥) في (ق): «يكون»، ولم ينقط حرف المضارعة في (س)، ولعل ما أثبتنا الجادة.

⁽٦) في (ق): «ذلك»، وضبب على الذال.

⁽٧) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٤٣٢) من طريق معن.

⁽٨) في (س): «الحسن».

الْغَدَاةَ بِالْمِرْبَدِ(١)، ثُمَّ انْتَهَيْنَا [ق٣٩٤/ب] إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّيْنَا مَعَ الْمُغِيرَةِ بْن شُعْبَةَ.

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

[٢١١٨] أَحْمِرُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكُ، عَنْ عَفِيفِ بْنِ عَمْرِو السَّهْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ: إِنِّي أُصَلِّي فِي بَيْتِي ثُمَّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ: إِنِّي أُصَلِّي فِي بَيْتِي ثُمَّ آتِي الْمَسْجِدَ فَأَجِدُ الْإِمَامَ يُصَلِّي، أَفَأُصَلِّي مَعَهُ ؟ فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: نَعَمْ، مَنْ صَنَعَ (") ذَلِكَ فَإِنَّ (") لَهُ سَهْمَ جَمْع (نَا، أَوْ مِثْلَ سَهْم جَمْع (فَانَ).

وَقَدْ أَسْنَدَهُ بُكَيْرُ بْنُ ﴿ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ عَفِيفٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ ﴿ ثَانَ عَفِيفُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

[۲۱۱۹] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا ابْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَخْمَرُنُو مَالِحٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بُكَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَفِيفَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَجَلٌ مِنْ بَنِي أَسَدِ^(۱) بْنِ

⁽١) المِربد: موضع بالبصرة.

⁽٢) في (ق): «منع».

⁽٣) في (ق): «وإن».

⁽٤) أي له سهم من الخير جُمع فيه حظان. والجيم مفتوحة. وقيل: أراد بالجمع الجيشَ؛ أي كسَهْم الجيش من الغنيمة. النهاية (جمع).

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٣٠/ ب).

⁽٦) في الموطأ: «جامع».

⁽٧) في (ق): «عن».

⁽A) قوله: «عفيف إلا أنه قال»، ساقط من: (ق).

⁽٩) من قوله: «أحمد بن صالح» إلى هنا ساقط من (س).

عَكَالِصِّلَةِ يَ

خُزَيْمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُنَا فِي مَنْزِلِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَأُصَلِّي مَعَهُمْ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي (') مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا؟ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَأُصلِّي مَعَهُمْ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي ('' مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: «فَذَلِكَ لَهُ سَهْمُ جَمْعِ» ('').

[۲۱۲۰] أَحْمِرُ أَابُو طَاهِرِ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ عُبْدُوسُ بْنُ الْحُسَيْنِ السِّمْسَارُ، ثنا أَبُو حَاتِم الرَّازِيُّ، ثنا الْأَنْصَارِيُّ - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنِي حُمَيَّدٌ الطَّوِيلُ، قَالَ: قَالَ أَنسٌ: كَانَ أَبُو مُوسَى عَلَى جُنْدِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنِي حُمَيَّدٌ الطَّوِيلُ، قَالَ: قَالَ أَنسٌ: كَانَ أَبُو مُوسَى عَلَى جُنْدِ أَهْلِ الْمُوفَةِ، وَكُنْتُ بَيْنَهُمَا اللَّهُ الْمُوفَةِ، وَكُنْتُ بَيْنَهُمَا اللَّهُ فَتَوَاعَدَا أَنْ يَلْتَقِيّا عِنْدِي غَدْوَةً، فَصَلَّى أَحَدُهُمَا بِأَصْحَابِهِ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى مَعَنَا.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي الرَّجُلِ الَّذِي دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ». فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ ٥٠٠.

وَعَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [س٥٥ب] فِي هَذَا الْخَبَرِ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ﴿ الْكَاثُونَ الْمُعَاثُونَ الْمُعَالَةُ اللّهُ اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ

وَدَلِيلُهُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ نَهْيُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَذَلِكَ مَخْصُوصٌ بِمَا رَوَيْنَا، وَذَلِكَ مَخْصُوصٌ بِمَا رَوَيْنَا، فَإِنَّ حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ كَانَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

⁽١) في (س): «نفسه». وهو تصحيف.

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٠٦).

⁽٣) في (س): «أهل مصر».

⁽٤) قوله: «وكنت بينهما» ليس في (ق).

⁽٥) السنن لأبي داود (١/ ٤٣١).

⁽٦) المصنف لابن أبي شيبة (٤/ ٤٥٢).

⁽٧) قوله: «الشمس» ليس في (س).

[۲۱۲۱] أخرزًا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو كَامِلِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعِ، ثنا حُسَيْنُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ – أَبُو كَامِلِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا حُسَيْنُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ مَوْلَى مَيْمُونَةَ ('') – قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ عَلَى الْبَلَاطِ ''' وَهُمْ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: أَلَا تُصَلِّي مَعَهُمْ ؟ قَالَ ''': قَدْ صَلَّيْتُ قَدْ صَلَّيْتُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَيْقٍ يَقُومُ مَرَّ تَيْنِ» ''.

تَفَرَّدَ بِهِ حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَمْرِو، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[۲۱۲۲] وأخبرنا أبو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحُرَمٍ الْبَزَّالُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى [ق ٣٩٥/أ] الْعَطَّارُ، قَالَا: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ - زَادَ ابْنُ مُحُمَّدُ بْنُ عِيسَى [ق ٣٩٥/أ] الْعَطَّارُ، قَالَا: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ - زَادَ ابْنُ مُحُمَّدُ بْنُ عِيسَى [ق ٣٩٥/أ] الْعَطَّارُ، قَالَا: ثنا يَزِيدُ - ثنا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ مُحْرَمٍ: وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، وَهَذَا حَدِيثُ يَزِيدَ - ثنا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ مَحْرو بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثِنِي سُلَيْمَانُ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَيْقِ يُوْم مَرَّتَيْنِ» (١٠).

تَفَرَّدَ بِهِ حُسَيْنٌ. أَيْ كِلْتَاهُمَا عَلَى وَجْهِ الْفَرْضِ، بَلْ يَكُونُ الْأَمْرُ بِإِعَادَتِهَا (٧) اخْتِيَارًا وَلَيْسَ بِحَتْمٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

⁽١) في (س): «معاوية». وهو تحريف.

⁽٢) موضع بالمدينة ما بين المسجد والسوق. معجم ما استعجم (١/ ٢٧١).

⁽٣) في (س): «قلت».

⁽٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٠).

⁽٥) قوله: «يقول» ليس في (س).

⁽٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٨٤) من طريق يزيد بن هارون.

⁽٧) في (س): «بإعادتهما».

[٢١٢٣] أَخْمِرْ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ (() بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، عَنْ نَافِع، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ أَوِ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَدْرَكَهُمَا مَعَ الْإِمَامِ فَلَا يَعُدُ (") لَهُمَا (اللهُ مَا اللهِ مَا اللهُ مَا اللهِ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهِ مَا اللهُ اللهِ مَا اللهِ مَا اللهُ مَا اللهِ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا مَعَ اللهِ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا مَا مَا اللهُ مَا اللهِ مَا اللهِ مَا اللهِ مَا اللهُ مَا مَا مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهِ مَا اللهِ مَا اللهِ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهِ مَا اللهُ اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ اللهُ مَا اللهُ اللهِ مَا اللهُ اللهِ مَا اللهُ اللهِ مَا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ مَا اللهُ اللّهُ اللهُ ال

وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِخِلَافِهِ:

[۲۱۲٤] أَخْمِرُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، أنا أَنَ مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي أُصَلِّي فِي بَيْتِي، ثُمَّ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ، أَفَأُصلِي مَعَهُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: نَعَمْ، فَصَلِّ مَعَهُ. فَقَالَ الرَّجُلُ: فَأَيْتَهُمَا أَجْعَلُ صَلَاتِي؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَذَلِكَ إِلَيْكَ؟! إِنَّمَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ يَجْعَلُ أَيْتَهُمَا شَاءَ (ا).

َ فَكَأَنَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: فَلَا يَعُدْ لَهُمَا، أَيْ: لَا يَعُدَّهُمَا مَفْعُولَيْنِ^(٧)، وَيُعِيدُهُمَا مَعَ الْإِمَامِ، أَوْ لَا يَعُدْ لَهُمَا عَلَى طَرِيقِ الْوُجُوبِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى طَرِيقِ الإِخْتِيَارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



قوله: «أحمد» ليس في (س).

⁽٢) في (ق): «عن».

⁽٣) في (س): «يعتد».

⁽٤) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٦١).

⁽٥) في (ق): «ثنا».

⁽٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٣٠/ب).

⁽٧) في مختصر الخلافيات (٢/ ١٧٢): «مقبولين».

مُسأَلَةً (١٠٠)

وَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يُصَلِّيَ قَاعِدًا، وَقَدَرَ أَنْ يُصَلِّيَ [س٥٦/١] مُسْتَقْبِلًا مُسْتَلْقِيًا عَلَى قَفَاهُ وَعَلَى الْجَنْبِ صَلَّى عَلَى جَنْبِهِ (١).

> وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُصَلِّي مُسْتَلْقِيًا^{(…}. وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢١٢٥] أَخْمِرْ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ (٣) بْنِ الْفَضْلِ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَعِيقٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنا إِبْرَاهِيمُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُكْتِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرِيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُكْتِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرِيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ قَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبِ».

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۱۷۱ – ۱۷۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۹۹ – ۱۹۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۱۵ – ۲۱۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ٤٨٤ – ٤٨٦)، والمجموع (٤/ ۲۰٦).

⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۲۱۳)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۸۹ – ۱۹۱)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۰۹ – ۱۰۷)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۷)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۲۰۱)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۳۹ – ۱۶۰).

⁽٣) قوله: «ابن محمد» ليس في (س).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ(''.

آثر ۱۲۱۲] أَثْمِرْ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ '' بْنُ الْحَكَمِ الْحِبَرِيُّ ''، ثَنَا حَسَيْنُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثَنَا حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ مَحْمَّدٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيٍ وَالنَّبِيِّ قَالَ: عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ فَعَلِيٍّ مَنَ النَّبِيِّ عَلَيْ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ الللللْمُ اللَّهُ اللَّهُ الللللْم

[٢١٢٧] وأخبرنا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ (١٠)، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ مَرْوَانَ، ثَنَا مُسْلِمُ الزَّنْجِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَلَاةُ الْمَرِيضِ؛ يُصَلِّي قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا (١٠)، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ

⁽۱) صحيح البخاري (۲/ ٤٨).

⁽٢) في (س): «الحسن».

⁽٣) في (ق): «الحيري»، وغير منقوطة في (س)، والمثبت الصواب كما في المشتبه.

⁽٤) في (ق): «حسين»، وصوبت بخط حديث إلى: «حسن».

⁽٥) قوله «من» ساقط من (س).

⁽٦) في (س): «رجليه».

⁽٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٧٧) من طريق الحسين الحبري.

⁽A) في (ق): «الحُسين».

⁽٩) في (س): «تستطع صلي قاعدًا».

فَمُضْطَجِعًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ('' فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُذْرِ»('').

وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَإِنَّمَا الْمَحْفُوظُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْمَعْنَى مَوْقُوفٌ، وَفِيمَا مَضَى مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ كِفَايَةٌ، وَفِيمَا مَضَى مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ كِفَايَةٌ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



⁽١) في (ق): «يستطع».

⁽٢) أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣/ ٥٣٨).

مُسْأَلَةً (١٠١)

وَأُحِبُّ إِذَا قَرَأَ آيَةَ رَحْمَةٍ أَنْ يَسْأَلَ وَالنَّاسُ، أَوْ آيَةَ عَذَابٍ (س٥٦ / ب) أَنْ يَسْتَعِيذَ وَالنَّاسُ(''.

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةً: يُكْرَهُ ذَلِكَ ".

[٢١٢٨] أَصْرِلُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا جَعْفَرٌ الْفِرْيَابِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ، أَنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بَنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: صَلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَالْتَاقِيَّةِ فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ فَقُلْتُ: يُوكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا (٣)، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوَّذِ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ»، فكَانَ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِي الْعَظِيمِ»، فكَانَ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ»، فكَانَ

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۲۸)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۹۸)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۲۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ٤٩٧)، والمجموع (۲/ ۱۹۱).

 ⁽۲) إن كان في صلاة التطوع فهو حسن إذا كان وحده، وأما الإمام فيكره له ذلك. انظر: الأصل (۱/ ۱۹۶)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۱۹۸ – ۱۹۹)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۳۵)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۷)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۵۵ – ۱۵۲).
 – ۱۵۱)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۳۲۱ – ۳۲۲).

⁽٣) التَّرَسُّل في القراءة: التمهُّل فيها.

رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ثُمَّ قَامَ قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» وَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ(''.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ(۱).

[۲۱۲۹] أَخْمِرُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ - هُوَ الْأَصَمُّ - ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ زِيادِ بْنِ نُعَيْمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ زِيادِ بْنِ نُعَيْمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ مِخْرَاقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ وَ وَالْعَلَىٰ وَرَجَالًا يَقْرَأُ أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ فَقَالَتْ: أُولَئِكَ قَرَءُوا وَلَمْ يَقْرَءُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَعَ اللَّيْلِ التَّامِّ، فَيقُرأُ بِالْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ دَعَا وَرَغِبَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا [ق٣٩٦/أ] تَخْوِيفٌ دَعَا وَاسْتَعَاذَ".

وَرُوِّينَا فِي السُّنَنِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (''.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكِ ٱلْأَعْلَى ﴾ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى » (°).

⁽١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٠٥) مختصرا.

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۱۸۶).

⁽٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤/ ٤٥٠).

⁽٤) المصدر السابق (٤/ ٤٥١).

⁽٥) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ١٦٠).

وَعَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُصَلِّي فَوْقَ بَيْتِهِ، فَكَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِرٍ عَلَىٰ أَن يُحْتِى ٱلْمُؤَتَى ﴾ (() قَالَ: سُبْحَانَكَ فَبَلَى، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (().

[۲۱۳۰] مرثا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُويَهِ بْنِ سَهْلِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ عَيْلًا وَهُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ عَيْلًا وَهُو يَعْلِ النَّارِ، وَيْلُ لِأَهْلِ النَّارِ مِنَ النَّارِ، وَيْلُ لِأَهْلِ النَّارِ مِنَ النَّارِ» ('').

⁽١) سورة القيامة (آية: ٤٠).

⁽٢) المصدر السابق (٢/ ١٦١).

⁽٣) سورة التين (آية: ٨).

⁽٤) قوله: «بلي» ليس في (س)، وضبب عليه في (ق).

⁽٥) سورة القيامة (آية: ١).

⁽٦) سورة المرسلات (آية: ٥٠).

⁽٧) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ١٦٣).

 ⁽٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٣) من طريق علي بن هاشم.

[۲۱۳۱] وحدثناه أبو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهُ أَبُو بَكْرٍ الدَّقَّاقُ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ (() بْنُ مُوسَى، ثنا ابْنُ أَبِي أَبُو بَكْرٍ الدَّقَّاقُ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَنْ يُعِيدٍ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَنْ يُصَلِّي تَطَوُّعًا فَسَمِعْتُهُ وَهُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُودُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَيُلُ لِأَهْلِ النَّارِ» (").

وَرُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ فَكَا اللهُ قَرَأَ ﴿ سَبِّجِ ٱسْمَ رَبِّكِ ٱلْأَعْلَى ﴾ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ﴾ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ﴾ الْأَعْلَى ﴾ الْأَعْلَى ﴾ الْأَعْلَى ﴾ الْأَعْلَى ﴾ الْأَعْلَى اللهُ الل

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْجُمُعَةِ بِ ﴿ سَبِّحِ اَسْمَ رَبِكَ الْأَعْلَى ﴾ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّى الْأَعْلَى ('').



⁽۱) في (ق): «عبيد».

⁽٢) أخرجه ابن منده في معرفة الصحابة (٢/ ٥٤٣) من طريق عبيد الله بن موسى.

⁽٣) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٤٥١).

⁽٤) المصدر السابق (٢/ ٤٥١).

⁽٥) كذا في النسخ، وفي مختصر الخلافيات: "وعن على".

⁽٦) سورة الواقعة (آية: ٦٣).

⁽٧) سورة الواقعة (آية: ٦٨).

⁽٨) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥/ ٥١).

مَسْأَلَةً (١٠٢)

وَسَجْدَةُ التِّلَاوَةِ غَيْرُ وَاجِبَةٍ (١).

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا وَاجِبَةٌ(٢). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢١٣٢] أَخْمِرُ أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ " يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ [ق/ ٣٩٦] زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَالَ: لَا يَسَارٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ [ق/ ٣٩٦] زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فَقَالَ: لَا يَسَادٍ، أَنَّهُ سَأَلُ قَيْءٍ. وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَٱلنَّجْمِ ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ.

[٣١٣٣] وأخمرنا أبُو عَمْرِو، أنا أَبُو بَكْرِ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّوفِيُّ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

 ⁽۱) انظر: اختلاف الحديث للشافعي (ص ٤٧)، ومختصر المزني (ص ٢٨)، والحاوي الكبير
 (۲/ ۲۰۰ - ۲۰۱)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٢٢٨)، والوسيط في المذهب
 (۲/ ۲۰۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ١٠٢ - ١٠٣)، والمجموع (٣/ ٥٥١ - ٥٥١).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۸۰)، والمبسوط للسرخسي (۲/ ٤)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۳۰)،
 وبدائع الصنائع (۱/ ۱۷۹ - ۱۸۰)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۸)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۲۰۰)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲٦٠ – ۲٦۱).

⁽٣) قوله: «يزيد بن خصيفة عن» ليس في (س).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ(''، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ('' دُونَ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ.

[٢١٣٤] وأخمرنا [س٧٥ ب] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْرِئِ، أَنْ بَكُرُ بْنُ خَلَفٍ خَتَنُ الْمُقْرِئِ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، ثنا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ خَتَنُ الْمُقْرِئِ، ثنا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ " أَبُو قُدَامَةَ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ ثنا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ " أَبُو قُدَامَةَ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَلَم عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَبْرِمَةَ، عَنِ الْبَعِ مَتَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَ عَيْلِا سَجَدَ فِي النَّجْمِ وَهُوَ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ تَرَكَهَا ").

[٢١٣٥] وأخبرنا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، أنا الْحَارِثُ أَبُو قُدَامَةَ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْجُدْ فِي قُدَامَةَ، عَنْ مَطَرٍ، مَنْ تُحَوَّلَ إِلَى الْمَدِينَةِ (١).

وَبِهَذَا اللَّفْظِ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ:

[٢١٣٦] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ اللَّعِجِسْتَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ (٧٠).

⁽۱) صحیح مسلم (۲/ ۸۸).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٤١).

⁽٣) في (س): «ابن عبيد الله».

⁽٤) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/ ٢٣٥) من طريق بكر بن خلف.

⁽٥) المفصَّل: السور القِصار سُميت مفصلًا لكثرة الفصول بينها.

⁽٦) أخرجه الطيالسي في المسند (٤/ ٤٠٧).

⁽٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٣١).

وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَجَدَ فِي الْمُفَصَّلِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ ('')، فَإِنْ صَحَّ حَدِيثُ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدَعُهَا مَرَّةً وَيَسْجُدُهَا أَخْرَى، وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ.

[۲۱۳۷] أَخْرِنُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ، ثنا الْحُسَيْنُ '' بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [عَنْ] '' خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [عَنْ] '' مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ' وَعَنْ أَبِي فَرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَ عَيْقِ سَجَدَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ '' بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِي عَيْقِ سَجَدَ فِي النَّحْم، وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، إلَّا رَجُلَيْنِ أَرَادَا أَنْ يُشْهَرَا ''.

قَاٰلَ الشَّافِعِيُّ ﷺ: وَالرَّجُلَانِ لَا يَدَعَانِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْفَرْضَ، وَلَوْ تَرَكَاهُ أَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بإعَادَتِهِ (١٠).

وَرَوَى عَطَاءُ^(٧) بْنُ يَسَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴾ (٨) فَلَمْ (٩) يَسْجُدْ.

أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْهُ(١٠).

⁽١) في (س): «وهو في المدينة».

⁽٢) كذا في النسخ، وصوابه: «الحسن»، كما في السنن الكبير، ومصادر ترجمته، وسائر أسانيد المؤلف.

⁽٣) في (س): «ابن» والمثبت من السنن الكبير (٤/ ٤٨٣) ومختصر الخلافيات (٢/ ١٧٧).

⁽٤) قوله: «عن محمد بن عبد الرحمن» سقط من (ق).

⁽٥) في النسخ الخطية: «يشهدا»، والمثبت من السنن الكبير.

⁽٦) اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٤٨).

⁽٧) في (س): «ورُوي عن عطاء».

⁽٨) سورة النجم (آية: ١).

⁽٩) في (س): «ولم».

⁽١٠) صحيحا البخاري ومسلم (٢/ ٤١)، (٢/ ٨٨).

قَالَ الشَّافِعِيُّ ﷺ إِنَّ زَيْدًا لَمْ يَسْجُدْ، وَهُوَ الْقَارِئُ، فَلَمْ (١) يَسْجُدِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ فَرْضًا فَيَأْمُرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ(١)(٣).

وَقِيلَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﴿ اللَّهِ الرَّجُلُ يَسْمَعُ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَجْلِسْ لَهَا؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ قَعَدَ لَهَا؟ كَأَنَّهُ لَا يُوجِبُهُ عَلَيْهِ.

وَفِي رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ فِي الْجَامِعِ عَنْ عَاصِم، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ عَاشِمَة وَفِي رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ فِي الْجَامِعِ عَنْ عَاصِم، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: مَائِشَةَ وَاللَّهُ الْمُواتِدُ الْقُرْآنِ، فَقَالَتْ: حَقُّ لِلَّهِ ('' تُؤَدِّيهِ أَوْ تَطَوُّعُ مُعَالِّمُ عَهُ. الْحَدِيثُ ('').

وَالإعْتِمَادُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى مَا:

[۲۱۳۸] أخْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ وَكِيعِ النَّخَعِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أنا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أنا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَفِي أَبُو بَكْرِ [س٨/أ] بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ رَبِيعَةُ التَّيْمِيِّ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ التَّيْمِيِّ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ رَبِيعَةُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَكَانَ رَبِيعَةُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَكَانَ رَبِيعَةُ مَنْ خِيَارِ النَّاسِ - عَمَّا حَضَرَ وَسَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَكَانَ وَسَجَدَ وَسَجَدَ مِنْ خَيَارِ النَّاسِ - عَمَّا حَضَرَ وَسَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَلَيْكُ ، قَرَأَ يَوْمَ النَّهُ مَنَ الْمُنْبَرِ سُورَةَ النَّحْلِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ (") فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةُ قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ السَّجْدَةَ قَالَ: يَا النَّاسُ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةُ قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ قَالَ: يَا

⁽١) في (س): «ولم».

⁽٢) في (س) بدون: «به».

⁽٣) اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٤٨).

⁽٤) في (س): «حق الله».

⁽٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٦) من طريق عاصم.

⁽٦) في (س): «فنزل».

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ. وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ.

وَزَادَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: إِنَّ اللَّهَ فَحَالًا لَمْ يَفْرِضِ السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ (۱). هَكَذَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيح (۱).

وَشَاهِدُهُ الْمُرْسَلُ الَّذِي:

[۲۱۳۹] أخرزاه أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِ جَانِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنا ابْنُ بُكْيْرٍ، ثَنا مَالِكُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَمُّعَةِ، فَنَزَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَمُّعَةِ، فَنَزَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَيْ فَقَلَ فَرَأَ السَّجْدَةَ وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَنَزَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَيْ فَلَ السَّجْدَةِ وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَنَزَلَ فَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فَتَهَيَّتُوا لِلسُّجُودِ، فَقَالَ عُمَرُ فِي عَلَى رِسْلِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبُهَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَشَاءَ. فَقَرَأَهَا فَلَمْ يَسْجُدُهُ وَمَنَعَهُمْ أَنْ يَسْجُدُوا (٣)(٤)(٥).

وَرَوَى (') أَبُو حَامِدِ الشَّارَكِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا الرَّمَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ

⁽١) في (ق): «يشاء»، وغير منقوطة حرف المضارعة في (س)، والمثبت من صحيح البخاري.

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٢).

⁽٣) في (س): «من السجود».

⁽٤) كتب ناسخ (ق) في الحاشية: «قال هذا حاشية من غير تخريج إليه»، وكتب ناسخ (س): «رأيت هذا التخريج على الحاشية، وذكر الشيخ الثقة الفاضل المغربي أنه رأى هذا الإلحاق وأنه وجده من غير تخريج إليه، وذكر أنه طبق بهذه المسألة وبالذي بعدها وهو هذا الحديث وحده».

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٢٢/ب).

⁽٦) في (ق): «روى».

وَ اللَّهُ عَنْ مِقَاصًّ، فَقَرَأً سَجْدَةً لِيَسْجُدَ مَعَهُ عُثْمَانُ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: إِنَّمَا السُّجُودُ عَلَى مَنِ اسْتَمَعَ. ثُمَّ مَضَى وَلَمْ يَسْجُدُ(١).

⁽١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٤).

مُسأَلَة (١٠٣)

وَإِذَا لَمْ يَسْجُدِ (١) التَّالِي لِآيَةِ السَّجْدَةِ فَلَا يَسْجُدُ لَهَا السَّامِعُ فِي أَصَحِّ الْوَجْهَيْنِ (١).

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: يَسْجُدُ السَّامِعُ وَإِنْ لَمْ يَسْجُدِ التَّالِي ("). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢١٤٠] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَرَأْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ بَيْكِ النَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلْهُ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْهُ اللَّهُ اللللْهُ الللْهُ اللَّهُ الللْهُ الللْهُ الللْهُ اللْهُ اللللْهُ اللْهُ اللْهُ اللَّهُ اللللْهُ اللَّهُ الللْهُ الللْهُ اللْهُ الللْهُ الللْهُ الللّهُ اللْهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللللّهُ اللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّه

[٢١٤١] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ (٥٠)، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ فَذَكَرَهُ وَقَالَ: إِنَّهُ

⁽١) في (س): «وإذا سجد».

 ⁽۲) انظر: اختلاف الحديث للشافعي (ص ٤٨ – ٤٩)، والحاوي الكبير (٢/ ٢٠٠)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٢٠٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ١٠٥ – ١٠٥)، والمجموع (٣/ ٥٥١ – ٥٥١).

⁽٣) انظر: الأصل (١/ ٢٨٥)، والمبسوط للسرخسي (٢/ ٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٣٦)، وبدائع الصنائع (١/ ١٨٠ - ١٨١)، والهداية في شرح البداية (١/ ٧٩)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٠٦)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٢٦٦).

⁽٤) أخرجه البغوي في الجعديات (٢/ ٩٨٩).

⁽٥) قوله: «ابن سليهان» ليس في (ق).

قَرَأُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلِينَ النَّجْمَ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ آدَمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ (")، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ (").

وَهُوَ أَيْضًا دَلِيلٌ فِي الْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا.

وَرُوِيَ مُرْسَلًا: [ق/ ٣٩٧]

الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: [س٥٥/ب] قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: [س٥٥/ب] قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ بِآيةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فِيهَا سَجْدَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ عَيْلِهُ، فَسَجَدَ النَّبِيِّ عَيْلِهُ، فَسَجَدَ النَّبِيِّ عَيْلِهُ، فَسَجَدَ النَّبِي عَيْلِهُ، فَسَجَدَ النَّبِي عَيْلِهُ مَعَهُ (١٠)، ثُمَّ قَرَأَ آيَةً فِيهَا سَجْدَةٌ وَهُو عِنْدَ النَّبِي عَيْلِهُ، فَلَمْ يَسْجُدُهُ فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَا الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْمُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعُولُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الْعَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْعُلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَ

وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ ضَعِيفَيْنِ:

⁽١) أخرجه الشافعي في اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٧٤).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٤١).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٨).

⁽٤) قوله: «معه» ليس في (س).

⁽٥) في (س): «إمامًا»، وكذا في أصل الرواية، والسنن الكبير (٤/ ٤٩٢).

⁽٦) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٢٥).

[٢١٤٣] أَخْرِزًا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا ابْنُ رُسْتَةَ، ثَنَا الشَّاذَكُونِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَعِيدِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَكَرِيَّا الْبَصْرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، ثنا أَبُو يُوسُفَ عَلْيٍّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ بَيْنَ يَدَيْ وَسُولِ اللَّهِ عَيْقٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقٍ مَعْدَدًا اللَّهِ عَيْقٍ مَعَدُدًا اللَّهِ عَيْقٍ مَعَدُدًا اللَّهِ عَيْقٍ مَعُدُدًا اللَّهِ عَيْقٍ مَعَمْدَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقٍ مَعَدُدًا اللَّهِ عَيْقٍ مَعْدَدًا اللَّهِ عَيْقِ مَا عَلْمَ اللّهِ عَيْقٍ مَا مَنَا وَلَوْ سَجَدُدًا مَا مَنَا وَلَوْ سَجَدُدًا اللَّهِ عَيْقِهُ مَا عَلَى اللّهِ عَلَيْهِ مَا اللّهِ عَيْقِ مَا عَلْمَ اللّهِ عَلَيْهِ مَا اللّهِ عَيْقِهُ اللّهِ عَلَى اللّهُ عَلْمَ اللّهُ عَلَيْهُ مَا عَلَى اللّهِ عَلَيْهِ مَا اللّهِ عَلَيْهِ مَا عَلَى اللّهِ عَلَيْهِ مَا عَلَى اللّهِ عَلْمَ اللّهُ اللّهِ عَلَالًا اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهِ عَلَيْهُ مَا اللّهِ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ الله

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ، وَفِي حَدِيثِ الْفَقِيهِ قَالَ: قَرَأْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ " عَلَيْهِ السَّجْدَة، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: «مَا تَنْظُرُ، أَنْتَ إِمَامُنَا، فَإِذَا سَجَدْتَ سَجَدْنَا».

[٢١٤٤] وأخْمِرْ أَبُو حَازِمٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَرْغِيَانِيُّ بِهَا، حَدَّنَنِي يُوسُفُ بْنُ بَحْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَرْغِيَانِيُّ بِهَا، حَدَّنَنِي يُوسُفُ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنِي سَلَامَةُ بْنُ كُلْثُومٍ وَيَحْيَى بْنُ مَالِكِ الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنِي سَلَامَةُ بَنُ مَالِكِ الْكَلْبِيُّ، قَالَا: ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثِنِي قُرَّةُ ('')، حَدَّثِنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثِنِي أَبُو سَلَمَةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ عِنْدَ النَّبِيِّ شُورَةً فِيهَا سَجْدَةً، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ:

⁽١) أداة التحديث ساقطة من (س).

⁽٢) س: «عند رسول الله».

⁽٣) قوله: «سلامة»، ضبب عليه ناسخ (ق).

⁽٤) في (س): «ابن قرة».

يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فِيهَا سَجْدَةً (') وَلَمْ تَسْجُدْ (''). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْةِ: «كُنْتَ إِمَامَنَا، فَلَوْ سَجَدْتَ لَسَجَدْنَا ('')».

[٢١٤٥] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ '' بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شُكِيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةُ، فَلَمَّا أَتَيْتُ عَلَى سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةُ، فَلَمَّا أَتَيْتُ عَلَى السَّجْدَةِ سَكَتُ، فَقَالَ: أَنْتَ إِمَامُنَا فَاسْجُدْ - يَعْنِي - نَسْجُدْ مَعَكَ ''.

[٢١٤٦] أَخْمِرْ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ [س٥٥/أ] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنْ جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَرَأْتُ السَّجْدَةَ [ق٨٣٩/أ] عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي السَّجْدَةَ (ق٨٣٩/أ] عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي السَّجْدُ مَعَكَ (١٠).

قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقِيلَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: الرَّجُلُ يَسْمَعُ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَجْلِسْ لَهَا؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ قَعَدَ لَهَا؟ كَأَنَّهُ لَمْ يُوجِبْهُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ سَلْمَانُ: مَا لِهَذَا غَدَوْنَا(٧).

⁽١) من قوله: «فلما فرغ» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٢) في (س): «يسجد».

⁽٣) في (س): «سجدنا».

⁽٤) في (س): «عبد الله».

⁽٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٤) من طريق أبي إسحاق.

⁽٦) أخرجه الشافعي في الأم (٨/ ٤٩٦) من طريق سفيان.

⁽٧) صحيح البخاري (٢/ ٤١).

عَكَالِصَالَةِ عَلَيْهِ الْمُعَالِّقِينَ

وَهَذَا('' كُلُّهُ دَلِيلٌ فِي الْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا، وَانْضَمَّ مَذَاهِبُ هَوُلَاءِ الصَّحَابَةِ إِلَى هَذَا الْمُرْسَلِ('' فَتَقَوَّى '' بِهَا.



⁽۱) في (س): «هذا».

⁽٢) في (س): «المراسيل».

⁽٣) في (س): «فيتقوى».

مُسأَلَة (١٠٤)

وَفِي (الْحَجِّ) سَجْدَتَانِ(١١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: فِيهَا سَجْدَةٌ وَاحِدَةٌ (). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢١٤٧] أَخْرِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ (٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أنا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ الْعُتَقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيْنٍ -مِنْ بَنِي يَزِيدَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ الْعُتَقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيْنٍ -مِنْ بَنِي عَبْدِ كُلَالٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيَّالِهُ أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي الْمُفَصَّلِ، وَفِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَانِ (١٠).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ، وَلَمْ يَقُلِ: الْعُتَقِيُّ، وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيْنٍ، وَلَمْ يَقُلْ: مِنْ بَنِي عَبْدِ كُلَالٍ، وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

⁽۱) انظر: الأم (۸/ ۱۱۵، ۵۶۹، ۹۶۵)، ومختصر المزني (ص ۲۸)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۰۱ – ۲۰۲)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۲۸)، والوسيط في المذهب (۲/ ۲۰۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۰۳ – ۱۰۵)، والمجموع (۳/ ۵۵۳ – ۵۵۵).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۸۲ - ۲۸۷)، والمبسوط للسرخسي (۲/ ۲)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۳۵ - ۲۳۵)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۹۳)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۸)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۲۰۰)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۲۰).

⁽٣) في (ق): «الحسن».

⁽٤) في (ق): «سجدتين».

أُخْرَجَهُ فِي السُّنَنِ(١).

[٢١٤٨] أَخْمِرْ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ ابْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ أَبِي الْمُصْعَبِ، حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ حَدَّثَهُ أَنَ لَهُ فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ حَدَّنَهُ وَمَنْ لَمْ قَالَ: «نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ قَالَ: «نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدُهُمَا فَلَا يَقْرَأُهُمَا» (٣).

هُوَ أَيْضًا فِي السُّنَنِ، وَأَنَا إِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا.

[٢١٤٩] وأخمرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا بِشُرُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا السَّيْلَحِينِيُّ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مِشْرَحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْتٍ: «فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ بِسَجْدَتَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَسْجُدُ فِيهِمَا فَلَا يَقْرَأُهُمَا» (نا).

[٢١٥٠] أَصْرِنُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ وَ اللَّهُ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَصْرُ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُ وَ اللَّهُ بْنِ صُعَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ النَّهُ بِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، أَنَّ عُمرَ بْنَ الْخَطَّابِ السَّالِ السَّالِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ الللللَّهُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللْمُ الللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ ال

أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٣١).

⁽۲) قوله: «حدثه»، من (س).

⁽٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٢٠).

⁽٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٨٢) من طريق بشر بن موسى.

⁽٥) في (س): «بالجاثية» تصحيف.

⁽٦) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٦٩٤).

وَرَوَاهُ فِي الْقَدِيمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، وَهُوَ أَصِحُ.

[٢١٥١] أَخْمِرْنَا أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَجَدَ فِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ (١).

كَذَا قَالَ، وَهُوَ (٢) فِي الْمُوَطَّا كَمَا:

[۲۱۵۲] أَصْمِرُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، [ق/٣٩٨] ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَجَدَ فِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ (٣).

وَرَوَى أَبُو الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: فُضِّلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِسَجْدَتَيْنِ، يَعْنِي سُورَةَ الْحَجِّ.

وَرُوِّينَا فِي السُّنَنِ بِالْأَسَانِيدِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ﴿ اللَّهُ مُ الْأَشْعَرِيِّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ﴿ اللَّهُ مُ اللَّهُ اللَّهُ مُ اللَّهُ الللللِّهُ الللللَّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ اللللللِّهُ اللللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ الللللِّهُ اللللللِّهُ الللللْمُ اللللللِّهُ الللللِّهُ اللللللِّهُ اللللللِّهُ الللللْمُ اللللللِّهُ اللللللللِّهُ الللللللِّهُ اللللللِّهُ اللللللِّهُ اللللللللِّهُ الللللللِّهُ اللللللِّهُ اللللللِّهُ اللللللِّهُ الللللللِّهُ الللللللللِّهُ اللللللللِّ

[٢١٥٣] أخرر أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الْحَسَنِ اللَّمَّ الْحَسَنِ اللَّمَ الْحَسَنِ اللَّمَ الْحَسَنِ اللَّمَ اللَّمُ اللَّمَ الللَّمَ اللَّمَ الْمُعَلِّمُ اللَّمَ اللَّمَ اللَّمَ اللَّمَ الْمُعَلِمُ اللَّمَ الْمُعَلِمُ اللَّمِ اللَّمِ اللْمُعَلِمُ اللَّمِ اللْمُعَلِمُ اللْمَا اللَّمَ اللَّمِ اللَّمِ اللَّمِ اللَّمَ اللَّمَ اللَّمِ اللْمَا اللَّمَ اللْمُعَلِمُ اللَّمِ الْمُعَلِمُ اللَّمِ الْمُعْمِقِيْمِ اللَّمِ الْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلِمُ اللْمُعْمِلِمُ اللْمُعْمِلْمِ اللْمُعْمِلْمِ الْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلُمُ الْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلْمُ الْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلِمُ اللْمُعْمِلْمُ اللْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلِمُ الْمُعْمِلْمُ

⁽١) المصدر السابق (٨/ ٩٤٥).

⁽٢) في (س): «وهذه».

⁽٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٢٢/ب).

⁽٤) ضبب عليه ناسخ: (ق).

عَكَالِصِّلَاقِي

شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ (') قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﴿ الْكَانَ يَسْجُدُ فِي الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ ('').

[٢١٥٤] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَلَيْ بْنُ عَاصِم، عَنْ عَاصِم، عَنْ عَاصِم، عَنْ عَاصِم، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ عَلَى الْقُرْآنِ بِسَجْدَتَيْنِ (").



⁽۱) في (ق): «ابن حميد».

⁽٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٤٠٣) من طريق شعبة.

⁽٣) المصدر السابق (٣/ ٤٣) من طريق عاصم.

مُسأَلَةً (١٠٥)

وَسَجْدَةُ (ص) سَجْدَةُ شُكْرٍ، وَلَيْسَتْ () مِنْ سُجُودِ التِّلَاوَةِ (١٠).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا مِنْ سُجُودِ التِّلَاوَةِ(٣).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ () مَا:

[٢١٥٥] أَخْبِرْ الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوَدَ أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو مَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بَنَ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ دَاوُدَ (*)، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وُهَيْبُ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ (*) (ص) مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ مَنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ يَسْجُدُ (*) فِيهَا (*).

⁽۱) في (س): «ليست» بدون الواو.

 ⁽۲) انظر: مختصر المزني (ص ۲۸)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۰۱)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۲۸)، والوسيط في المذهب (۲/ ۲۰۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۰۳)، والمجموع (۳/ ۵۵۵ – ۵۵۸).

⁽٣) انظر: الأصل (١/ ٢٨٦)، والمبسوط للسرخسي (٢/ ٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٣٥)، وبدائع الصنائع (١/ ١٩٣)، والهداية في شرح البداية (١/ ٧٨)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٠٥)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٢٥٥).

⁽٤) قوله: «من طريق الخبر» مكانه أثر ترميم في (س).

⁽٥) قوله: «ثنا أبو داود» مكانه أثر ترميم في (س).

⁽٦) ضبب عليها ناسخ: ق.

⁽٧) في (ق): «سجد».

⁽٨) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٣١).



أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ(١).

[٢١٥٦] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَخْمِرُ أَبُو عَلَيْ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَجِي صَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ (ص)، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا [س/٢٠/أ] آخَرَ قَرَأَهَا إِنَّا هُ فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ وَلَكِنْ وَسَجَدَ النَّاسُ لِلسُّجُودِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهَ: "إِنَّمَا هِي تَوْبَةُ نَبِيٍّ، وَلَكِنْ رَأَيْتُكُمْ تَشَزَّنُتُمْ لِلسُّجُودِ» فَنَزَلَ وَسَجَدَ (نَانَهُ.

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

[۲۱۵۷] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَبِي وَشُعَيْبٌ، قَالَا: ثنا اللَّيْثُ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي اللَّيْثُ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَرَأَ (ص)، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ (أَ)، وَقَرَأً بِهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ تَشَزَّنَا لِلسُّجُودِ،

⁽١) صحيح البخاري (٤/ ١٦١).

⁽٢) قوله: «قرأها» ليست في (س).

⁽٣) التشرُّن: التأهب والتهيؤ للشيء والاستعداد له. النهاية (شزن).

⁽٤) قوله: «فنزل وسجد» في (س): «فنزل وسجدوا»، وفي سنن أبي داود رواية ابن داسة: «فسجد وسجدوا».

⁽٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٣١).

⁽٦) قوله: «معه» ليس في (ق).

فَلَمَّا رَآنَا قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ، وَلَكِنْ أَرَاكُمْ قَدِ اسْتَعْدَدْتُمْ لِلسُّجُودِ». فَنَزَلَ فَسَجَدَ (۱)(۲).

[٢١٥٨] أَخْمِرْ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَنَا ابْنُ عُييْنَةَ، [ق٣٩٩/١]، عَنْ عَبْدَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ الْكُلُّ أَنَّهُ كَانَ لَا يَسْجُدُ فِي (ص)، وَيَقُولُ: إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيِّ ".

[٢١٥٩] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَسْجُدُوا فِي عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَسْجُدُوا فِي (ص)، إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ.

وَفِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ '' ﴿ اللَّهِ عَنْ الْقَدِيمِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرِّ ''، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَجَدَهَا دَاوُدُ الْنَّكُمُ لِتَوْبَةٍ، وَنَسْجُدُهَا نَحْنُ شُكْرًا» يَعْنِي (ص).

[٢١٦٠] أَخْمِرْنَاهُ الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِيُّ، أَنا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ فِرَاسٍ، ثنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ الْمُقْرِئِ، ثنا جَدِّي، ثنا شُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ.

⁽۱) في (س): «وسجد».

⁽٢) أخرجه ابن خزيمة (٢/ ٥٦٣) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

⁽٣) أخرجه الشافعي في اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤٩٧).

⁽٤) في (س): «يروى للشافعي».

⁽ه) في (س): «ود».

عَكَ الْصَلَاقِي

(1·V)

هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ (۱) عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْصُولًا، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ (۱)(۳). وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ طُرُقٍ (۱) بِمَعْنَاهُ.

⁽١) في (س): «أوجه».

⁽Y) قوله: «وليس بقوي» مكانه أثر ترميم في (س).

⁽٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ١٧٩).

⁽٤) في (س): «طريق».

مُسأَلَةً (١٠٦)

السَّجْدَةُ إِذَا كَانَتْ فِي آخِرِ السُّورَةِ، وَكَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَالْأَوْلَى أَنْ يَسْجُدَ ثُمَّ السَّورَةُ أُخْرَى (١).

وَقَالَ بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ: يَرْكَعُ وَلَا يَسْجُدُ لِلتِّلَاوَةِ (١٠. ٣٠) لَنَا مَا:

[٢١٦١] أَصْمِرُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَجَدَ فِي النَّجْمِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ [س/١٠/ب] ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةٍ أُخْرَى (اللهُ عَرَى اللهُ عَرَى اللهُ عَرَى اللهُ عَرَى اللهُ عَرَى اللهُ عَرَى اللهُ عَلَى اللهُ عَرَى اللهُ عَرَى اللهُ عَلَى اللهُ عَرَى اللهُ عَرَى اللهُ عَلِي اللهُ عَرَى اللهُ عَلَى اللهُ عَرَى اللهُ عَنْ أَبِي اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَرَى اللهُ عَلَى عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهَ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّه

وَرُوِّينَاهُ(٥) أَيْضًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَ الْكُلْفَةُ بِمَعْنَاهُ.

[٢١٦٢] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا [الْحُسَيْنُ] (١) بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا [الْحُسَيْنُ] (١)

- انظر: المجموع (٣/ ٥٥٨ ٥٥٩).
 - (٢) س: «لتلاوة».
- (٣) انظر: الأصل (١/ ٢٨٧)، والمبسوط للسرخسي (٢/ ٨)، وبدائع الصنائع (١/ ١٩١)،
 والبناية شرح الهداية (٢/ ٦٧٩).
 - (٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٢٦).
 - (٥) س: «وروينا».
- (٦) في النسخ: «الحسن»، والمثبت من السنن الكبرى للمصنف (٤/ ٤٨٨) حيث رواه بسنده ومتنه.

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﴿ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ فِي آخِرِ السُّورَةِ فَإِنْ شَاءَ رَكَعَ، وَإِنْ شَاءَ سَجَدَ (۱).

[٢١٦٣] وأخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ، أَنا أَبُو سَهْلِ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا قَرَأَ بِالنَّجْمِ أَوِ (اقْرَأْ بِاسْمِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا قَرَأَ بِالنَّجْمِ أَوِ (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ) رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَإِذَا قَرَأَ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ سَجَدَ^(۱).

وَرُوِّ يِنَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَصَلَ إِلَيْهَا قُرْآنَا سَجَدَ، وَإِذَا لَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا قُرْآنًا رَكَعَ.



⁽١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤/ ٤٨٨).

⁽۲) أخرجه عبد الرزاق (۳/ ۳٤۲) من طريق نافع.

مُسأَلَةً (١٠٧)

وَيَسْجُدُ لِلتِّلَاوَةِ فِي صَلَاةٍ يُسِرُّ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، كَمَا يَسْجُدُ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، كَمَا يَسْجُدُ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، .

وَحُكِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ لَا يَسْجُدُ (٢). وَدُلِيلُنَا مَا:

[٢١٦٤] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ - هُوَ الْأَصَمُّ - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ -يُقَالُ [ق/٣٩٩] لَهُ: أُمَيَّةُ - عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، مَعِينٍ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ -يُقَالُ [ق/٣٩٩] لَهُ: أُمَيَّةُ - عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْ سَجَدَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ، فَيرَوْنَ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةً فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ، فَيرَوْنَ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةً فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ، فَيرَوْنَ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةٌ ".

⁽۱) انظر: فتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۰٦)، والمجموع (۳/ ٥٥٢)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (۲/ ۱۰۰).

⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۹۲)، والمبسوط للسرخسي (۲/ ۱۰)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۰)، والبحر الرائق (۲/ ۱۳۰)، وحاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (۲/ ۵۸۷).

⁽٣) أخرجه أبو داود (٢/ ١٠٤) من طريق معتمر.

مَسْأَلَةً (١٠٨)

وَلَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي شَيْءٌ مِنْ بنَاءِ الْكَعْبَةِ(١٠.

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: تَجُوزُ (٢).

[٢١٦٥] أَحْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَلَيْهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْفُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي دَاوُدَ ابْنَ الْمُنَادِي - ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَهُو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ - ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمِصْرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِع، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمِصْرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهُ بَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ ('' مَواطِنَ: الْمَزْبَلَةِ، وَالْمَحْبَرَةِ، وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ (' الْإِبِلِ، وَفَوْقَ طَهْر بَيْتِ اللَّهِ اللَّهِ الْعَرْبِيقِ، وَالْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ (' الْإِبِلِ، وَفَوْقَ طَهُر بَيْتِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ الْعَرْبِيقِ، وَالْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ (' الْإِبِلِ، وَفَوْقَ طَهُر بَيْتِ اللَّهِ اللَّهِ الْعَرْبِيقِ، وَالْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ (' اللَّهِ الْعَبْرِةِ الْعَرْبِيقِ، وَالْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ (' اللَّهِ الْعَبْرِةِ اللَّهِ الْعَرْبِيقِ اللَّهِ الْعَرْبَةِ اللَّهِ الْعَبْرِةِ الْعَرْبَةِ اللَّهِ الْعَلْمَةُ وَلَامَةُ اللَّهِ الْعَلْمِ اللَّهِ الْعَلْمِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ الْعَلْمِ الْهُ اللَّهُ اللَّهِ الْعَلْمِ اللَّهِ اللَّهِ الْمَعْرَةِ اللْعَرْبَةِ اللْهُ اللَّهُ الْهُ اللَّهُ الْمُعْرَاقِ اللْعَلْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ اللَّهِ الْعَلْمِ اللَّهُ الْعُولِ الْعَلْمُ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعُلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمِلْمِ الْمُولُ الْمُؤْمِ الللَّهُ الْمُؤْمِ الْمُومُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ ا

⁽۱) انظر: الحاوي الكبير (۲/ ۲۰۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۸۸)، والوسيط في المذهب (۲/ ۷۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ٤٤٢ – ٤٤٣)، والمجموع (۳/ ۱۹۸).

⁽٢) انظر: المبسوط للسرخسي (٢/ ٧٩)، وبدائع الصنائع (١/ ١٢١)، والهداية في شرح البداية (١/ ٩٣)، وتبيين الحقائق (١/ ٢٥٠)، والبناية شرح الهداية (٣/ ٢٨٥)، وفتح القدير (٢/ ١٦٢).

⁽٣) في (س): «عن».

⁽٤) في (س): «سبع»، وكذا في أصل الرواية.

⁽٥) المعاطن جمع مَعْطِن، وهو العَطَن، وهو مبرك الإبل حول الماء، وقيل: كل مَبْرَك يكون مَالفًا للإبل فهو عَطَن لها، وقيل: معنى مَعَاطِن الإبل في الحديث: مَوَاضعها. انظر تهذيب اللغة (٢/ ١٠٣، ١٠٤).

⁽٦) أخرجه الأصم في جزئه (ص١٨٤).

مُسأَلَةً (١٠٩)

وَعَلَى الْمُرْتَدِّ قَضَاءُ مَا تَرَكَ مِنَ الصَّلَوَاتِ أَيَّامَ رِدَّتِهِ إِذَا عَادَ إِلَى الْإِسْلَام (''.

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاؤُهَا(").

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢١٦٦] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ [س٦١/١] الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْم (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنا أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً سَلَمَةَ، قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا غَيْرُ ذَلِكَ».

وَحَدَّثَنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَزَادَ فِيهِ ﴿ وَأَقِيمِ ٱلصَّلَوْةَ لِذِكْرِي ﴾ (٣).

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةً.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَأَبِي سَلَمَةَ (١)، وَأَخْرَجَهُ

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۱۰۵)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۰۹)، ونهاية المطلب في دراية المذهب
 (۲/ ۲۳٤)، والوسيط في المذهب (۲/ ۳۰ – ۳۱)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۳۹۳ – ۳۹۳)، والمجموع (۳/ ٥).

 ⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۲/ ۱۳۳)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۳۳)، والبحر الرائق شرح
 کنز الدقائق (۲/ ۸٦)، وحاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (۲/ ٥٣٦).

⁽٣) سورة طه (آية: ١٤).

⁽٤) صحيح البخاري (١/ ١٢٢).



مُسْلِمٌ عَنْ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ هَمَّام (١).

وَالنِّسْيَانُ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ التَّرْكِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿ نَسُوا ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ (٢٠.

[٢١٦٧] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّ، ثنا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدِ (٣)، عَنْ قَتَادَةَ (٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ثنا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ (٣)، عَنْ قَتَادَةً (٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه عَنْ الصَّلَاةِ، أَوْ غَفَلَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللَّه وَعَلَى عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهُا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللَّهُ وَعَلَى عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهُ وَأَقِيمِ الصَّلَوةَ لِذِكْرِيَ ﴾ ..

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُثَنَّى (°). وَهَذَا الَّذِي ارْتَدَّ غَفَلَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا نُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ, عَن ذِكْرِ اللَّهِ بِهُدَاهُ أَعَادَ مَا اتَّبَعَ مِنْ تَرْكِهِ هَوَاهُ (٧). هَوَاهُ (٧).



⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۱٤۲).

⁽٢) سورة التوبة (آية: ٦٧).

⁽٣) في (س): «الحسن بن سعد»، وهو تحريف.

⁽٤) في (س): «فزادة»، وهو تحريف.

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١٤٢).

⁽٦) سورة الكهف (آية: ٢٨).

⁽٧) في (س): «هداه».

مُسأَلَةً (١١٠)

إِذَا أَخَذَ الْمُصْحَفَ فِي صَلَاتِهِ فَقَرَأَ مِنْهُ، فَإِنْ كَانَ يَتَصَفَّحُ الْأَوْرَاقَ مُتَوَالِيًا، وَزَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْرَاقٍ؛ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ يَتَصَفَّحُ وَرَقَةً وَلَمْ يُوالِ ذَلِكَ، أَوْ وَالَى وَلَكِنْ كَانَ ثَلَاثَةً وَلَمْ يُوالِ ذَلِكَ، أَوْ وَالَى وَلَكِنْ كَانَ ثَلَاثَةً فَمَا دُونَهَا؛ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا ('' كَانَ آنَ 15، 1/1] وَالَى وَلَكِنْ كَانَ ثَلَاثَةً فَمَا دُونَهَا؛ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا ﴿ كَانَ غَيْرَ قُرْآنٍ فَقَرَأَهُ مَكْتُوبًا عَلَى حَائِطٍ فَقَرَأَهُ فِي الصَّلَاةِ؛ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ قُرْآنٍ فَقَرَأَهُ مَكْتُوبًا عَلَى حَائِطٍ فَقَرَأَهُ فِي الصَّلَاةِ؛ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ قُرْآنٍ فَقَرَأَهُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يَتَلَقَظْ بِهِ؛ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ " وَلَا كَانَ غَيْرَ قُرْآنٍ فَقَرَأَهُ فَي نَفْسِهِ وَلَمْ يَتَلَقَظْ بِهِ؛ لَمْ تَبْطُلْ صَلَاتُهُ " وَلَا كُونَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ الللللّهُ اللللللللللّهُ الللللللللللللّهُ اللللللللللللللللل

وَقَالَ أَبُو جَنِيفَةَ: كُلُّ ذَلِكَ يُبْطِلُ صَلَاتَهُ (").

[٢١٦٨] أَخْمِرُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَ: ثَنِ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَلْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَالْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، عَنْ أَيُّوبَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَالْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةً، عَنْ عَائِشَةً زَوْجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ أَنَّهَا كَانَ يَوُمُّهَا السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةً، عَنْ عَائِشَةً زَوْجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ أَنَّهَا كَانَ يَوُمُّهَا غُلَامُهَا ذَكُوانُ فِي الْمُصْحَفِ فِي رَمَضَانَ.

إِلَّا أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِم، عَنْ عَائِشَةَ (').

⁽١) في (س): «إن».

 ⁽۲) انظر: الحاوي الكبير (۲/ ۱۸٤)، والوسيط في المذهب (۲/ ۱۸۶)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ٥١ – ٥٥)، والمجموع (٤/ ۲۷).

 ⁽٣) انظر: الأصل (١/ ١٩٦)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٢٠١)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٣٦)، والهداية في شرح البداية (١/ ٣٣)، وتبيين الحقائق (١/ ١٥٨)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٤٢١ – ٤٢١).

⁽٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ١٨٤).

مَسْأَلَةً (١١١)

مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ('' فَلَمْ يَدْرِ أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا؟ لَمْ تَفْسُدْ بِهِ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَرَّةٍ('').

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: إِذَا [س٦٦/ب] كَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَإِنَّ صَلَاتَهُ تَفْسُدُ (٣٠. وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢١٦٩] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَا اللَّهِ الْحَافِظُ مَعْ اللَّهِ الْخَبَرَنِي أَبُو النَّضِرِ الْفَقِيهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْإِمَامُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ عُمَرَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَّسَ ('' عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَّسَ ('' عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ

⁽١) في (س): «صلاة».

 ⁽۲) انظر: مختصر المزني (ص ۲۹)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۱۲)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۳۲)، والوسيط في المذهب (۲/ ۱۹۵)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۸۷)، والمجموع (٤/ ٣٩ – ٤٤).

 ⁽۳) انظر: الأصل (۱/ ۲۱۲)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۲۱۹)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۱۰)
 وبدائع الصنائع (۱/ ۱٦٥)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۲۷)، والبناية شرح الهداية
 (۲/ ۲۳۰).

⁽٤) في (س): «يلبس».

أَحَدُكُمْ (١) فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكِ ("). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى (").

قوله: «أحدكم» ليس في (ق).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٦٩).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٢).



مَسْأَلَةً (١١٢)

وَيَبْنِي عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ إِذَا وَقَعَ لَهُ هَذَا الشَّكُّ، سَوَاءً كَانَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى وَيَبْنِي عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ إِذَا وَقَعَ لَهُ هَذَا الشَّكُّ، سَوَاءً كَانَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ فَصَاعِدًا (').

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: إِذَا اسْتَنْكَحَهُ ('' هَذَا الشَّكُ تَحَرَّى وَبَنَى عَلَى أَغْلَبِ ظَنِّهِ ('').

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ الْحَدِيثُ الَّذِي:

[۲۱۷۰] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْقَبَّانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُاوَدَ الضَّبِّيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ: ﴿إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ: ﴿إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَهُ مَا اسْتَيْقَنَ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ ﴿ ثَلُ مَلَى مَا اسْتَيْقَنَ،

 ⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۲۹)، الحاوي الكبير (۲/ ۲۱۲)، ونهاية المطلب في دراية المذهب
 (۲/ ۲۳۲)، والوسيط في المذهب (۲/ ۱۹۵ – ۱۹۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۸۷)، والمجموع (٤/ ۳۹ – ٤٤).

⁽۲) أي داومه ولزمه الشك، فقد جاء في الحاوي: استنكحه المرض إذا داومه (۱۱/ ۲۱۹)، وجاء في موضع آخر من الحاوي: استنكحه المدني أي لزمه (۹/ ۲۰۸).

⁽٣) انظر: الأصل (١/ ٢١٢)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٢١٩)، وبدائع الصنائع (١/ ١٦٥)، والمبناية شرح (١/ ١٩٩)، والبناية شرح المداية في شرح البداية (١/ ٧٦)، وتبيين الحقائق (١/ ١٩٩)، والبناية شرح المداية (٢/ ٢٣١).

⁽٤) قوله: «كم» سقط من (ق).

⁽ه) في (س): «ثلاثا».

ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعِ كَانَتَا تَرْغِيمًا (اللَّسْيُطَانِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ مَوْصُولًا".

وَرُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، وَفُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسُلَمَ كَذَلِكَ مَوْصُولًا [ق/٤٠٠].

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ (" زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْرِي صَلَّى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْرِي صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَصَلِّ (اللَّهُ عَلَيْهُ مُنَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي صَلَّى خَامِسَةً شَفَعَهَا بِهَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالسَّجْدَتَانِ (السَّجْدَتَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالسَّجْدَتَانِ (") تَرْغِيمُ (") لِلشَّيْطَانِ "("):

[۲۱۷۱] أَخْبِرْنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ [سمَاعِيلُ بْنُ أَسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ [سمَاعِيلُ بْنُ أَسْلَمَ، فَذَكَرَهُ.

⁽١) أي إغاظة له وإذلاًلا، من الرَّغام وهو التراب، ومنه أرغم الله أنفه.

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٤).

⁽٣) في (س): «ابن».

⁽٤) في (س): «وليصلي».

⁽٥) في (س): «فالسجدتين».

⁽٦) في (س): «ترغيمًا».

⁽٧) أخرجه البزار (١١/ ٤٢٨) من طريق عبد العزيز بن محمد.

وَلِابْنِ عَبَّاسٍ وَ النَّبِيِّ أَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ فِيمَا رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَقِيهُ ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ ، فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ وَمِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ جَمِيعًا.

[۲۱۷۲] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَرَّازُ وَمُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بِبَغْدَادَ، قَالَا: ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ الْبَرَّازُ وَمُكْرَمُ بْنُ أَبِي أُويْسٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي أُويْسٍ، عَنْ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُويْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثِنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُويْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سُلِيْمَانَ بْنِ عِبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ اللّهِ عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمْرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَىٰ اللّهِ عَنْ عَبْدِ اللّهِ مُلْكَ عُمْرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَىٰ اللّهِ عَلَىٰ اللّهِ عَلْمَ مَلَى اللّهِ عَنْ عَبْدِ اللّهِ مُنْ عَبْدِ اللّهِ عَنْ عَبْدِ اللّهِ مُلْكَ عُمْرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَلَىٰ اللّهِ عَلَىٰ اللّهِ عَلَىٰ اللّهُ عَلْمُ اللّهُ عَلْمُ اللّهِ عَلْمُ اللّهُ عَنْ عُبْدِ اللّهِ عَلْمَ عَلْمُ اللّهُ عَلَىٰ اللّهِ عَلْمَ اللّهُ عَمْرَ عَلْمُ اللّهُ عَلْمُ اللّهُ عَلْمُ اللّهُ عَلْمُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلْمُ اللّهُ اللهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ الللّهُ الللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللهُ اللللهُ الللهُ الللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللللهُ الللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ الل

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

[۲۱۷۳] أَخْبِرُنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُريْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، هَلْ سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْ جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، هَلْ سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ عَلِيْ فِي الرَّجُلِ إِذَا نَسِيَ صَلَاتَهُ، فَلَمْ يَدْرِ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ، مَا أَمَرَ بِهِ فِيهِ؟ قُلْتُ: وَمَا سَمِعْتَ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ شَيْئًا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا سَمِعْتَ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ شَيْئًا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا سَمِعْتَ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ شَيْئًا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا سَمِعْتُ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهُ شَيْئًا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا سَمِعْتُ مِنْهُ فِيهِ شَيْئًا، وَلَا سَأَلْتُ عَنْهُ. إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

⁽١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٦٢٣).

فَقَالَ (''): فِيمَ ('' أَنْتُمَا؟ فَأَخْبَرَهُ عُمَرُ وَ الْكَانَ فَقَالَ: سَأَلْتُ هَذَا ('' الْفَتَى عَنْ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَهُ عِلْمًا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَكِنْ عِنْدِي، لَقَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ عَيْلِاً. فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ عِنْدَنَا الْعَدْلُ الرِّضَا، فَمَاذَا سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيِّ عَيْلاً يَقُولُ: ﴿إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ('')، فَشَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ سَمِعْتُ النَّبِي عَيْلاً يَقُولُ: ﴿إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ('')، فَشَكَّ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثَّنْيُنِ، فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً، وَإِذَا شَكَّ فِي الْالْنَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ، فَلْيَجْعَلْهَا الْنَتَيْنِ، وَالثَّلَاثِ، فَلْيَجْعَلْهَا الْنَتَيْنِ، وَالثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهَا الْمَنْتَيْنِ، وَالثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهَا الْمَنْ فِي الرِّيْتَيْنِ وَالثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهَا الْمَنْ فِي الرِّانَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ، فَلَيْجُعَلْهَا الْمَنْ فِي الزِّيْتَوْنِ الْوَهُمُ فِي الزِّيَادَةِ، وَإِذَا شَكَ فِي الزِّيْتَانِ وَالنَّرَامِ وَالْأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهَا الْمَالَمُ الْمَالِهُ الْمَالَةُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْمُ فِي الزِّيْلَةِ وَالْمَالَةُ اللَّهُ مَنْ اللَّوْمَ الْوَهُمُ فِي الزِّيَادَةِ وَيَالَ أَنْ يُسَلِّمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُنْ الْمُعْمُ وَلَى الْوَهُمُ وَى الزِّيْ وَالْمَالُ الْمُعْمُ وَلَى النَّالَةُ اللَّهُ الْمُ الْمُعْمُ وَلَا أَنْ يُسَلِّمُ اللَّهُ الْمَالِهُ الْمَالِمُ الْمَالُولُ الْمَالِمُ الْمُعْمُ وَلَالَ أَنْ يُسَلِّمُ الْمُ الْمُ الْمُكُلُولُ الْمُعْمُ الْمَالِمُ الْمُعْمُ الْمَالِمُ الْمُؤْمُ الْمُنْ الْمُعْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُعْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُ الْمُؤْمُ الْمُ

[٢١٧٤] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ (١٠).

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُم ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّ لَهُ عِلَّةً:

[٧١٧٥] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا [س/ ٢٢/ب] الْقَاضِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اللَّهَ قَالَ: ﴿إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ﴾ فَذَكَرَهُ.

⁽١) في (س): «قال».

⁽٢) في النسخ: «فيها»، وما أثبتناه الجادة.

⁽٣) في (س): «سألت عمر» تحريف.

⁽٤) من قوله: «فأنت عندنا العدل» إلى هنا سقط من (س).

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٣) من طريق أحمد بن خالد.

⁽٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١١١).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: قَالَ لِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَسْنَدَ لَكَ مَكْحُولُ هَذَا الْحَدِيث؟ قُلْتُ: مَا سَأَلْتُهُ(١). قَالَ: فَإِنَّهُ ذَكَرَ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ(١).

حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَالإعْتِمَادُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، إِلَّا أَنَّ لَهُ شَاهِدَيْنِ مِنْ حَدِيثِ مَكْحُولٍ:

[٢١٧٦] أَصْمِرْ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو ذَرِّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَرِيرِ بْنِ جَبَلَةَ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْأَبُلِيُّ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَفْصُ بْنُ عُمْرَ الْأَبُلِيُّ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَنْ صَالِمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﴿ اللَّهِ النَّبِيِّ عَلَيْدٌ (٣).

[٧١٧٧] قَالَ عَلِيٌّ: وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ أَبُو بَكْرٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، ثنا عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الْعَنْبَرِيُّ، يَنْزِلُ الرُّهَا، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَهَا فِي عَبَّاسٍ ('') عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَهَا فِي ثَلَاثَةٍ وَأَرْبَعَةٍ ('')».

[٢١٧٨] وأخرزًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بَنُ عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بَنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

 ⁽١) في (س): «قلت: ما شاء الله».

⁽٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٩٨).

⁽٣) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق٥٧/ أ).

⁽٤) هنا في أصل الرواية من سنن الدارقطني زيادة: «عن ابن عباس».

⁽٥) في سنن الدارقطني بخط الحارثي: «أو أربعة».

⁽٦) المصدر السابق (ق٥٧/ أ).

الْفُضَيْلِ الرَّاسِيُّ (''، ثنا عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الرُّهَاوِيُّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فِي ثَلَاثَةٍ وَأَرْبَعَةٍ» ('').

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَطَرٍ مُفَسَّرًا نَحْوَ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ عَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

[۲۱۷۹] أخمرناه أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَاصِمٍ - ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، سَيْفِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ مَكْحُولٍ مِثْلَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَوْ مَعْنَاهُ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ (١٥٤).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ (٥):

[۲۱۸۰] أخْمِرْ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ عَلَّاكُ، أَنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِم، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ آسِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ آسِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ آسِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَمْرَ عَنْ أَذَاكِرُهُ الصَّلَاةَ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ (*): أَلَا عُمْرَ عَوْفٍ فَقَالَ (*): أَلَا

⁽١) في النسخ: «الراسبي» تصحيف.

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١١٠).

⁽٣) في (س): «وهذا حسن».

⁽٤) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٣/ ٢٦٨).

⁽٥) قوله: «آخر» مطموس في (س).

⁽٦) في (س): «عن عبيد الله عن ابن عتبة».

⁽٧) في (س): «قال».

أُحَدِّثُكُمْ [ق/ ٤٠١] بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ بِشَهَادَةِ اللَّهِ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَشْهَدُ بِشَهَادَةِ اللَّهِ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى شَكِّ مِنْ صَلَاتِهِ فِي النَّقُصَانِ، فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَكُونَ عَلَى الشِّكِ مِنَ (١) الزِّيَادَةِ» (٢).

آلا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُونَ عُبْدِ اللَّهِ مَكْرِ " بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُونَ عُبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بَقِيَّةُ، ثنا بَحْرٌ السَّقَّاءُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بَقِيَّةُ، ثنا بَحْرٌ السَّقَاءُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُذَاكِرُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَيْ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ، فَمَرَ بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَي الْخَطَّابِ فَيْ أَمْدِ الرَّعْمِنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَبْلُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَبْلُونَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلْهُ لَكُ فِي نُقْصَانِ صَلَاقٍ بِشَهَادَةِ اللَّهِ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهُ يَقُولُ: «مَنْ شَكَ فِي نُقْصَانِ صَلَاقٍ فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَشُكُ فِي الزِّيَادَةِ» (").

[۲۱۸۲] وَأَخْبِرُنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْقَاضِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَمَّارُ بْنُ سَلَّامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَّدُ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَاكَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّهْوَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَاكَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّهْوَ

⁽١) في (س): «عن».

⁽٢) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٣٠٧).

⁽٣) في (س): «أبو بكر» دون واو العطف وهو تحريف.

⁽٤) قوله: «أبو» سقط من (س).

⁽٥) قوله: «يا» ليست في (س).

⁽٦) قوله: «ما تذاكر» في (ق): «أتذاكر».

⁽٧) أخرجه الشاشي في المسند (١/ ٢٦٤) من طريق الزهري.

فِي الصَّلَاةِ، فَأَتَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَكَّ فَوقَفَ عَلَيْنَا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَكُونَ شَكُّهُ فِي الرِّيَادَةِ (۱)».

[۲۱۸۳] أخْمِرْ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنْ عَفِيفِ بْنِ عَمْرٍو السَّهْمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَكَعْبَ الْأَحْبَارِ عَنِ الَّذِي يَشُكُّ (") فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا؟ فَكِلَاهُمَا قَالَ: فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً أُخْرَى، وَلْيَسْجُدْ (") سَجْدَتَيْنِ إِذَا صَلَّى (١٥٠٥).

[۲۱۸٤] وإناده ثنا مَالِكُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَوَخَّ (') الَّذِي يَظُنُّ أَنَّهُ نَسِيَ مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيُصَلِّهِ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ('').

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢١٨٥] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (١٠)

⁽١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٧٧ ب).

⁽٢) في (س): «شك».

⁽٣) في (س): «ويسجد».

⁽٤) قوله: «إذا صلى» ليس في (س).

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٠٥/ ب).

⁽٦) قوله: «فليتوخ» في (ق)، (س): «فليتوخا»، وما أثبتناه الجادة.

⁽V) المصدر السابق (ق٠٥/ب).

⁽٨) قوله : «ابن علي» ليس في (س).

الرُّوذْبَارِيُّ بِنَيْسَابُورَ مِنْ أَصْلِهِ، أَنا إِسْمَاعِيلُ [س/٦٣/ب] بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ الْمُخَرِّمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو^(۱) مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مِسْعَوٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرُ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَٱيَّكُمْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْظُرُ أَحْرَى ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ وَلْيَسْجُدُ (۱) سَجْدَتَيْنِ (۱).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ (''). [ق/٤٠٢] وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ ('').

وَالْأَحْرَى (١) بِالصَّوَابِ هُوَ الْأَخْذُ بِالْيَقِينِ، وَبَيَانُهُ فِيمَا رَوَيْنَا.

وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: التَّحَرِّي قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الْيَقِينِ، قَالَ اللَّهُ وَخَلِّ: ﴿ فَمَنْ أَسُلَمَ فَأُولَئِكَ تَعَرَّوْا رَشَدًا ﴾ (١١/٥٠).

⁽١) في (س): «وأبوه». وهو تحريف.

⁽٢) في (ق): «ويسجد».

⁽٣) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية الصفار (ق١٧/أ).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٤).

⁽٥) صحيح البخاري (١/ ٨٩).

⁽٦) تحرفت في (ق) إلى: «والأخذ» .

⁽٧) سورة الجن (آية: ١٤).

⁽٨) معالم السنن (١/ ٢٤٠).

مَسْأَلَةً (١١٣)

وَسُجُودُ السَّهْوِ(١) قَبْلَ السَّلَامِ(١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةً: بَعْدَهُ ٣٠٠.

[٢١٨٦] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ وَخُلْكَ اللهُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتُنْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ اللَّهِ مَنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ (٥٠)، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ (١٠)

⁽١) في (س): «ويسجد للسهو».

 ⁽۲) انظر: الأم (۸/ ۵۲۲)، ومختصر المزني (ص ۲۹)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۱٤)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۳۸)، والوسيط في المذهب (۲/ ۱۹۹)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۹۷ - ۹۸)، والمجموع (٤/ ٤١).

 ⁽٣) انظر: الأصل (١/ ٢١٣)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٢١٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢١٤)، وتبين الحقائق وبدائع الصنائع (١/ ١٧٢ – ١٧٣)، والهداية في شرح البداية (١/ ٧٤)، وتبيين الحقائق (١/ ١٩١)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٢٠١).

⁽٤) أخرجه الشافعي في كتاب احتلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ (1×10^{-4}) .

⁽٥) في (س): «الصلاة».

⁽٦) في (س): «وقام».

المُ الصِّلاقة

النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيم، ثُمَّ سَلَّمَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكِ''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ''.

[۲۱۸۷] أخبرنا عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَكُو بُنُ مُصَرَ، عَنْ يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ، ثَنَا أَبُو صَالِحِ الْجُهَنِيُّ، ثَنَا بَكُو بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْر، عَنِ الْعَجْلَانِ - مَوْلَى فَاطِمَةَ - حَدَّثَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةً بْنَ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ - مَوْلَى عُثْمَانَ وَ الْعَجْلَانِ - حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مُعَاوِيَةً بْنَ أَبِي سُخَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ - مَوْلَى عَثْمَانَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ صَلَي بِهِمْ، فَنَسِيَ فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ صَنَعَ (٣).

قَالَ أَبِي: وَهُوَ رَأْيِي.

[۲۱۸۸] أَخْمِرُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّتُهُمْ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي حَدَّتُهُمْ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي السَّارَةِ، فَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ (° رَكْعَةً السَّامَ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُمْ فَلْيُصَلِّ (° وَكُعَةً اللَّهُ الْمَا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ (° وَكُعَةً اللَّهُ عَلَى الْعَلَمْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللْعُلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْعُلَالُهُ اللْعُلِي اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْعَلَى اللَّهُ اللْعُلَيْعُلُمْ الللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللَّهُ اللَّهُ اللْعُلِيْعُلُولُولُولُولُولُولُولُولُولُولُولُولُهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللْعُلَالَةُ اللْعُلُولُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللْعُلِمُ اللْعُلَالَةُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللَّهُ اللْعُلَالَةُ اللْعُلَالَةُ اللْعُلَالَةُ اللْعُلِمُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللْعُلَمُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللَّهُ اللْعُلَمُ اللْعُلَمُ اللَّهُ اللْعُلَمُ اللْعُلِمُ اللَّهُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللْعُلَمُ اللْعُلَمُ اللْعُلِمُ اللْعُ

⁽۱) صحيح البخاري (۲/ ۲۷).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۸۳).

⁽٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٦٣) من طريق محمد بن يوسف.

⁽٤) في (س): «ولا».

⁽٥) في (س): «وليصل».

ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ السَّلَامِ، فَإِنْ كَانَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي صَلَّاهَا خَامِسَةً شَفَعَهَا بِهَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً (() فَالسَّجْدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ».

إِلَّا أَنَّ هِشَامًا بَلَغَ بِهِ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ(").

[۲۱۸۹] أخرزاه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، خَدَّثَنِي حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، خَدَّثَنِي عَلَي إِسْحَاقَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَسَادٍ، عَنْ أَبِي عَمِّي، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَذَكَرَهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ (").

[۲۱۹۰] أَخْمِرُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [ق/۲۰۹] الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنُ قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ (٥٠): أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ (٥٠): أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ (٥).

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَنْ يَعْقُولُ: صَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

⁽١) في (س): «أربعة».

⁽٢) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٦٤).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٤).

⁽٤) قوله: «ابن يحيى» ليس في (ق).

⁽٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٦٥).

صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي ('' رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا (''): نَعَمْ. فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ النَّاسِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا (''): نَعَمْ. فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِي عَلَيْهِ ('') عَنْ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيم ('').

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ، وَزَادَ ابْنُ وَهْبٍ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَىٰهُ.

قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ (٥٠). وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ ('). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كَمَا سَبَقَ ذِكْرِي لَهُ(').

قَدْ رَوَيْنَا حَدِيثَ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ الْبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ وَهُوَ جَالِسٌ».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرٌ (^)، وَاللَّيْثُ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنِ النُّهْرِيِّ عَنِ النُّهْرِيِّ، قَالَ: «فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ يُسَلِّمْ». وَهُوَ فِي السُّنَنِ.

⁽١) في (س): «من».

⁽٢) في (س): «قالوا».

⁽٣) قوله: «عليه» ليست في (ق).

⁽٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٨٠).

⁽٥) في (س): «وقال سلم ثم سجد سجدتين».

⁽٦) صحيح مسلم (٢/ ٨٧).

⁽٧) في (س): «كما ذكره» ثم وضع لحقا بينهما وأصاب اللحق طمس.

⁽٨) في (س): «ومعتمر».

[۲۱۹۱] أَخْمِرُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ [س٢/ب]، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ (١٠)، أنا الشَّافِعِيُّ بَعْلَالْكَهُ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، الشَّافِعِيُّ بَعْلَالْكَهُ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَبِي الشَّهَ النَّبِيُ عَلَيْ فِي ثَلَاثِ عَنْ أَبِي الْمُهَلِّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَلَّمَ النَّبِيُّ عَلَيْ فِي ثَلَاثِ عَنْ أَبِي الْمُهَلِّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَلَّمَ النَّبِيُّ عَلَيْ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ، فَقَامَ الْخِرْبَاقُ - رَجُلُ بَسِيطُ الْيَدِيْنِ - فَنَادَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ (١٠)، أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ (١٠٠ فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجُرُّ اللَّهُ (١٠ فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجُرُّ اللَّهُ عَلَى الرَّكُعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجُدَ مَنْ فَمَ سَلَّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ اللَهُ مَا لَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُعَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ الْمُعَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعَلَى اللَّهُ الْمُعْمَلُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الثَّقَفِيِّ ''. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﴿ الْأَمْرُ () بِذَلِكَ:

[۲۱۹۲] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ (⁽⁾ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَة قَالَ (⁽⁾: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ – قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَلَا أَدْرِي أَزَادَ (())

⁽١) قوله: «ابن سليمان» ليس في (س).

⁽٢) في (س): «فنادى رسول الله ﷺ».

⁽٣) قوله: «أقصرت الصلاة» ساقط من (س).

⁽٤) قوله: «فسأل» ساقط من (س).

⁽٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٨١).

⁽٦) صحيح مسلم (٢/ ٨٧).

⁽٧) قوله: «الأمر» ساقط من (س).

⁽A) في (ق): «ابن».

⁽٩) في (ق): «فقال».

⁽۱۰) في (س): «زاد».

أَمْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا(١) ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَثَنَى رِجْلَهُ [ق/٢٠٣/١] وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ بِمِمْ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا انْفَتَلَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَجُدُ (١) سَجْدَتَيْنِ (٣).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١). وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِلَفْظِ آخَرَ:

[٢١٩٣] أَصْرِنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا النُّفَيْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثَنا الْحَسَنُ (" بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (")، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةٍ، فَشَكَكْتَ فِي ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ، وَأَكْثَرُ ظَنَّكَ عَلَى أَرْبَعٍ، تَشَهَّدْتَ كُنْتَ فِي صَلَاةٍ، فَشَكَكْتَ فِي ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ، وَأَكْثَرُ ظَنَّكَ عَلَى أَرْبَعِ، تَشَهَّدْتَ أَيْضًا ثُمَّ تُسَلِّمَ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ أَيْضًا ثُمَّ تُسَلِّمُ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ أَيْضًا ثُمَّ تُسَلِّمُ (").

⁽١) في (س): «وأما».

⁽٢) في (ق): «يسجد».

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٥٩).

⁽٤) صحيح البخاري (١/ ٨٩)، وصحيح مسلم (٢/ ٨٤).

⁽٥) في (ق): «الحسين».

⁽٦) قوله: «ابن عبد الله» ليست في (س).

⁽٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٠٦).

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ.

خَالَفَهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ وَغَيْرُهُ عَنْ خُصَيْفٍ فِي رَفْعِهِ.

وَيُقَالُ: إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

قَدْ رُوِّينَا عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ أَنَّهُ سَجَدَ لِلسَّهْ وِ قَبْلَ السَّلَامِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِهِ بَعْدَ السَّلَامِ، وَكِلَاهُمَا السَّلَامِ، وَرُوِّينَا أَنَّهُ سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِهِ بَعْدَ السَّلَامِ، وَكِلَاهُمَا مَنْعُ صَحِيحَانِ، وَلَهُ شَوَاهِدُ [س٥٦/١] يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْكِتَابُ، وَفِي أَلْفَاظِهِمَا مَنْعُ تَأْوِيلِ أَحَدِهِمَا وَالْأَخْذُ بِالْآخِرِ، فَالْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ جَوَازُ الْأَمْرِيْنِ جَمِيعًا، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَهُوَ فِيمَا حَكَاهُ لِي (()) الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَهُوَ فِيمَا حَكَاهُ لِي (()) الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْأَدِيبُ (()) – أَيَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ – عَنْ صَاحِبِ التَّقْرِيبِ خَلْلَقَهُ، وَحَمَلَهُ الشَّافِعِيُّ الْأَدِيبُ (()) – أَيَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ – عَنْ صَاحِبِ التَّقْرِيبِ خَلْلَقَهُ، وَحَمَلَهُ الشَّافِعِيُّ الْأَدِيبُ (()) – أَيَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ – عَنْ صَاحِبِ التَّقْرِيبِ خَلْلَقَهُ، وَحَمَلَهُ الشَّافِعِيُّ اللَّهُ فِي كُلِّهُ بِرَوَايَةِ ابْنِ بُحَيْنَةً وَمُعَاوِيَةَ، وَهُمَا السَّلَامِ، وَحَكَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَاسْتَذَلَّ عَلَيْهِ بِرَوَايَةِ ابْنِ بُحَيْنَةً وَمُعَاوِيَةَ، وَهُمَا فِي مَنْ مُنْ فَعَلَ فِي كُلِّ حَادِثَةٍ رُوِيَتْ مَا رُويَ وَيَهُ اللَّهُ أَعْلَمُ.

⁽١) قوله: «لي» ليس في (س).

⁽Y) قوله: «الأديب» ليس في (ق).

⁽٣) في (س): «كتابه».

⁽٤) في (س): «أصحابه».

مَسْأَلَةً (١١٤)

وَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ فِي الْخَامِسَةِ - سَجَدَ أَوْ لَمْ يَسْجُدْ، قَعَدَ فِي الرَّابِعَةِ أَوْ لَمْ يَقْعُدْ - فَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ فِي الرَّابِعَةِ أَوْ لَمْ يَقْعُدْ - فَإِنَّهُ يَسَلِّمُ (۱).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنْ كَانَ قَدْ سَجَدَ فِي الْخَامِسَةِ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ قَعَدَ فِي الْزَابِعَةِ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ قَعَدَ فِي الرَّابِعَةِ، وَتَذَكَّرَ بَعْدَمَا سَجَدَ فِي الْخَامِسَةِ أَضَافَ إِلَيْهَا رَكْعَةً أُخْرَى؛ لِيَكُونَا لَهُ نَافِلَةً، وَقَدْ صَحَّتْ فَرِيضَتُهُ('').

وَدَلِيلُنا مِنْ طَرِيقِ (٣) الْخَبَرِ مَا:

[۲۱۹٤] أَضِرْنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْنَى، قَالَ حَفْصٌ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ '' عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ الظَّهْرَ '' خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ [ق/٤٠٣] قَالَ: ﴿وَمَا ذَاكَ؟ '') قَالَ:

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۲۹)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۱٦)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲٤۷)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۸۳ – ۸۶)، والمجموع (٤/ ٦١).

⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۲۰ - ۲۲۲)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۲۲۷ - ۲۲۸)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۷۸)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۵)، وتبيين الحقائق (۱/ ۱۹۲)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۱۹).

⁽٣) قوله: «طريق» ليست في (س).

⁽٤) في (س): «بن». وهو تحريف.

⁽٥) قوله: «الظهر» ليست في (س).

⁽٦) في (س): «ذلك».

صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ (١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ". وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُنْ عُنْ عُنْ شُعْبَةً ".



⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٥٥).

⁽٢) صحيح البخاري (٩/ ٨٧).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٥).

مُسْأَلَةً (١١٥)

وَمَنْ أَسَرَّ فِيمَا يَجْهَرُ أَوْ جَهَرَ فِيمَا يُسِرُّ فَلَا سُجُودَ عَلَيْهِ(١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: إِنْ فَعَلَهُ الْإِمَامُ سَجَدَ لِلسَّهُوِ ". وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢١٩٥] أخمر الله عبد الله الحافظ، ثنا أبو الْعبّاسِ مُحَمّدُ بن يَعْقُوبَ، أنا الْعبّاسُ بن الْوَلِيدِ بنِ مَزْيَدِ الْبَيْرُوتِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ لَنَا الْعبّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدِ الْبَيْرُوتِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي مَعْهَا الله عَلَيْ كَانَ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَبِسُورَتَيْنِ مَعَهَا الله فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْمَا الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ وَالْعَصْرِ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى.

 ⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۲۹)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۲۵)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۷۰)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۶ – ۲۵)، والمجموع (٤/ ٥٢ – ۵۵).

⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۱۰ – ۲۱٦)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۲۲۲)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۲۲)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۱۲)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۶۳)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۶)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۲۰۲)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۱۶).

⁽٣) في (س): «وسورتين معهم)».

⁽٤) غير منقوطة في (س)، والنقط من (ق)، مثنى «الأوَّلة»، وتحتمل على ما في (س): «الأوليين» مثنى «الأُولَى».

⁽٥) قوله: «صلاة» ليس في (س).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ (۱). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرِ (۱).

[٢١٩٦] أَخْبِرُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَنِ الْحَسَنِيُّ، أَنا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَنِيُّ، أَنا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُويَهِ بْنِ سَهْلِ الْمُطَّوِّعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْآمُلِيُّ، ثنا يَخِيَى بْنُ صَالِحٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ الْعَنْسِيُّ (٣)، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَنْي بَنُ صَالِحٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ الْعَنْسِيُّ (٣)، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَمْرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِي السَّهُو فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمْرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِي [س/٧٠/ب] قَالَ (١٠): «لَا سَهُو فِي النَّبِيِّ عَيْلِي السَّلَاةِ إِلَّا قِيَامٌ عَنْ جُلُوس، أَوْ جُلُوسٌ عَنْ قِيَام» (١٠).

وَسَمِعَ الصُّنَابِحِيُّ أَبَا بَكْرِ الصِّدُّيقَ ﷺ قَرَأَ فِي الرَّكُّعَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الْمَغْرِبِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَهَذِهِ الْآيَةِ ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾ (٧)(٨).

وَرَوَيْنَا إِسْنَادَهُ فِي السُّنَنِ (٩).

وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ: سَمِعْتُ مِنْ (۱۱) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ الْفَّهُ نَعْمَةً (۱۱) مِنْ قَافٍ فِي الظُّهْرِ (۱۱).

⁽١) صحيح البخاري (١/ ١٥٥).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ٣٧).

⁽٣) في (س): «أبو بكر بن صالح العنبسي».

⁽٤) قوله: «قال» سقطت من (س).

⁽٥) ما بين المعقوفين أثبتناه من السنن الكبير للمؤلف (٢/ ٣٤٤).

⁽٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢١٣) عن ابن حمدويه.

⁽٧) سورة الجن (آية: ١٤).

⁽٨) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٢٩).

⁽٩) السنن الكبر (٢/ ٣٤٥).

⁽١٠) في (س): «عن».

⁽١١) قوله: «نغمة» ليست في (س).

⁽۱۲) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٢٢٦).

عَالِصَلَاقِةِ

وَعَبْدُ اللَّهِ ('' بْنُ زِيَادٍ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ (''. وَعَبْدُ اللَّهْرِ (") وَالْعَصْرِ، فَلَمْ يَسْجُدُ (نا).

[٢١٩٧] أَحْمِرُ اللَّهُ عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ - شَكَّ دَاوُدُ - فَسَبَّحَ النَّاسُ، فَمَضَى، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: إِنَّ فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةً، وَمَا حَمَلَنِي النَّاسُ، فَمَضَى، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: إِنَّ فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةً، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ خِلَافُ السُّنَّةِ، وَلَكِنِّي قَرَأْتُ نَاسِيًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَ الْقُرْآنَ (°).



⁽١) قوله: «وعبد الله» ضبب فوق كلمة «وعبد» في (ق).

⁽٢) أخرجه المؤلف في القراءة (ص٣٠٤).

⁽٣) قوله: «في الظهر» تكرر في (س).

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٢٤٥).

⁽٥) المصدر السابق (٣/ ٢٤٤) من طريق ابن أبي هند.

مُسأَلَةً (١١٦)

وَسُجُودُ السَّهْوِ غَيْرُ وَاجِبِ(').

وَحُكِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ وَاجِبٌ (٣).

آلاً عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ الْجُرْجَانِيُّ، قَالاً: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣)، ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ الْبُو عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْدِيِّ الْبُو بَكُو بُنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاء بْنِ يَسَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْدِيِّ الْبُن عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاء بْنِ يَسَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِن ﴿ ثَالَةُ وَالسَّجْدَتَانِ ، وَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ وَالسَّجْدَتَانِ تُرْغِمَانِ ﴿ ثَانِ الشَّيْطَانِ ﴾ (٠٠) الشَّيْطَانِ ﴿ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ وَالسَّجْدَتَانِ تُرْغِمَانِ ثُرُغِمَانِ أَنْفَ الشَّيْطَانِ ﴾ (٠٠).

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ٤٤٦)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۲۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب
 (۲/ ۲٤۱)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ٦٢)، والمجموع (٤/ ٦٨ – ٦٩).

⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۱۳)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۲۱۸)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۰۹)، وتبيين الحقائق وبدائع الصنائع (۱/ ۱٦٤، ۱٦٤)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۶)، وتبيين الحقائق (۱/ ۳۹۳)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۰۸).

⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٤٢٩).

⁽٤) في (ق): «وإن».

⁽٥) في (ق): «يُرغمان».

 ⁽٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٠٥).

مَسْأَلَةً (١١٧)

وَسُجُودُ الشُّكْرِ عِنْدَ حَادِثِ النِّعْمَةِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ(').

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: إِنَّهُ بِدْعَةٌ(''). وَدَلِيلُنَا مَا:

[۲۱۹۹] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا أَبُو عَاصِم، ثنا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ كَانَ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ كَانَ إِذَا أَتَاهُ أَمْرٌ يُسَرُّ بِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ ".

تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَخَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ وَغَيْرُهُمَا عَنْ بَكَّادٍ، وَبَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَدِ اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي حَدِيثِ «إِذَا الْتَقَى [س٧١/أ] الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا» فَرَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، ثُمَّ قَالَ: وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (''.

⁽۱) انظر: الأم (۸/ ٤١٦)، مختصر المزني (ص ٣٠)، والحاوي الكبير (٢/ ٢٠٥)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٢٨٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ١١٤)، والمجموع (٣/ ٥٦٤).

 ⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۲۲۸)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۷۱)، والبناية شرح الهداية
 (۲/ ۲٦۷)، وفتح القدير (۱/ ٥٣٨).

⁽٣) أخرجه الخرائطي في فضيلة الشكر (ص٥٤) عن ابن أبي طالب.

⁽٤) صحيح البخاري (٩/ ٥١).

[۲۲۰۰] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَاسَرْجِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَالِحُ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ بَكَارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ؛ فَقَالَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ صَدُوقٌ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ(').

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدُ عَنِ النَّبِيِّ عَيَالِيْ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ، فَمِنْهَا مَا:

آزائت عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ وَرَسْتُويَهِ النَّحْوِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ " بْنِ الْهَيَّاجِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ " بْنِ الْهَيَّاجِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَا بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، يَعْفَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثِنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ جَلِّهِ بَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَكُنْتُ فِيمَنْ سَارَ مَعَهُ، فَإِنْ أَرَادَ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ مَع خَالِدٍ وَمَنْ مَعَهُ، فَإِنْ أَرَادَ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ مَع خَالِدٍ وَمَنْ مَعَهُ، فَإِنْ أَرَادَ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ مَع خَالِدٍ أَنْ يُعْفِلُ " خَالِد بْنَ الْوَلِيدِ وَمَنْ مَعَهُ، فَإِنْ أَرَادَ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ مَع خَالِدٍ أَنْ يُعْفِلُ " خَالِد بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى الْبَرَاءُ: فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقْبَ مَعَ عَلِيً فَيْ اللَّهُ فَا الْبَرَاءُ فَعَمْ الْفَوْمَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ، فَصَلَّى بِنَا عَلِيً اللَّهُ مُ الْمَالَ الْمَالَ الْبَرَاءُ فَعَلَا الْفَوْمَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ، فَصَلَّى بِنَا عَلِيً الْعَقْ مَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ، فَصَلَّى بِنَا عَلِيً الْمُولِ الْمَنِ الْمَالِ الْمَالَ الْمَوْمَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ، فَصَلَّى بِنَا عَلِيً الْمَالِ الْمَالَ الْمَالِ الْمَالِلُ الْمَالُولِ الْمَالَى اللَّهُ الْمُؤْمَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ، فَصَلَّى بِنَا عَلِيً الْمَالِ الْمَالِ الْمَالِ الْمَالِلِ الْمُؤْمَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ اللَّهُ الْمُلْلِ الْمَالِ الْمُؤْمَ الْخَوْمَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ اللَّهُ الْمُؤْمَ الْخَبَرُ فَجَمَعُوا لَهُ اللْمُ الْمَالِ الْمُؤَالِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤَلِلُ الْمُؤَلِقُومَ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُ

⁽۱) المستدرك (۱/ ۲٦٠).

⁽٢) في (س) «عمرو».

⁽٣) أي يرجعه ويرده.

⁽٤) أي يبقى ويمكث مع عليّ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ

⁽٥) في (س): «أوائل اليمن».

وَ الْفَجْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ صَفَّنَا صَفًّا وَاحِدًا، ثُمَّ تَقَدَّمَ بَيْنَ أَيْدِينَا فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَىٰ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأً عَلَيْهِمْ كِتَابَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، فَأَسْلَمَتْ هَمْدَانُ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأً عَلَيْهِمْ كِتَابَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، فَأَسْلَمَتْ هَمْدَانُ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَرَأً كِتَابَهُ خَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ، السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ». وَتَتَابَعَ أَهْلُ الْيَمَنِ عَلَى الْإِسْلَامُ عَلَى هَمْدَانَ، السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ، السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ.

[۲۲۰۲] وَأَخْمِرُ اللّهِ عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ [ق/٤٠٤] الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّهِ بْنُ زَيْدَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَمَّاطُ الْكُوفِيَّانِ، قَالَا: ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْكُوفِيَّانِ، قَالَا: ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ غَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي بَعْثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ اللّهِ عَلَى اللّهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَلَكَا وَسُولُ اللّهِ عَلَى الْكُولِيدِ إِلَى رَسُولِ اللّهِ عَلَى إِلْسُلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللّهِ عَلَى هَمْدَانَ، قَالَ: «السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ، قَالَ: «السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ، قَالَ: «السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ». السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ». السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ».

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ صَدْرَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَسُقْهُ بِتَمَامِهِ، وَسُجُودُ الشُّكْرِ ثَابِتٌ عَلَى شَرْطِهِ.

[٢٢٠٣] وأخمرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالاَ: أَنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنا

⁽١) أخرجه الروياني في المسند (١/ ٢١٨) من طريق يحيى بن عبد الرحمن.

⁽٢) تحرفت في (س) إلى: «فبت».

⁽٣) صحيح البخاري (٥/ ١٦٣).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ وَكَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَائِدَ كَعْبِ مِنْ بَيْتِهِ (() حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ وَاللَّهِ بِحَدِيثِهِ (() حِينَ تَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بَيْ فِي غَزْوَةٍ تَبُوكَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِعُولِهِ فِي تَوْبَيَهِ وَبَهْ النَّيِي عَنْ كَلامِهِ وَكَلامٍ صَاحِبَيْهِ، قَالَ: فَكَمُلَ بِطُولِهِ فِي تَوْبَيَةِ وَبَهْ النَّبِي عَنْ كَلامِهِ النَّاسَ عَنْ كَلامِهِ وَكَلامٍ صَاحِبَيْهِ، قَالَ: فَكَمُلَ لِعُولِهِ فِي تَوْبَيَةِ وَبَهْ النَّاسَ عَنْ كَلامِهِ وَكَلامٍ صَاحِبَيْهِ، قَالَ: فَكَمُلَ لَلْكَ حَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ بُهِ النَّاسَ عَنْ كَلامِنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْمَالِ الَّذِي لَنَا حَمْسُونَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْمَالِ الَّذِي خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْمَالِ الَّذِي خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْمَالِ الَّذِي لَكَعْبُ بْنَ مَلْ مَاقَتْ عَلَيَ عَلَى جَبَلِ سَلْعِ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكِ أَبْشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ. قَالَ (("): وَآذَنَ مَلِكِ أَبْشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ. فَلَهُ مَنِ النَّاسُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى الْمَالِي الْمَوْلِيثَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ وَغَيْرِهِ.

[٢٢٠٤] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا عُبِيْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِلْحَانَ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدُ بْنُ شَرِيكٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ

⁽۱) «بيته»: كذا في (ق)، (س)، والمعروف: «بَنِيهِ» بعد الباء نون ثم ياء، وقد أشار ابن حجر في فتح الباري إلى أنها جاءت كذا في بعض الروايات وخطأها.

⁽٢) في (س): «يحدث حديث فيه».

⁽٣) قوله: «قال» ليست في (س).

⁽٤) قوله: «صلي» ليست في (س).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَتَبِعْتُهُ أَمْشِي وَرَاءَهُ وَهُو لَا يَشْعُرُ حَتَّى دَخَلَ نَخْلًا، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ وَرَاءَهُ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَوَفَّاهُ، فَأَقْبَلْتُ أَمْشِي حَتَّى جِئْتُهُ، فَطَأْطَأْتُ () وَأَنَا وَرَاءَهُ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَوَفَّالُ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ». فَقُلْتُ: لَمَّا رَأْسِي أَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ». فَقُلْتُ: لَمَّا أَطَلْتَ السُّجُودَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ تُوفِّي نَفْسُكَ، فَجِئْتُ أَنْظُرُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمُّلُكُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمَّا دَخَلْتُ النَّخْلَ لَقِيتُ جِبْرِيلَ عَلَيْكَ مَلْكَ عَلَيْكَ مَلَّى عَلَيْكَ مَلَيْكَ عَلَيْكَ مَلَيْكَ عَلَيْكَ صَلَّى عَلَيْكَ عَلَيْكَ صَلَّى عَلَيْكَ عَلَيْكَ صَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ عَلَيْكَ صَلَّى عَلَيْكَ عَلَيْكَ صَلَّى عَلَيْكَ عَلَيْكِ عَلَيْكَ عَلَيْك

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَظْلَقَهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَا أَعْلَمُ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ أَصَحَّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ(٢).

[٢٢٠٥] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ فِي كِتَابِ السُّنَنِ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو مَلُ بْنُ صَالِح، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكِ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ عُثْمَانَ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُو يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ - عَنْ أَبُو دَاوُدَ: وَهُو يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ - عَنْ أَبُو دَاوُدَ: وَهُو يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ - عَنْ أَبُو دَاوُدَ: وَهُو يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ - عَنْ أَبُو دَاوُدَ: وَهُو يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ مِنْ مَكَّةَ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كَانَ قَرِيبًا مِنْ عَزْوَرَ (" نَزَلَ فَرَفَعَ يَدَهُ سَاعَةً ثُمَّ يَدَهُ سَاعَةً ثُمَّ يَدَهُ سَاعَةً ثُمَّ

⁽١) أي خفضت رأسي.

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٨٥).

⁽٣) في (ق): «عزون»، وفي (س): «عرون»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف (٢/ ٣٧٠) حيث رواه بسنده ومتنه، وعزْوَر كجْعفر: موضع قريب من مكة.

خَرَّ سَاجِدًا('') - ذَكَرَهُ أَحْمَدُ ثَلَاثًا - قَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي وَشَفَعْتُ لِأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أُمَّتِي، فَخَرَرْتُ لِرَبِّي سَاجِدًا شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي '')، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أُمَّتِي، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ قُمْتُ فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي الثَّلُثَ الْآخِرَ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ قُمْتُ فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي الثَّلُثَ الْآخِرَ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي كَالِي،

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَشْعَثُ بْنُ إِسْحَاقَ أَسْقَطَهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حِينَ حَدَّثَنَا بِهِ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْهُ مُوسَى بْنُ سَهْلِ الرَّمْلِيُّ (٣).

[٢٢٠٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا أَبِي، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبْدَة، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيْهُ بُشِّرَ بِحَاجَةٍ ('' فَخَرَّ سَاجِدًا ('').

[۲۲۰۷] أخرن أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِع، ثنا بَحْشَلُ، ثنا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةً، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْ لَمَّا أَتَاهُ فَتْحُ فِي الْخَلَصَةِ " سَجَدَ "

⁽۱) في (س): «وخر ساجدا».

⁽٢) قوله: «لأمتي» في هذا الموضع والذي يليه ليست في (س).

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٢٠١).

⁽٤) في (س):«بحاجته».

⁽٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ١٣٠) من طريق يحيى بن عثمان.

⁽٦) قوله: «الخلصة» مطموسة في (س). ذو الخلصة: بيت كان فيه صَنَمٌ لِدَوْسٍ -قبيلة من الأزد- يُسمَّى الخَلَصَة.

⁽٧) أخرجه ابن بشران في في الأمالي (١/ ١٢٢) عن ابن قانع.

الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَتْرُوكً.

[۲۲۰۸] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ (''، أَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا جَابِرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَ عَنْ مُحَمَّدِ اللَّهَ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَ عَلِيٍّ رَأَى نُغَاشًا ('' فَسَجَدَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ» ('').

وَهَذَا مُنْقَطِعٌ، وَلَهُ شَوَاهِدُ.

[۲۲۰۹] أَخْبِرُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ '' مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، إِبْرَاهِيمَ، بْنِ عَبْدَةَ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ [س/٢٩/ب] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثِنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاتٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ '')، عَنْ عَرْفَجَةَ، أَنَّ النَّبِيَ ﷺ [ق/ ٢٠٥] أَبْصَرَ رَجُلًا بِهِ زَمَانَةٌ '' فَسَجَدَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (٧٠): وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ ﴿ اللَّهِ عَالَهُ فَتْحٌ فَسَجَدَ، وَإِنَّ عُمَرَ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ اللللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللللِّهُ الللللللْمُ اللللللللْمُ الللللللللْمُ الللللْمُ اللللللللللْمُ اللللللْمُ الللللللللْمُ اللللللِمُ اللللللللْمُ اللللللْمُ الللللللْمُ الللللللْمُ الللللللْمُ اللللللللْمُ اللللللْمُ الللللللْمُ الللللللْمُ اللللللللللْمُ الللللللْمُ الللللللللْمُ الللللللّهُ الللللللللْمُ اللللللللللللللللِلْمُ اللللللللْمُ الللللللْمُ الللللللللْمُ الللل

⁽۱) في (س): «كندر».

 ⁽۲) في (س): «نعاشا»، وفي (ق): «نعاسا». والمثبت الصواب. قال في النهاية (٨٦/٥):
 «النَّعَاشُ والنَّعَاشِيُّ: الْقَصِيرُ، أَقْصَر مَا يَكُونُ، الضَّعِيفُ الحُرَكَةِ، النَّاقِصُ الحَلْق».

⁽٣) أخرجه عبد الرزاق (٣/ ٣٥٧) عن الثوري.

⁽٤) في (س): «أنا أبو الخشعي».

⁽٥) في (ق): «عبد الله».

⁽٦) الزَّمانة: العاهة.

⁽٧) في (س): «عبد الله».

⁽٨) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٢٦٤) من طريق داود بن رشيد.

[۲۲۱۰] وأخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ زَكَرِيَّا، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ، ثنا الْحُسَيْنُ (() بْنُ الْوَلِيدِ، عَبْدُ الْوَهَابِ، ثنا الْحُسَيْنُ (() بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (() الثَّقَفِيِّ، قَالَ: أُتِي عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (() الثَّقَفِيِّ، قَالَ: أُتِي الْحَجَّاجُ بِشَيْءٍ مَرَّةً فَخَرَّ سَاجِدًا، سَمِعْتُ (() يَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ يَقُولُ: قَالَلُهُمُ اللَّهُ مُلَّيُّةً مَرَّ بِمُبْتَلًى فَنَزَلَ فَنَزَلَ مَلُولَ اللَّهِ وَعَمْرُ وَعُمْرُ وَقُولَ اللَّهِ وَالْحَدِدُا، وَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمْرُ وَعُمْرُ وَعُمْرُ وَقُعْمَلُ ذَلِكَ.

[٢٢١١] قال مِسْعَرُ (''): وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ ('' اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فِي اللَّهِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فِي اللَّهِ اللَّهِ الْيَمَامَةِ خَرَّ سَاجِدًا.

إِنْ الْإِسْفَرَايِينِيُّ الْحَاكِمُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ بِنَ سَهْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، ثنا عُبَدٌ اللَّهِ بْنُ جَعْفَر، عَنْ عُبَدٌ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَر، عَنْ عُبَدٌ الْقِيبِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مِسْعَر، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مِسْعَر، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مِسْعَر، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مِسْعَر، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ مُرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَهِ عُمْرُ فَيْكُ فَنَزَلَ فَسَجَدَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَهِ عُمْرُ فَيْكُ فَنَزَلَ فَسَجَدَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَهِ عُمْرُ فَيْكُ فَنَزَلَ فَسَجَدَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ عُمَرُ فَيْكُ فَنَزَلَ فَسَجَدَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ عُمَرُ وَلِهُ فَالْكُ فَسَجَدَ اللَّهُ مُرَّ بِهِ عُمَرُ وَلَا فَسَجَدَ اللَّهِ الْمُعْرِ الْمُ عَمْرُ وَلِهُ عُمَرُ وَلِهُ عَمْرُ وَلَا فَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَمْرُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالِهُ الْعَلَى الْهُ الْمُؤْلِ الْمُعْرَالُ فَسَجَدَه اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللللَهُ اللَّهُ اللَّهُ الللِهُ الللَّهُ

وَمِنْهَا مَا:

⁽١) في (ق): «الحسن».

⁽٢) في (س): «عن ابن عون محمد بن عبد الله».

⁽٣) كذا، وضبب فوقها في (ق).

⁽٤) في (ق): «مسعود». وهو تحريف.

⁽٥) في (س): «عبد».

⁽٦) قوله: «أتاه» سقطت من (ق).

⁽٧) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣/ ١٢٨) من طريق عبد الله بن جعفر.

عَلَّالِصِّلُكُةِ عَلَيْهِ الْمُثَلِّينَةِ مِن الْمُثَلِّينَةِ مِن الْمُثَلِّينَةِ مِن الْمُثَلِّينَةِ مِن الم

[٢٢١٣] حُرُنُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ '' بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ نَصْرِ الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَاللَّهِ، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَمَنْ جَابِرِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْقِرْدَ خَرَّ سَاجِدًا.

[۲۲۱٤] مَرْنَاهِ الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو عَمْرِو مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَظْلَقَهُ، ثنا أَبُو عَلَيْ الْمُخَارِقِ، أَمْلَاهُ ﴿ عَلَيْنَا بِتُسْتَرَ، أَبُو عَلِيٍّ الْمُخَارِقِ، أَمْلَاهُ ﴿ عَلَيْنَا بِتُسْتَرَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّقِيقِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ قَالَ: كَانَ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ﴿ مَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ إِللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ إِذَا رَأَى الْقِرْدَ خَرَّ سَاجِدًا، وَإِذَا رَأَى الْقِرْدَ خَرَّ سَاجِدًا، وَإِذَا رَأَى الْقِرْدَ خَرَّ سَاجِدًا، وَإِذَا وَأَى الْقِرْدَ خَرَّ سَاجِدًا، وَإِذَا قَامَ مِنْ مَنَامِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ فَعَلَّ (اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ وَالْمَ مِنْ مَنَامِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ وَعَلَى ﴿ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلِيْ اللَّهُ وَالْوَالُولُ اللَّهُ وَالْوَلُولُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ وَالْمَ مِنْ مَنَامِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكُرًا لِلَّهِ وَعَلَى اللَّهُ الْكُولُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ وَالْمُ مِنْ مَنَامِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكُمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْكُولُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُعْتَلِ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْعَلَادِ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْعَلَادِ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْعُلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَالَةُ الْقُولُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمِنْ الْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللْمُ الْمُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْمُ اللْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْمُ اللَّهُ اللْمُ اللَّهُ الللْمُ اللْمُ اللْمُ اللْمُ اللْمُ الْم

[٢ ٢ ٢ ٢] وأَخْبِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيُّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ: إِذَا لَشَّيْخِ، ثَنَا عَبْدَانُ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيُّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ: إِذَا رَأَى رَجُلًا مُتَغَيِّرُ (١٠) الْخَلْقِ سَجَدَ، وَإِذَا قَامَ مِنْ مَنَامِهِ خَرَّ لِلَّهِ (١٠) سَاجِدًا.

 ⁽١) في (س): «أخبرنا».

⁽٢) في (ق): «ابن محمد».

⁽٣) من قوله: «ابن الحسين ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ من (س).

⁽٤) في (س): «إملاء».

⁽٥) في (س): «عبد الله».

⁽٦) في (س): «يوسف بن المنكدر».

⁽٧) في (س): «مُغَيَّر».

 ⁽٨) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠/ ٤٣٤) عبد الرحمن بن عبيد الله.

⁽٩) في (س): «مغير».

⁽١٠) قوله: «لله» ليست في (ق).

وَمِنْهَا مَا:

[٢٢١٦] أَخْبِرُنَا أَبُو زَكَرِيَّا [س/٧٠/أ] يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ رَجُلٍ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ رَجُلٍ، أَنَّ أَبَا بَكْدٍ فَيْكُ لَمَّا أَتَاهُ فَتْحُ الْيَمَامَةِ سَجَدَ(۱).

[۲۲۱۷] حثن كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، [ق٢٠١]، أنا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، [ق٢٠١]، أنا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلِيًّا عَلَى شَرِيكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ يُكْنَى أَبَا مُوسَى، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَى شَرِيكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ يُكْنَى أَبَا مُوسَى، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَى شَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ حِينَ وَجَدَ الْمُخْدَجَ (")، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ وَلَا كُذِبْتُ وَلَا اللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَكَالَةً مَا كَذَبْتُ وَلَا اللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا اللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا لَا أَنْ الْمُؤْمِلُ وَلَا لَا أَلْمُ فَالَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا لَا أَنْ وَاللَّهُ مِنْ وَجَدَ الْمُخْدَجَ (")، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا اللَّهُ مِنْ وَجَدَا اللَّهُ مُنْ الْحُسْنِ الْبُيْعِقِيْقُ اللَّهُ عَلَى الْمُنْ فَيْ وَاللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا لَا اللَّهُ مَا كُذَبْتُ وَلَا لَهُ الْمُعْرَالِ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ مَا كَذَبْتُ وَلَا لَا اللَّهُ عَلَى الْعَالَى الْمُعْدَلِ مِنْ وَاللَّهُ مِنْ مُنْ الْعُنْ الْمُنْ الْمُعْلَى الْمُعْتَلَا عَلَا لَا اللَّهُ عَلَى الْمُنْ الْمُؤْمِنِ الْمُذَالَّةُ مُنْ الْمُؤْمَالَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الْعُنْ الْمُؤْمِنِ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ اللْمُنْ الْمُنْ الْمُؤْمِ الللَّهُ اللْمُؤْمِ اللْمُنْ الْمُنْ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الللَّهُ اللْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الللّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الللّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللْمُؤْمِ الْمُؤْمِ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللْمُؤْمِ اللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللّهُ ا

[۲۲۱۸] وأخرر عَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ ('')، أنا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَازِمٍ، أنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: شَهِدْتُ عَلِيًّا ﴿ اللَّهُ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ طَلَبَ الْمُخْدَجَ فَلَمْ مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: شَهِدْتُ عَلِيًّا ﴿ اللَّهُ لَا اللَّهُ اللللْمُ اللَّهُ اللللْمُ اللللْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْمُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللْمُ اللللْمُ اللَّهُ اللللْمُ الللللْمُ الللْمُ الللْمُ اللللْمُ اللْمُ اللْمُ اللَّهُ اللللْمُ اللللْمُ الللْمُ الللْمُ اللَّهُ اللللْمُ الللْمُ الللْمُ الللَّهُ الل

⁽١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٧/ ٤٦٤) من طريق مسعر.

⁽٢) أي ناقص اليد. وهو المعروف بذي الثدية.

⁽٣) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٥٥) عن يحيى بن يحيى به.

⁽٤) في (س)، (ق): «يزيد»، والمثبت من مصادر الترجمة تاريخ الإسلام (٩/ ٣٢٧)، تبصير المنتبه (٤/ ١٤١٢)، تكملة الإكهال لابن نقطة (٢/ ٧٦).

⁽٥) تحرفت في (س) إلى: «فوضع».

⁽٦) في (س): «وأخذه».

سَاجِدًا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ(''. وَفِي ذَلِكَ إِثْبَاتُ هَذِهِ السُّنَّةِ.



⁽١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣٠١) عن ابن دحيم به.

مَسْأَلَةً (١١٨)

وَتَحْرِيمَةُ الصَّلَاةِ مِنَ الصَّلَاةِ('').

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: بِهَا تَنْعَقِدُ الصَّلَاةُ وَلَيْسَتْ مِنْهَا (").

[٢٢١٩] أَصْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَج، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَر، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَة، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيم، أنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ⁽⁷⁾ بْنِ أَبِي مَيْمُونَة، عَنْ عَطَاء بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَة بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ هِلَالِ⁽⁷⁾ بْنِ أَبِي مَيْمُونَة، عَنْ عَطَاء بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَة بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: «ذَاكَ فَيُعُ قَالَ: «ذَاكَ شَيْعٌ قَالَ: «ذَاكَ فَيُعُ تَهُمْ فَلَا يَصُدُّ فَيْمُ أَنْ الْمَعَادُ وَرِجَالًا مِنَّا يَتَطَيَّرُونَ ؟ (اللهُ مَنَّا يَأْتُونَ الْكَهَنَة ؟ يَجِدُونَهُ (اللهِ مِنَّا يَأْتُونَ الْكَهَنَة ؟ يَجِدُونَهُ (اللهِ مِنَّا يَأْتُونَ الْكَهَنَة ؟

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۲۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۹۰)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۲۵۳)، والمجموع (۳/ ۲۵۰ – ۲۵۲).

⁽۲) انظر: تحفة الفقهاء (۱/ ۹۰)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۱٤)، والهداية شرح البداية (۱/ ۴۵)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۰۵)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۱٦٥ – ۱۲۵)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۳۰۷).

⁽٣) من قوله: «وأخبرنا محمد بن عمر» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٤) أي يتشاءمون.

⁽٥) في (س): «ذلك».

⁽٦) في (س): «يحدثونه».

⁽٧) تحرفت في (ق) إلى: «فلا يأتونهم».

قَالَ: «فَلَا يَأْتُوهُمْ ('')». قُلْتُ: وَرِجَالٌ مِنَّا يَخُطُّونَ (''). فَقَالَ: «قَدْ كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ خَطَّهُ فَذَاكَ (")».

قَالَ: وَبَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ فِي الصَّلَاةِ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: وَاثُكُلُ أُمِّيَاهُ، مَا لَكُمْ فَقُلْتُ: وَاثُكُلُ أُمِّيَاهُ، مَا لَكُمْ فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَحَدَّقَنِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكُلَ أُمِّيَاهُ، مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ قَالَ: فَضَرَبُوا بِأَيْدِيمِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُسَكِّتُونَنِي '' لَكِنِّي سَكَتُ. قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيهٍ مِنْ صَلَاتِهِ بِأَبِي وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّي مَن صَلَاتِهِ بِأَبِي وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّي مَا كَفَرَنِي '' وَلَا سَبّنِي وَقَالَ: "إِنَّ مُعَلِّمُا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، وَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي '' وَلَا سَبّنِي وَقَالَ: "إِنَّ مَا مَعْمَ لَهُ مَا كَهَرَنِي '' وَلَا سَبّنِي وَقَالَ: "إِنَّ مَا مَعْمَ اللَّهِ عَلَيْهُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَسْبِيحُ وَالتَسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّسْبِيعُ وَقَالَ: "وَرَاءَةُ الْقُرْآنِ".

لَفْظُ حَدِيثِ(١) أَحْمَدَ بْنِ سَلَمَةً.

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٧).

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَائِشَةَ أَسه٦/ب] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَفْتِحُ صَلَاتَهُ بِالتَّكْبِيرِ (^)، وَإِذَا كَانَ التَّكْبِيرُ فَاتِحَةَ الصَّلَاةِ كَانَ مِنْهَا، كَمَا أَنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مِنَ الْكِتَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

⁽١) تحرفت في (ق) إلى: «يضر بهم».

⁽٢) الخط: الضرب في الرَّمْل.

⁽٣) في (س): «فمن وافق خطه فذاك».

⁽٤) في النسخ: «يسكتوني» والمثبت الجادة.

⁽٥) تحرفت في (س) إلى: «ما كره قربي» غير منقوطة. والكهر: الانتهار.

⁽٦) في (س): «هذا حديث».

⁽٧) صحيح مسلم (٢/ ٧١).

⁽٨) أخرجه مسلم في الصحيح (٢/ ٥٤).

مُسأَلَةً (١١٩)

وَالْقِيَامُ بِقَدْرِ فَرْضِ الْقِرَاءَةِ فَرْضٌ فِي الصَّلَاةِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ عَلَى عُمُومِ الْقَيامُ بِقَدْرِ فَرْضِ الْقِرَاءَةِ فَرْضٌ فِي الصَّلَاةِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ عَلَى عُمُومِ الْقَيْامُ بِيَامُ الْأَحْوَالِ (').

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَحَدُّهُ فِي رَاكِبِ السَّفِينَةِ إِنْ صَلَّى قَاعِدًا أَجْزَأَهُ (١). وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٢٢٠] أَحْمِرُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحُسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ السَّفِينَةِ، مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ السَّفِينَةِ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ عَلِيلًا عَنِ الصَّلَةِ فِي السَّفِينَةِ، فَقَالَ: سَلِّلَ النَّبِيُّ عَلِيلًا قَائِمًا، إلَّا أَنْ تَخَافَ الْعَرَقَ» (٣).

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۱۷۵)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۷٦)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۳۵)، والمجموع (۳/ ۲۳۵ – ۲۳۵)، والمجموع (۳/ ۲۳۵). (۲۳۹،۲۳۲).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۸۰)، والمبسوط للسرخسي (۲/ ۲)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۵٦)،
 وبدائع الصنائع (۱/ ۱۰۹)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۷)، وتبيين الحقائق (۱/ ۲۰۳)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲٤۷).

⁽٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٥٦).

وَحَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ خُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهُ قَالَ له: «صَلِّ قَائِمًا»(١) دَلِيلٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَقَدْ أَخْرَجْنَاهُ قَبْلَ هَذَا.

[۲۲۲۱] أخرن أبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ مِنْ أَصْلِهِ، أَناأَبُو سَعِيدٍ الْمُوبِ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ الْبُنُ " الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي " قَالَ: سُئِلَ أَنسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي اللَّرْدَاءِ، عُتْبَةً " - مَوْلِي لِأَنسٍ - وَهُو مَعَنَا فِي الْمَجْلِسِ: سَافَرْتُ مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، يُصَلِّي بِنَا إِمَامُنَا صَلَاةً وَلَوْ شِئْنَا لَخَرَجْنَا " . اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، يُصَلِّي بِنَا إِمَامُنَا صَلَاةَ الْفَرْضِ قَائِمًا فِي السَّفِينَةِ، وَنُصَلِّي خَلْفَهُ قِيَامًا، وَلَوْ شِئْنَا لَخَرَجْنَا () .

[۲۲۲۲] أخرر الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشِ الْفَقِيهُ مِنْ أَسِي دَاوُدَ أَصْلِ سَمَاعِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثنا يُونُسُ، ثنا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنسٍ، عَنْ أَنسٍ قَالَ: كَانَ إِذَا رَكِبَ السَّفِينَةَ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالسَّفِينَةُ مَحْبُوسَةٌ (١) صَلَّى قَائِمًا، وَإِذَا كَانَ إِذَا رَكِبَ السَّفِينَةَ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالسَّفِينَةُ مَحْبُوسَةٌ (١) صَلَّى قَائِمًا، وَإِذَا كَانَ إِذَا رَكِبَ السَّفِينَةَ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالسَّفِينَةُ مَحْبُوسَةٌ (١) صَلَّى قَاعِدًا فِي جَمَاعَةٍ.

[٢٢٢٣] وأخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

⁽١) في (ق): «قال ليصلي قائمًا».

⁽٢) قوله: «ابن»، ليست في (س).

⁽٣) قوله: «أبي» سقط من (س).

⁽٤) كتب في حاشية (ق): «ورواه الثوري، عن حميد فقال: عن عبد الرحمن بن أبي عتبة». اه.

⁽٥) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٤/ ٢٨١) بسنده.

⁽٦) قوله: «محبوسة» تحرفت في (ق) إلى: «محبوبة»، والرسم في (س) يحتمل ما أثبتناه من المختصر ومصادر التخريج.

ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ (۱۰. وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَنَّهُ (۱۲ كَانَ يَخْشَى دَوَرَانَ الرَّأْسِ عِنْدَ سَيْرِهَا فَلِذَلِكَ صَلَّى قَاعِدًا، وَكَذَلِكَ الْقَوْمُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَالْحِكَايَةُ حِكَايَةُ حَالٍ.



⁽١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ١٥٥) بسنده.

⁽٢) قوله: «أنه» سقط من (س).



مُسأَلَةً (١٢٠)

وَلَا تَصِحُّ صَلَاةُ مَنْ لَمْ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهَا إِذَا أَحْسَنَهَا (١٠).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: [س/٦٦/أ] يَقْرَأُ فِيهَا مَا شَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ وَتُجْزِئُهُ صَلَاتُهُ (''. وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٢٢٤] أَخْمِرُ أَبُو زَكَرِيّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةً لِمَنْ لَمْ يَقْتَرِئُ (١) بِأُمِّ الْقُرْآنِ (٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبِ(١). وَأَخْرَجَهُ

 ⁽١) انظر: الأم (٢/ ٢٤٣ - ٢٤٤)، ومختصر المزني (ص ٣٠)، والحاوي الكبير (٢/ ١٠٩)،
 ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ١٣٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٩١ - ٤٩١)، والمجموع (٣/ ٢٨٣، ٢٨٥).

⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۱٤)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۱۸)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۲۹)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۲۰)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۰۰)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۰۰)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۰۹).

⁽٣) زاد في (س): «لا».

⁽٤) في (س): «يقرأ».

⁽٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢١٥).

⁽٦) صحيح مسلم (٢/ ٩).

الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ (''.

[٢٢٢٦] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكِ (٣)، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكِ (١)، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هَنْ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هِشَامٍ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ عَيْنُ صَلَاةً لَمْ يَقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ عَيْنُ تَمَام».

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ، فَغَمَزَ ذِرَاعِي، وَقَالَ: اقْرَأْ بَهَا فِي نَفْسِكَ يَا فَارِسِيُّ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي

⁽١) صحيح البخاري (١/ ١٥١).

⁽٢) أخرجه مسلم (٢/ ٩) من طريق سفيان.

⁽٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق١٥/أ).

عَكَالِصَلَاقِي

وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ: «اقْرَءُوا، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿ الْحَمَدُ بِنِي عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ فَا وَمُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: حَمِدَ بِي عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ مَلِكِ بَوْمِ الْبِيبِ ﴾ يَقُولُ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ مَلِكِ بَوْمِ الْبِيبِ ﴾ يَقُولُ اللَّهُ: مَجَّدَ نِي عَبْدِي، وَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ إِيَاكَ نَشْتَعِيمُ فَهُ فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ إِيَاكَ فَهُ وَا الْعَبْدُ فَهُ وَا اللَّهُ اللَّهُ عَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ الْعَبْدُ وَلَا اللَّهُ اللَّهُ عَبْدِي مَا سَأَلُ، يَقُولُ الْعَبْدُ وَلِا اللَّهُ عَبْدِي مَا سَأَلُ، يَقُولُ الْعَبْدُ وَلا اللَّهُ فَا اللَّهُ عَبْدِي مَا سَأَلُ، وَلَا اللَّهُ عَبْدِي مَا سَأَلُ، يَقُولُ الْعَبْدُ وَلا اللَّهُ اللَّهُ فَهُولُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ، وَلَا اللَّهُ عَبْدِي مَا سَأَلُ، وَلَا اللَّهُ عَلْمُ عَنْ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا اللَّهُ اللَّهُ الْعَبْدُ فَلَا عَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَبْدُي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ عَلْمِ اللَّهُ الْعَبْدُ وَلا اللَّهُ الْعَبْدُ فَوْلُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدُ وَلا اللَّهُ الْعَبْدُ فَلَا عَلْمُ اللَّهُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدِي الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَبْدِي الْعَبْدِي مُ اللَّهُ الْعَبْدِي مَا سَأَلُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَبْدُ اللَّهُ الْعَبْدِي الْعَالَا اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَالِمُ اللَّهُ الْعَلَامُ اللَّهُ الْعَلَامُ اللَّهُ الْعَلْمُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ الْعَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعُلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلَامُ اللَّهُ الْعَلْمُ الْعُلُولُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ الْعُلْمُ الللَّهُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُل

رَوَاهُ'` أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: «فَإِذَا قَالَ: ﴿ فَإِذَا اللَّهِ عَلَهُ اللَّهِ عَلَهُ اللَّهِ عَلَمُ اللَّهِ عَلَمُ اللَّهِ عَلَمُ اللَّهِ عَلَمُ اللَّهُ اللَّلَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ا

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْبَصْرِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: «وَإِذَا قَالَ: ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: «وَإِذَا قَالَ: ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، وَآيَةٌ ('' بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي ». وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ (٥) كَمَا سَبَقَ ذِكْرِي لَهُ.

[٢٢٢٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أُبِي بْنِ

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٩).

⁽٢) في (س): «ورواه».

⁽٣) في (س): «عبدني».

⁽٤) في (س): «وإنه».

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ٩).

كَعْبٍ قَالَ: قَالَ لِي ''رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿أَلَا أُعَلِّمُكَ سُورَةً مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِنْلُهَا؟ ﴿ فَقُلْتُ '' : بَلَى، وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِنْلُهَا؟ ﴿ فَقُلْتُ '' : بَلَى، قَالَ '' : ﴿إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ حَتَّى تَعْلَمَهَا '' ﴾. فَقَامَ وَلَلَ الْبَابِ حَتَّى يَعْلَمَهَا '' ﴾. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي وَيَدِي فِي يَدِهِ، فَجَعَلْتُ أَتَبَاطاً ' وَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي بِهَا، فَلَمَّا دَنُوتُ مِنَ الْبَابِ قُلْتُ : يَا كَرَاهِيَةَ أَنْ يَخْرُجَ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهَا، فَلَمَّا دَنُوتُ مِنَ الْبَابِ قُلْتُ : يَا كَرَاهِيةَ أَنْ يَخْرُجَ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهَا، فَلَمَّا دَنُوتُ مِنَ الْبَابِ قُلْتُ : يَا كَرَاهِيةَ أَنْ يَخْرُجَ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهَا، فَلَمَّا دَنُوتُ مِنَ الْبَابِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي. قَالَ: ﴿كَيْفَ تَقْرُأُ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ؟ ﴾ وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ وَلَيْ اللَّهُ عَلْمِ لَكَ فَي اللَّهِ عُلِيتُ وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ اللَّهِ عَلَيْكَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ اللَّهُ عَلِيتُ اللَّهُ عَلَيْكَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ اللَّذِي أَعْطِيتُ ﴾ (١٠).

خَالَفَهُ مَالِكٌ فَرَوَاهُ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أُبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٧).

[۲۲۲۸] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْع، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّم، وَمَا أَسْمَعَنَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ أَسْمَعْنَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ أَنْ فَمَا أَسْمَعَنَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ أَسْمَعْنَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ أَسْمَعْنَا النَّبِيُ عَلَيْهِ أَسْمَعْنَا كُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ، مَنْ قَرَأَ بِأُمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَتْ عَنْهُ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ، مَنْ قَرَأَ بِأُمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَتْ عَنْهُ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ، مَنْ قَرَأَ بِأُمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَتْ عَنْهُ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ، مَنْ قَرَأَ بِأُمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَتْ عَنْهُ،

قوله: «لي» سقط من (س).

⁽٢) في (س): «قلت».

⁽٣) في (س): «قلت» خطأ.

⁽٤) تحرف في (س) إلى: «تعلمنيها».

⁽٥) تحرف في (س) إلى: «ارتباطا».

⁽٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٩٧).

⁽٧) موطأ مالك، رواية الليثي (١/ ١٣٤).



أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى (''.

[٢٢٢٩] أَصْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَسُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدُ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ لَفْظًا، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ سَيَّادٍ الْمَرْوَذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْنَةَ، خَلَّدٍ ('' الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثنا أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَنْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْنَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْنَةً وَلَا اللَّهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْنَ عَلَى اللَّهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْنَ اللَّهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْنَ عَلَى اللَّهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْنَ عَلَى اللَّهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْكُ اللَّهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِي عَلَيْكُ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ وَمُنْ اللَّهُ عَنْهُ الْمُو عَبْدِ اللَّهِ: رُواةُ هَذَا الْحَدِيثِ أَكْثُوهُمْ أَئِمَّةٌ وَكُلُّهُمْ ثِقَاتُ ('').

وَاسْتَدَلُّوا: بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلرَّجُلِ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»(١).

وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَمَرَهُ بِأَنْ (٧) يَقْرَأَ مَا تَيَسَّرَ مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا الْفَاتِحَة؛ لِسُهُولَتِهَا عَلَى الْأَلْسُنِ، وَابْتِدَاءِ الْمُتَعَلِّمِينَ بِتَعَلَّمِهَا، وَاسْتِفْتَاحِ الْمُصَلِّينَ صَلَاتَهُمْ بِقِرَاءَتِهَا، حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ مُصَلِّ يَقْرَأُ فِي وَاسْتِفْتَاحِ الْمُصَلِّينَ صَلَاتَهُمْ بِقِرَاءَتِهَا، حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ مُصَلِّ يَقْرَأُ فِي صَلَاتِهِ غَيْرَ الْفَاتِحَةِ، وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَى هَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَعْيِينِ الْقِرَاءَةِ بِالْفَاتِحَةِ، صَلَاتِهِ غَيْرَ الْفَاتِحَةِ، وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَى هَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَعْيِينِ الْقِرَاءَةِ بِالْفَاتِحَةِ، ثُمَّ اقْرَأُ مَا تَيَسَّرَ » وَالرُّجُوعُ إِلَى الْمُفَسِّرِ أَوْلَى.

[٢٢٣٠] أَصْرِنُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا

⁽۱) صحیح مسلم (۲/ ۱۰).

⁽٢) ضبب عليها في (ق).

⁽٣) قوله: «من» ليس في (س).

⁽٤) كذا برفع «عوض»، فتكون «ليس» قبلها شأنية.

⁽٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥١٥).

⁽٦) أخرجه البخاري (١/ ١٥٢)، ومسلم (٢/ ١١).

⁽٧) في (س): «أن».

مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَامِرِ الْبَجَلِيُّ، ثنا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَالِمٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ، فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ بِ (الْحَمْدُ) وَالْآيَةَ مِنَ وَأَوَّلِ آيَةٍ مِنَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَرَأً: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، وَالْآيَةَ الثَّانِيَةَ مِنَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَرَأً: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، وَالْآيَةَ الثَّانِيَةَ مِنَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَرَأً: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، وَالْآيَةَ الثَّانِيَةَ مِنَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿ فَٱقْرَءُوا مَا تَيْسَرَ مِنْهُ ﴾ (١٠).

قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَفِيهِ حُجَّةٌ (٢) لِمَنْ يَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ فَٱقْرَمُوا مَا تَيْسَرَ مِنْهُ ﴾ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عِظْلَقَهُ: وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ: «أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنْ اللَّهِ أَنْ اللَّهِ أَنْ اللَّهِ أَنْ اللَّهِ أَنْ اللَّهِ أَنْ أَيْضًا. [ق/٤٠٨] نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ » حُجَّةٌ فِي ذَلِكَ أَيْضًا.

[٢٢٣١] وأخرن أَبُو طَاهِرِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ وَارَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ وَارَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ وَارَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسُلِمٍ بْنِ طَاوُسٍ - مِنْ ﴿ وَلَدِ طَاوُسٍ - عَنْ يُوسُفَ الزِّيَادِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ طَاوُسٍ - مِنْ ﴿ وَلَدِ طَاوُسٍ مَنْ طَاوُسٍ مَنْ مَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْدٍ: ﴿ فَأَقْرَءُوا مَا يَسَتَرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ﴾ قال:

سورة المزمل (آية: ٧٣).

⁽٢) في (س): «غنية».

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٣٦).

⁽٤) في (س): «عن».

«بِآيَةٍ^(۱) آيَةٍ»^(۲).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رُبَّمَا وَقَفْتُ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ.

وَاسْتَكَلُّوا بِمَا:

[۲۲۳۲] أَخْمِرْ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشِ الزِّيَادِيُّ مِنْ كِتَابِهِ إِمْلَاءً "، أَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا أَنَا أَنَا أَنُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ عَيْكِ أَنْ أَنَادِيَ فِي الْمَدِينَةِ أَنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ، وَلَوْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ (٥٠).

[۲۲۳۳] صُرْنَاه أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا جَدِّي أَبُو عَمْرِو، أَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبِ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

كَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وُهَيْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَخَالَفَهُمْ سُفْيَانُ التَّوْرِيُّ وَيَحْلَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ فِي آخَرِينَ عَنْ جَعْفَرِ فِي لَفْظِهِ.

قَالَ التَّوْرِيُّ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ جَعْفَرٍ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ». وَهُمَا إِمَامَانِ^(۱)، وَلَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ جَعْفَرٍ أَحَدٌ أَحْفَظُ وَأَتْقَنُ مِنْهُمَا،

⁽١) قوله: «بآية» كذا في النسخ، وفي نسخة من المعجم الكبير للطبراني منقولة من نسخته المقروءة عليه بالبستان وتداولها الحافظ: «مائة».

⁽٢) أخرجه الطبراني في المعجم (١١/ ٢٩) من طريق محمد بن يوسف به.

⁽٣) قوله: «إملاء» ليس في (ق).

⁽٤) هنا يبدأ سقط في النسخة: (س)، مقداره لوحة.

⁽٥) أخرجه المؤلف في القراءة (ص١٥٦) بسنده.

⁽٦) كذا في (ق) وفي مختصر الخلافيات بعد هذه العبارة: «وَقَالَ يحيى فِي رِوَايَته عَنهُ: «لَا صَلَاة إِلَّا بِفَاتِحَة الْكتاب فَهَا زَاد»، وهما إمامان».

وَلَا يَشُكُّ فِي هَذَا إِلَّا جَاهِلٌ، فَإِذَا خَالَفَهُمَا غَيْرُهُمَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ - وَجَبَ الرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِهِمَا أُو الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ - وَجَبَ الرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِهِمَا أُو الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، فَنَقُولُ: أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَلَوْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» إِذَا أَرَادَ الْإِقْتِصَارَ عَلَيْهَا فَلَا يُجْزِئُ مَا ذُونَهَا، وَبَيَانُهُ فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً: «مَنْ قَرَأَ بِأُمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَتْ عَنْهُ، وَمَنْ زَادَ فَهُو أَفْضَلُ».

وَالَّذِينَ يَرْوُونَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ أَوْ قُرْآنٍ» لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ يُسَاوِي ذِكْرَهُ، وَالْمَحْفُوظُ مِنَ الرِّوَايَاتِ لَهُذِهِ الْأَحَادِيثِ مَا كَتَبْنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَفِي مَسْأَلَةِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.





مُسْأَلَةً (١٢١)

وَالطُّمَأْنِينَةُ فِي الرُّكُوعِ فَرْضٌ، وَكَذَلِكَ الِاعْتِدَالُ مِنَ الرُّكُوعِ -حَتَّى يَطْمَئِنَّ وَالطُّمَأْنِينَةُ فِي الرُّكُوعِ -حَتَّى يَطْمَئِنَّ وَالطُّمَأْنِينَ فَرِيضَةٌ (١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَيْسَ بِفَرْضٍ (٣٠). وَدَلِيلُنَا مَا:

[۲۲۳٤] أخرن أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هَرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْهِ النَّبِيُ عَلَيْهِ النَّبِيُ عَلَيْهِ النَّبِيُ عَلَيْهِ النَّبِيُ عَلَيْهِ النَّبِيُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «ارْجِعْ آق/٨٠٤] فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ النَّبِيُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «ارْجِعْ آق/٨٠٤] فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ النَّبِي عَلَيْهِ وَقَالَ: «إِذَا عَلَيْهِ النَّبِي عَلَيْهِ النَّبِي عَلَيْهِ وَقَالَ: «إِذَا حَسَلُ عَيْرَهُ فَعَلِّمْنِي، قَالَ: «إِذَا تُصَلِّ الْحَقِّ مَا أُحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلِّمْنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ مَا أُولِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۵۲، ۲۲۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۱۲، ۱۲۲ – ۱۲۲، ۱۳۰، ۲۳۲)، وفتح العزيز ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۵۷ – ۱۵۸، ۱۲۱ – ۱۲۱، ۱۲۹)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۰۹، ۵۱۲ – ۵۱۵، ۵۲۰ – ۵۲۵)، والمجموع (۳/ ۳۷۷، ۳۸۱).

⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۲۰ – ۲۱)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۳۳)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۱۸)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۵۱)، وتبيين الحقائق (۱/ ۱۱۸)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۳۱).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ (''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ يَحْيَى ('').

[٢٢٣٥] أخْرِنُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِبَغْدَادَ، أَنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، ثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الزُّرَقِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ إِذْ دَخَلَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ إِذْ دَخَلَ رَجُلُ الْمَسْجِدَ، فَقَامَ نَاحِيَةً مِنْهُ يُصَلِّي، وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ يَرْمُقُهُ، ثُمَّ أَتَاهُ فَسَلَّمَ عَلَى نَبِي اللَّهِ عَلَيْ يَرْمُقُهُ، ثُمَّ أَتَاهُ فَسَلَّمَ عَلَى نَبِي اللَّهِ عَلَيْ الْفَانِيةِ أَمْ فِي الثَّالِثَةِ، قَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْمُسْرِقِ الْوُضُوءَ، قَالَ: فَلَا أَنْتَ أَرَدْتِ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّا فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ الْرُعَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ الْوَضُوءَ، ثُمَّ الْمُعْرَبِي وَأَرِنِي. قَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَمَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ الْوَضُوءَ، ثُمَّ الْمُعْرَبِي أَفِي الثَّائِيةِ أَمْ وَيَ الثَّالِثَةِ، قَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْمُعْرَبُ الْوَضُوءَ، خَمَّ عَلَى الْمُعْرِقِ الْوَصُوءَ، ثُمَّ الْمُعْرَبُ وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنْمُ وَمُ الْمُعْرَبُ مَا أَنْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنْمَا وَلَاكَ فَإِنَّمَا وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مُنْ صَلَاتِكَ، وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنْمَا الْفَالْ وَلَاكَ فَإِنَّا اللَّهُ الْمُعْرَبِقُ مَا الْفَعْ مَا الْمَالِكَ مَا الْمُعْنَ مَلَالِكَ وَالْمَالَالَةُ الْمَالِقَلَ الْمَلْكَ مَلْكَ الْمَالِكَ فَلِكَ فَالْمُ الْمُعْرَبُقُ مَلْ الْمُعْرَبُقُولُ الْمُعْرَالِ الْمَالَولُونَ الْمَالَالَةُ الْمُعْرَالُ مَا الْمُؤْلِكَ الْمُعْرَالِ الْمُعْرَالِ الْمُعْرَالِ الْمَلِي الْمَلْكَ مَا الْمَعْرَالُ الْمُعْلَى الْمُعْرَالُ الْمُعْرَل

[٢٢٣٦] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَر، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَسَلَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ سَلَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، قَالَ: «أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي يُكَلِّهُ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ، قَالَ: «أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَكُوعَ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلِيهِ، قَالَ: «أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَكُونَ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلِيهِ، قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي - إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ».

⁽۱) صحيح البخاري (۱/ ۱۵۸).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۱۰).

⁽٣) أخرجه النسائي (٢/ ٥٢٤) من طريق بكر بن مضر.



أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ (''.

[٢٢٣٧] أَصْمِرْنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا مُسْلِمٌ، ثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلَا قَالَ: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ بَعْدَ ظَهْرِي».

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي غَسَّانَ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ(١).

[۲۲۳۸] أَخْمِرْ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ بِبَغْدَادَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ [بْنِ](" حَمْدَانَ: حَدَّثَكُمْ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا هِشَامٌ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَنسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْكِةً أَنَّهُ قَالَ: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي»(نَا.

[٢٢٣٩] أَصْرِنَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ وَعَلِيٍّ بِشُرُ بْنُ مُوسَى، وَمَّالُكُه، قَرَأْتُ عَلَيْهِ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّوَّافُ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونِ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ، عَنْ وَاطِلٍ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّي لَا يُتِمُّ رُكُوعًا وَلَا سُجُودًا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا. قَالَ مَهْدِيُّ لِيَّ مُحَمَّدٍ عَلَى عَنْ مُحَمَّدٍ عَلَى عَنْ مُحَمَّدٍ عَلَى عَنْ مُعَلِّى فَيْرُ سُنَّةً مُحَمَّدٍ عَلَى عَنْ مُحَمَّدٍ عَلَى عَنْ مُحَمَّدٍ عَلَيْهُ.

⁽۱) صحيح البخاري (۱/ ۱٤۹)، وصحيح مسلم (۲/ ۲۷).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۲۸).

⁽٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ق)، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف وكتب التراجم.

⁽٤) أخرجه أبو عوانة في المسند الصحيح (٤/ ٤٣٠) من طريق مسلم بن إبراهيم.

⁽٥) في (ق): «تصل»، وأثبتنا الجادة كما في المختصر.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ الصَّلْتِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ (١٠).

[۲۲٤٠] أَخْبِرُ أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى بْنِ مَاسَرْجِسَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةً - يَعْنِي ابْنَ عُمَيْرٍ - عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ : «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالشَّجُودِ».

تَابَعَهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الْأَعْمَشِ:

[٢٢٤١] أخرز أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ ثَابِتُ صَحِيحٌ ''.

قَالَهُ عَقِيبَ حَدِيثِ وَكِيعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، وَأَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَخَالَفَهُمْ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي إِسْنَادِهِ:

[٢٢٤٢] أَخْبِرُ عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَ ﷺ قَالَ: «لَا تُحْرِئُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا يَحْيَى بْنُ أَبِي

⁽١) صحيح البخاري (١/ ١٦٢).

⁽٢) سنن الدارقطني (٢/ ١٥٥).



بُكَيْرٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ جِدًّا(١١).

[٢٢٤٣] وأَخْمِرُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الْعَبَّاسِ فِي آخِرِهِ.

[٢٢٤٤] أخرن أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى الْرَقُ النَّاسِ سَرِقَةً عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا» (").

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْعِشْرِينَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٣).

[٢٢٤٥] أخمرنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَنا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ عَنْ نَفْرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ، وَلَا يُوطِّنُ الرَّجُلُ الْمَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ كَمَا يُوطِّنُ الرَّجُلُ الْمَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ كَمَا يُوطِّنُ الْبَعِيرُ ('').

⁽١) أخرجه ابن البختري في أماليه (ص١١٠).

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٠١).

⁽٣) المصدر السابق (١/ ٢٠١).

⁽٤) أخرجه ابن ماجه (٢/ ١٤٦) من طريق وكيع.

رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ كَذَلِكَ (').



⁽١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ١٤٧).



مُسأَلَةً (١٢٢)

وَلَا يَجُوزُ السُّجُودُ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ^(١). [ق/٤٠٩]

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ (٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٢٤٦] أَخْبِرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ وَالسَّرِيُّ بْنُ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، ثنا مُعلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثنا وُهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِ " - وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكُبَتَيْنِ، وَالرُّكُبَتَيْنِ، وَلَا الشَّعَرَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدِ^(')، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِم، عَنْ بَهْزٍ، عَنْ وَهْبٍ.

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲٦۰ – ۲٦۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۲۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱٦٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ٥٢٠ – ٥٢١)، والمجموع (۳/ ۳۹۷ – ۳۹۸).

 ⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۳۵)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۳۵)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۱۰)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۵۱)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۱۷)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲٤۲ – ۲٤۳).

⁽٣) قوله: «إليه» ليس في المختصر، وفي السنن الكبير للمصنف: «وأشار بيده إلى أنفه».

⁽٤) صحيح البخاري (١/ ١٦٢).

[٢٢٤٧] أَخْبِرُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ (۱) فَلَمْ يُشْكِنَا (۱).

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ (٣).

[٢٢٤٨] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: فَحَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَكِرِيّا بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ قَالَ (''): [س/٩٩/ج١] شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ الرَّمْضَاءِ ('' فِي جَبَاهِنَا وَأَكُفِّنَا فَلَمْ يُشْكِنَا.

زَكَرِيًّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالَتِهِ، وَكَذَلِكَ الطَّرِيقُ إِلَيْهِ سَدِيدٌ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ.

وَحَدِيثُ رِفَاعَةَ: «مَكِّنْ جَبْهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ» قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي مَسْأَلَةِ التَّكْبِيرِ (٦).

[٢٢٤٩] أَخْمِرْ أَبُو زَكَرِيَّا، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ لَهِيعَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ

⁽١) الرمضاء: شدة الحر.

⁽٢) أي: لم يجبهم إلى ذلك ولم يزل شكواهم، يقال: أشكيت الرجل؛ إذا أزلت شكواه. النهاية (شكا).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٩).

⁽٤) هنا ينتهي السقط الذي في (س).

⁽٥) قوله: «شدة الرمضاء» تكررت في (س).

⁽٦) مسألة: ٧٣، حديث ١٤٦٧.

م المنافقة

سَوَادَةَ الْجُذَامِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَيْوَانَ (''، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا سَجَدَ ('') بِجَنْبِهِ وَقَدِ اعْتَمَّ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَبْهَتِهِ ("'.

قَالَ أَبُو حَامِدٍ الشَّارَكِيُّ: أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ ثَنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَسْجُدُ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ فَأَوْمَا بِيَدِهِ: «ارْفَعْ عِمَامَتَكَ». وَأَوْمَا إِلَى جَبْهَتِهِ('').

وَهَذَا يُؤَكِّدُ رِوَايَةَ صَالِح بْنِ حَيْوَانَ.

وَرُوِّينَا(°) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَوْلًا، وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَابْنِ عُمَرَ فَعَلْ.

أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

[۲۲٥٠] فَأَخْمِرُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُويَهُ (١)، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا عُمَدُ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا عُبَدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَنْزِعُ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ حَتَّى يَسْجُدَ عَلَى الْأَرْض (٧).

⁽۱) ويقال فيه كذلك: «خيوان» بخاء معجمة، انظر الإكهال لابن ماكولا (۲/ ٥٨١) باب حيوان وخيوان.

⁽٢) في (س): «يسجد».

⁽٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٣٦).

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٠).

⁽٥) في (س): «ورويناه».

⁽٦) في (س): «حمدويه»، وفي (ق): «خمرويه»، والمثبت الصواب كما في سائر أسانيد المؤلف، وكتب التراجم.

⁽٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ١٠٥) من طريق عبيد الله.

وَأَمَّا حَدِيثُ عُبَادَةَ [ق ١٠/٤]:

[٢٢٥١] فَأْخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثِنَا هَنَّادٌ، ثِنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَكَنِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا مُحَمَّدِ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ [إِلَى](۱) الصَّلَاةِ حَسَرَ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ (۱).

وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ اللَّهُ فَقَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلْيَحْسِرِ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ (٣).

إِنْ صَحَّ إِسْنَادُهُ.

وَاسْتَكَلُّوا بِمَا:

[۲۲۵۲] أَخْمِرْ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ (''، ثنا أَلُولِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّل (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْإِمَامُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى [س١٠٠/أ]، أَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَجُو دَاوُدَ، ثَنَا أَجُمُدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا بِشْرٌ، ثَنَا غَالِبٌ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ تَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا بِشْرٌ، ثَنَا غَالِبٌ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

⁽۱) ما بين المعقوفين من السنن الكبير للمصنف ومختصر الخلافيات، وقوله: «قام» كذا في (س)، وفي (ق): «قامت» وضبب عليه.

⁽٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٩٩) عن وكيع.

⁽٣) المصدر السابق (٢/ ٥٠٠).

⁽٤) قوله: «ابن أبي الحنين» ليس في (ق).

بِهُ الْمُعِلَاقِينِ ______

أَنُسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ - وَقَالَ يَحْيَى: جَبْهَتَهُ - مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ (').

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَمُسَدَّدٍ، عَنْ بِشْرٍ ("، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْن يَحْيَى (").

وَهَذَا لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ ثَوْبًا مُنْفَصِلًا عَنْهُ، وَبَيَانُهُ فِيمَا رُوِّينَا:

[٢٢٥٣] أَصْمِرُ أَبُو عَمْرِ و الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، ثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ هَذَا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي مَتْنِهِ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهٍ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَيَأْخُذُ أَحَدُنَا الْحَصَى فِي يَدِهِ، فَإِذَا بَرَدَ وَضَعَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ('').

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ عَلَّلْكَهُ: هَذَانِ حَدِيثَانِ رَوَاهُمَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، أَحَدُهُمَا فِي الثَّوْبِ وَالْآخَرُ فِي الْحَصَى، فَدَلَّ أَنَّ بَسْطَ الثَّوْبِ وَسُجُودَهُمْ عَلَيْهِ أَحَدُهُمَا فِي الثَّوْبِ وَالْآخَرُ فِي الْحَصَى، فَدَلَّ أَنَّ بَسْطَ الثَّوْبِ وَسُجُودَهُمْ عَلَيْهِ كَانَ ذَلِكَ أَنْ فَضِلٍ عَنِ الْمُصَلِّي، وَلَوْ جَازَ السُّجُودُ عَلَى ثَوْبٍ مُنْفَصِلٍ عَنِ الْمُصَلِّي، وَلَوْ جَازَ السُّجُودُ عَلَى ثَوْبٍ مُنْفَصِلٍ عَنِ الْمُصَلِّي، وَلَوْ جَازَ السُّجُودُ مَلَى ثَوْبٍ مُنْفَصِلٍ عِنْ الْمُصَلِّي فِي الْكَفِّ وَوَضْعِهَا لِلسُّجُودِ مُتَصِلٍ بِهِ، لَكَانَ ذَلِكَ أَسْهَلَ مِنْ تَبْرِيدِ الْحَصَى فِي الْكَفِّ وَوَضْعِهَا لِلسُّجُودِ عَلَى عَلَى عَلْمَا.

وَرُوِيَ نَحْوُ هَذَا الْمَتْنِ الثَّانِي فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (٣٢).

⁽۲) صحيح البخاري (۱/ ۸۲)، (۲/ ٦٤).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٩).

⁽٤) أخرجه أبو يعلى في المسند (٧/ ١٧٨).

⁽٥) قوله: «ذلك» ليس في (س).

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَآخُذُ قَبْضَةً مِنَ الْحَصَى فِي كَفِّي حَتَّى تَبْرُدَ وَأَضَعُهَا لِجَبْهَتِي إِذَا سَجَدْتُ؛ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ(۱).

[٢٢٥٤] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَيْكُولُولُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَهُ اللَّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ الللّهُ اللّهُ الل

مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، وَسَلَّامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى كُلُّهُمْ ضُعَفَاءُ.

[٢٢٥٥] أَخْمِرُ عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، [قا/ ٤١٠] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْلِاً يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ يَتَّقِي حَرَّ الْأَرْضِ وَبَرْدَهَا بِفُضُولِهِ (٤٠).

حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

[٢٢٥٦] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَجْمَدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ سَعْدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثنا أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي، عَنْ أَخْمَدُ بْنُ اللَّهِ بْنِ الْمُحَرَّرِ (٥)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيْ كَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُحَرَّرِ (٥)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيْ كَانَ

⁽۱) أخرجه أحمد (٦/ ٣٠٦٩).

⁽٢) في (س): «سجد».

⁽٣) أخرجه أبو يعلى في المسند (٤/ ٣٣٥) من طريق سلام.

⁽٤) أخرجه أبو الشيخ في ذكر الأقران (ص١١١) من طريق أبي صالح.

⁽٥) في (ق): «المحرز»، والمثبت من التعليق في نهاية الحديث، وهو الصواب.

يَسْجُدُ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ(١).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُحَرَّرِ مَتْرُوكٌ.

[۲۲٥٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَسْلَمَ يَقُولُ: لَمَّا أُدْخِلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ، وَفِي رَأْسِي عِمَامَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ أَسْلَمَ يَقُولُ: لَمَّا أَدْخِلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ، وَفِي رَأْسِي عِمَامَةٌ كَبِيرَةٌ طَوِيلَةٌ، فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ فِي السُّجُودِ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ؟ فَقُلْتُ: ثنا خَلَدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢) بْنِ الْمُحَرَّدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً أَنَّ النَّبِيَ عَيْقِيْ سَجَدَ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرٍ: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ. فَقُلْتُ: نَسْتَعْمِلُ هَذَا حَتَّى يَجِيءَ أَقْوَى مِنْهُ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا شَرِيكٌ، يَجِيءَ أَقْوَى مِنْهُ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ يُكُلِمُ يُصَلِّى فِي ثَوْبِ وَاحِدٍ يَتَّقِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَبَرْدَهَا.

هَذَا الدَّلِيلُ عَلَى الشُّجُودِ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَظْلَكُهُ: عُذْرُهُ بِأَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ حَتَّى يَجِيءَ أَقْوَى مِنْهُ لَيْسَ بِعُذْرٍ، وَالْإِسْنَادُ الْآخَرُ أَيْضًا (٣) بِعُذْرٍ، وَالْإِسْنَادُ الْآخَرُ أَيْضًا (٣) نَعْدُرٍ، وَالْإِسْنَادُ الْآخَرُ أَيْضًا (٣) ضَعِيفٌ؛ حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ غَيْرُ مُحْتَجِّ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٢٥٨] أَخْبِرُوا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا

⁽١) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٤٤٢) من طريق ابن المحرر.

⁽٢) في (ق): «عبيد الله»، والمثبت من الحديث السابق، وهو الصواب.

⁽٣) من قوله: «عن عكرمة» الأولى إلى هنا سقط من (س).

الْعَبَّاسُ بْنُ [س/١٠٠/ب] الْوَلِيدِ الْبَيْرُوتِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ الْعَنْسِيُّ (')، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ كَيْسَانَ: يَا أَبَا نُعَيْمٍ، مَا لَكَ لَا تُمَكِّنُ جَبْهَتَكَ صُهَيْبٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ كَيْسَانَ: يَا أَبَا نُعَيْمٍ، مَا لَكَ لَا تُمَكِّنُ جَبْهَتَكَ وَأَنْفَكَ فِي السُّجُودِ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْفَكَ فِي السُّجُودِ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ يَسْجُدُ فِي أَعْلَى جَبْهَتِهِ مَعَ مَقَاصً الشَّعَرِ. وَقَالَ عَيْرُهُ: عَلَى قُصَاصِ الشَّعَرِ ('').

[٢٢٥٩] أَخْرِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ (٣)(٤).

[٢٢٦٠] أَخْبِرُ أَبُو سَعْدِ الشُّعَيْبِيُّ (°)، أنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ بِبَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ [قا ٤١١] حَكِيمٍ بْنِ عُمَيْرٍ (°)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَقَصَاصِ الشَّعَرِ عَلَى أَعْلَى الْجَبْهَةِ (°).

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ مَثْرُوكٌ.

[٢٢٦١] *أخْمِرْنا* أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا

⁽۱) في (ق)، (س): «القيسي»، والمثبت من مصادر ترجمته.

⁽٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٨٧) عن ابن عياش.

⁽٣) في (س): «تفرد به عبد العزيز بن عبد الله، وليس بالقوى».

⁽٤) سنن الدارقطني (٢/ ١٥٧).

⁽٥) في (ق): «أبو سعد الشعبي»، وفي (س): «أبو سعد التسعيني»، والمثبت من مصادر ترجمته.

⁽٦) في النسخ: «عثمان»، والمثبت من المعجم الأوسط، وفوائد تمام (١/ ١٨٣).

⁽٧) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ١٣٧) عن أحمد بن خليد.

أَسِيدُ بْنُ عَاصِم، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ "الْمُسَيَّبِ، عَنْ "الْحُرُّ فَلْيَسْجُدْ عَلَى الْمُسَيَّبِ، عَنْ "أَنْ عُمَرَ الْحُنَّةُ قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَلْيَسْجُدْ عَلَى الْمُسَيَّبِ، عَنْ "أَنْ عُمَرَ الْحَنَّةُ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ".

وَهَذَا أَرَادَ بِهِ ثَوْبًا مُنْفَصِلًا عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٢٦٢] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شِكْمِ عَلَى عِمَامَتِهِ "".

وَهَذَا يَحْتَمِلُ - إِنْ صَحَّ - أَنْ يَكُونَ أَرَادَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَجَبْهَتِهِ كَمَا قُلْنَا فِي الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ: أَرَادَ عَلَيْهَا وَعَلَى الرَّأْسِ.

وَعَامَّةُ مَا يَحْتَجُّونَ بِهِ('' فِي جَوَازِ السُّجُودِ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ لَا يَثْبُتُ، وَأَقْرَبُ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ قَوْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ لَا يَثْبُتُ، وَأَقْرَبُ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ قَوْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَلَيْكُ حِكَايَةً عَنِ الصَّحَابَةِ

[٢٢٦٣] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُونَ وَأَيْدِيهِمْ فِي ثِيَابِهِمْ، وَيَسْجُدُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ عَلَى عِمَامَتِهِ (٥٠).

⁽۱) في (س): «ابن».

⁽٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٤/ ١١٢) من طريق الثوري.

⁽٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ٢٤٤) من طريق أحمد بن يونس.

⁽٤) قوله: «به» ساقط من (س).

⁽٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٩٧) من طريق هشام.

وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: يَسْجُدُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ عَلَى عِمَامَتِهِ وَجَبْهَتِهِ كَمَا قُلْنَا فِيمَا وَرَدَ^(۱) فِي الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ، يَعْنِي: عَلَيْهَا وَعَلَى الرَّأْسِ. وَالإحْتِيَاطُ لِفَرْضِ السُّجُودِ أَوْلَى.

⁽۱) في (س): «روي».



مُسأَلَةً (١٢٣)

وَوَضْعُ الْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ فَرْضٌ فِي السُّجُودِ كَوَضْعِ الْجَبْهَةِ، عَلَى (١) أَحَدِ الْتَوْفُعُ الْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَةِ فَرْضُ الْقَوْلَيْنِ (٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَ بِفَرْضٍ ("). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٢٦٤] أخْمِرْ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ، [س١٠١/أ]، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ عَظْلَلَهُ، أنا ابْنُ عُيَنْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُمِرَ النَّبِيُّ عَيَلِيَّا أَنْ يَسْجُدَ مِنْهُ (') عَلَى سَبْعَةٍ: يَدَيْهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَرُكْبَتَيْهِ،

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (٧). وَأَخْرَجَهُ

⁽١) في (س): «في».

 ⁽۲) انظر: الأم (۲/ ۲٦۰ - ۲۲۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۲۱ - ۱۲۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۲۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۲۰ - ۵۲۱)، والمجموع (۳/ ۲۰۲ - ۵۲۶).

 ⁽٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٢٠٤ - ٢٠٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٣٤)، وبدائع
 الصنائع (١/ ١٠٥)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٠٧)، والهداية في شرح
 البداية (١/ ٥١)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٢٤٢).

⁽٤) قوله: «منه»، ضبب عليه ناسخ (ق).

⁽٥) كذا، والجادة: «منه» كما في مسند الشافعي، وفيه: «يكفت منه».

 ⁽٦) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٥٩).

⁽٧) صحيح مسلم (٢/ ٥٢).

الْبُخَارِيُّ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ. يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ: عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسِ، عَنْ أَبِيهِ(۱).

[٢٢٦٥] أخمرنا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتُنَبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ يَقُولُ: ﴿ وَالْمَعَلِبِ اللَّهِ عَلَيْ يَقُولُ: ﴿ وَالْمَعَلَ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللَّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَمُ الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَمْ عَلَى اللّهُ عَلَمَ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَمُ عَلَى اللّهُ عَلَمُ عَلَى اللّهُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَى اللّهُ عَلَمُ اللّهُ عَلَمُ اللّهُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيبَةَ (٥٠).

[٢٢٦٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ " بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ "، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَحْمَّدِ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا عُبَيْدُ اللَّهِ "بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا عُبَيْدُ اللَّهِ "بْنُ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيهِ: «إِذَا سَجَدْتَ إِيَادٍ، عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيهِ: «إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى (٩).

⁽۱) صحيح البخاري (۱/ ١٦٢).

⁽٢) أي سبعة أعضاء.

⁽٣) في النسخ: «وركبتيه»، والمثبت من أصل الرواية من سنن أبي داود وهو الجادة.

⁽٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٤٩).

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ٥٣).

⁽٦) قوله: «ابن محمد» ليس في (س).

⁽٧) قوله: «العدل» ليس في (ق).

⁽A) في (س): «عبد الله».

⁽٩) صحيح مسلم (٢/ ٥٣).

عَكَالِصَّالَةِ يَ

[٢٢٦٧] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ – يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ – عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ – يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ – عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ مَعْمَرَ رَفَعَهُ، قَالَ: ﴿إِنَّ الْيَدَيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرُفَعْهُمَا ﴾ (١).

وَدَلِيلُ الْقَوْلِ الثَّانِي مَا:

[٢٢٦٨] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا يُوسُفُ - يَعْنِي ابْنَ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونَ - أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ إِذَا (") عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ إِذَا (") سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيِّ".

اقْتِصَارُهُ عَلَى فِكْرِ الْوَجْهِ فِي قَوْلِهِ: «سَجَدَ وَجْهِيً» لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ وَضْعَ الْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ ('' لَيْسَ [س١٠١ب] مِنْ شَرَائِطِ السُّجُودِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الشَّيْءِ يُذْكَرُ وَالْمُرَادُ بِهِ جُمْلَتُهُ، وَبَيَانُهُ فِيمَا رَوَيْنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٩٤).

⁽٢) قوله: «إذا» ضبب فوقه في (ق). وفي مصادر التخريج: «كان إذا سجد».

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٨٥).

⁽٤) قوله: «والركبتين» ليس في (ق).

مُسأَلَةً (١٢٤)

وَالْقِرَاءَةُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ فَرِيضَةٌ بِمَثَابَتِهَا فِي الْأَوَّلْتَيْنِ (١٠).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ (١٠). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٢٦٩] أخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلُوانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرِ (٣)، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ الْحُلُوانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ نُمَيْرٍ (٣)، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ عَلِيْهِ جَالِسٌ فِي نَاحِيةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلِيْهِ جَالِسٌ فِي نَاحِيةِ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ (١)، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «وَعَلَيْكَ الْمَسْجِدِ، فَصَلِّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ (١)، فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الَّتِي (١٠) بَعْدَهَا: السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الَّتِي (١٠) بَعْدَهَا: عَلَمْنِي يَا رَسُولُ اللَّهِ فَي الْتَيْوَةِ وَقُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُسْعِلِ الْمُسْعِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ عَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: ﴿ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِعِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ عَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: ﴿ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِعِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۶۶)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۰۹ – ۱۱۰)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۰۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۴۹۳)، والمجموع (۳/ ۳۱۷).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲۹، ۲۹۰)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۱۸ – ۱۹)، وتحفة الفقهاء
 (۱/ ۱۲۹)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۱۱ – ۱۱۲)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۲۸)،
 وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۰۵)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۷۲).

⁽٣) في (ق): «ابن كثير»، وفي (س): «ابن بشر»، والمثبت من السنن الكبير (٣/ ٣٣٤).

⁽٤) قوله: «عليه» ليس في (س).

⁽ه) في (س): «الذي».

الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا (') تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

أُخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ". وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ("). [ق٢١٢/أ]

[۲۲۷۰] أخْرِزَاه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْخَفَّافُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ جَالِسٌ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «ثُمَّ كَذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ (''. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ (°).

وَحَدِيثُ (أَ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» – دَلِيلٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

وَرَوَى عَاصِّمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ ﴿ النَّهُ النَّهُ النَّهُ النَّهُ النَّ تَأْمُرُ بِالْقِرَاءَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي الْآخِرَتَيْنِ (٧٠).

⁽١) في (س): «ما».

⁽٢) صحيح البخاري (٨/ ١٣٥).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١١).

⁽٤) صحيح البخاري (٨/ ٥٦).

⁽٥) صحيح مسلم (٥/ ١٢٤).

⁽٦) في (س): «وحدث».

⁽٧) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ٢٠٧) من طريق عاصم.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ:

[۲۲۲۱] أخمرناه أَبُو زَكَرِيَّا، أَنا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى رَكْعَةً [س٢٠١] لَمْ يَقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَلَمْ يُصَلِّ، إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَام (۱).

وَقُولُهُ: «وَرَاءَ الْإِمَامِ» يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ إِذَا أَدْرَكَ الْإِمَامَ فِي الرُّكُوعِ (*) فَسَقَطَ عَنْهُ الْقِرَاءَةُ كَمَا سَقَطَ (*) عَنْهُ الْقِيَامُ.

احْتَجُّوا بِمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْرَأُ فِي الْآخِرَتَيْنِ وَيَقُولُ: هُمَا التَّسْبيحَتَانِ.

وَلَا حُجَّةَ فِيهِ، فَإِنَّمَا يَرْوِيهِ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ. وَالْحَارِثُ غَيْرُ مُحْتَجِّ بِهِ.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ وَأَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ.

يُوَضِّحُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ ضَعْفِهِ مَا رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ﴿ الْهِ عَنْ عَلِيٍّ الْمِسْنَادِ صَحِيحٍ خِلَافَ(') هَذَا:

[۲۲۷۲] أخرزاه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسَدِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِيهِ، سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ،

⁽١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٢١).

⁽٢) في (ق): «يحتمل أن يكون إذا أراد الإمام في الركوع».

⁽٣) في (ق): «يسقط».

⁽٤) في (س): «غير».

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﴿ فَا لَهُ كَانَ يَأْمُرُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ(١).

⁽١) أخرجه البخاري في القراءة (ص٤٤) من طريق آدم.

مُسْأَلَةً (١٢٥)

وَقِرَاءَةُ التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ فِي الصَّلَاةِ وَاجِبٌ(').

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: غَيْرُ وَاجِبٍ ("). وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٢٧٣] أَخْمِرُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيهُ، أنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَوَارِسِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ بِبَغْدَادَ، أَنا أَبُو عَلِيٍّ بِشُرُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ بِشُرُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو عَلِيٍّ بِشُرُ بْنُ مَسْعُودٍ: كُنَّا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كُنَّا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كُنَّا إِنْ نَعْمَشُ عَلَى اللَّهِ دُونَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ عَلَيْ فَلَانٍ وَفُلَانٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا (") النَّبِيُّ عَلِي فَقَالَ: حِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا (") النَّبِيُّ عَلِي فَقَالَ:

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۷۱ – ۲۷۲)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۳۵)، ونهاية المطلب في دراية المُذهب (۲/ ۱۷۷)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۳۳)، والمجموع (۳/ ٤٤٣).

⁽۲) والتشهد الأخير واجب لا فرض عند الحنفية، فالفرض غير الواجب عند الحنفية؛ وترك الواجب يوجب الكراهة والنقصان، ولا يفسد الصلاة، أما الجمهور فيسوون بين الفرض والواجب. انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۲۲۳)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۳۷)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۲۳)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۷۶)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۲۳)، والمبناية شرح الهداية (۲/ ۱۲۱ – ۱۲۲).

⁽٣) قوله: «إلينا» ليس في (ق).



«إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْض، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ("). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ (").

وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقٍ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقٍ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقٍ: «قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ»(نهُ.

[۲۲۷٤] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ ('')، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشَهُّدُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ خَلْقِهِ، السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ خَلْقِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ. فَعَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ. فَعَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى النَّشَهُدُ".

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ صَاعِدٍ عَنِ الْمَخْزُومِيِّ (٧).

⁽۱) في (س) بدون «إن».

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ١٦٦).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٤).

⁽٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٩٦٦) من طريق شعبة.

⁽٥) في النسخ: «البزار»، والمثبت من السنن الكبير للبيهقي (٤/ ٦١٦)، وكذا هو في مصادر ترجمته.

⁽٦) أخرجه النسائي (٣/ ٢٧٠) من طريق سعيد المخزومي.

⁽٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٦٠).

[٢٢٧٥] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ [٣ب] النَّسَائِيُّ بِمِصْرَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَا: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: ثنا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُبَيْرِ، عَنْ ثنا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ يُعَلِّمُنَا النَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ مَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبَادِ اللَّهِ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الطَّيِّبَاتُ لِلَهِ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ لِلَهِ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الطَّيِّبَاتُ لِلَهُ اللَّهِ الطَّيِّبَاتُ لَلَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهِ الطَّيِّبَاتُ لَلَهُ إِلَا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهُ الطَّيْبَاتُ الْقَالِيقِينَ، أَشُهُدُ أَنْ لَا إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الْخَالَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلْدُ اللَّهُ الْمُعَلِّةُ اللَّهُ الْمُعَلِّ اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعَلِّ اللَّهُ الْمُعَلِيْنَا وَالْمُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَه

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رُمْحِ (٣).

[٢٢٧٦] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ، ثنا عَفَّانُ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى وَحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَا: ثنا أَبُو كَامِل (١٠ (ح).

⁽۱) في (س): «هذا».

⁽٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٢٠٤).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٤).

⁽٤) هذه الفقرة ساقطة من (ق).

عَكَالِصَالَةِ اللَّهِ اللَّهِ

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ ('' وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ الْقُرشِيُّ، قَالُوا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالُوا: ثنا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ صَلَاةً، فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ رَجُلُ مِنَ الْقَوْمِ: أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ (''). فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَمَ الْقَوْمُ، الْقَوْمُ، الْقَوْمُ بوَجْهِهِ وَقَالَ: أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ ('' كَذَا وَكَذَا ؟ فَأَرَمَّ ('' الْقَوْمُ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ يَا الشَّوَارِبِ: وَلَقَدْ حَطَّانُ قُلْتَهَا؟ قَالَ: مَا قُلْتُهَا وَلَكِنْ رَهِبْتُ – قَالَ ابْنُ أَبِي الشَّوَارِبِ: وَلَقَدْ رَهِبْتُ – أَنْ تَبْكَعَنِي ('') بَالْ

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا قُلْتُهَا، وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ! إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهُ خَطَبَنَا وَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا، فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيَوُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ صَفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرُ وَلَكَعَ فَكَبِّرُوا عَلَيْهُ وَإِذَا كَبَرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا عَلَيْهُ وَإِذَا كَبَرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا عَلَيْهُ وَإِذَا كَبَرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا

⁽١) في (س): «ابن عمرو».

⁽٢) أي اسْتَقَرّت معهما وقُرِنت بهما، يعني أن الصلاة مَقْرونة بالبر، وهو الصدق وجِماع الخير، وأنها مَقْرونة بالزكاة في القرآن، مذكورة معها. النهاية (قرر).

⁽٣) قوله: «كلمة» ليس في (س).

⁽٤) في (ق): «فأزم». وهما روايتان، والمعنى في كليهها: أمسكوا عن الكلام وسكتوا ولم يجيبوا. انظر النهاية لابن الأثير (أرم، أزم).

⁽٥) في (ق): «فأزم».

⁽٦) في (ق): «يبكعني»، وغير منقوطة في (س)، وكتب ناسخ (ق) حاشية على الطرة نصها: «يعنى يستقبلني بمكروه. يقال: بكعه بكعا إذا استقبله بها يكره. وهذا نحو التبكيت».

وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ؛ يَسْمَعِ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِذَا كَبَرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ (') قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ الشَّلَامُ عَلَيْكُنْ مِنْ أَوَّلِ (') قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّلَامِ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّلَامِ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّلَامِ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبَادِ اللَّهِ الصَّلَاحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. [سَلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبَادِ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةَ، وَأَبِي كَامِلٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ(۱).

[۲۲۷۷] أخْمِرُ عَلِي بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مُوسَى صَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَعَدَ قَالَ رَجُلُ : أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مُوسَى صَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَعَدَ قَالَ رَجُلُ : أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ مَا انْصَرَفَ أَبُو مُوسَى قَالَ : أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ (") وَاللَّهِ مَا وَلَدَ اللَّهِ مَا وَلَدَ اللَّهِ مَا وَلَدَ اللَّهُ مَا انْصَرَفَ أَبُو مُوسَى: يَا حِطَّانُ، لَعَلَّكَ قَائِلُهَا؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا وَلَقَ مُ وَلَى اللَّهُ وَلَى اللَّهُ مَا وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا ("). قَالَ: فَقَامَ رَجُلُ فَقَالَ: أَنَا قَائِلُهَا، وَمَا قَائِلُهَا وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا ("). قَالَ: فَقَامَ رَجُلُ فَقَالَ: أَنَا قَائِلُهَا، وَمَا

⁽١) في (س): «أولى».

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٤).

⁽٣) قوله: «وكذا» الثانية ليس في (ق).

⁽٤) في (ق): «فأزم».

⁽٥) قوله: «بها» ليس في (ق).

أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَدْرُونَ كَيْفَ تُصَلُّونَ؟! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيْ خَطَبَنَا فَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا وَبَيَّنَ لَنَا سُنَتَنَا؛ فَقَالَ: "إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِينَ ﴾ ضُفُوفَكُمْ، فَإِذَا كَبَّرُ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يُكَبِّرُ فَقُولُوا: آمِينَ؛ يُحِبَّكُمُ اللَّهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يُكَبِّرُ فَقُولُوا: آمِينَ؛ يُحِبَّكُمُ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقُعُودِ فَلْيَقُلْ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقُعُودِ فَلْيَقُلْ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقُعُودِ فَلْيَقُلْ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ لِمِنَ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقُعُودِ فَلْيَقُلْ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّاكِيَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرُكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَرَسُولُهُ "''. وَرَكُونُ وَلَى أَلْكُولُ اللَّهُ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَرَسُولُهُ "''.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ رَاهُويَهُ وَابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ(٢).

[۲۲۷۸] أَخْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا يَحْيَى (") بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْفَصْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْفَصْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْفَصْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِي قَالَ: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى، تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى وَتَرَفَعُ يَدَيْنَ وَتَرْفَعُ يَدَيْكَ – يَقُولُ: تَسْتَقْبِلُ (٥٠ بِهِمَا وَجُهَكَ – تَشُولُ: تَسْتَقْبِلُ (٥٠ بِهِمَا وَجُهَكَ – يَقُولُ: تَسْتَقْبِلُ (٥٠ بِهِمَا وَجُهَكَ –

⁽١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٢٠١).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٥).

⁽٣) في (ق): «بحر».

⁽٤) التضرع: التذلل والمبالغة في السؤال والرغبة. النهاية (ضرع).

⁽٥) في (س): «يديك وتستقبل».

وَتَقُولُ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهِيَ خِدَاجٌ »(١).

خَالَفَهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ.

[۲۲۷۹] أَخْمِرُ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةً، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ " قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ: «الصَّلَاةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ " قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيْ: «الصَّلَاةُ مَنْ مَثْنَى مَثْنَى، وَتَبَاءَسُ " وَتَمَسْكَنُ، وَأَقْنِعْ يَدُنِ وَتَبَاءَسُ " وَتَمَسْكَنُ، وَأَقْنِعْ يَدُيْكَ لَا مُكَنَّيْنِ، وَتَبَاءَسُ " وَتَمَسْكَنُ، وَأَقْنِعْ يَدُيْكَ لَا يَكُلُ رَكُعْتَيْنِ، وَتَبَاءَسُ " وَتَمَسْكَنُ، وَأَقْنِعْ يَدُيْكَ لَا يَكُلُ لَا يُعْتَلِيْ وَتَبَاءَسُ " وَتَمَسْكَنُ، وَأَقْنِعْ يَدُيْكَ لَا يَكُلُ لَكُ عَتَيْنِ، وَتَبَاءَسُ " وَتَمَسْكَنُ، وَأَقْنِعْ يَدُيْكَ لَاللَهُمْ اللَّهُمَّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ " فَهُو خِدَاجٌ (١٥٠٠) ".

قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: رِوَايَةُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ، قَالَ ((()): عَنْ أَنسِ بْنِ أَبِي شُعْبَةَ، وَشُعْبَةُ أَخْطأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ، قَالَ ((()): عَنْ أَنسِ بْنِ أَبِي أَنسٍ، وَقَالَ: عَنْ (() عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَإِنَّمَا هُوَ عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنسٍ، وَقَالَ: عَنْ (() عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ (()).

⁽١) أخرجه البزار في المسند (٦/ ١١٠) من طريق ابن بكير.

⁽٢) قوله: «المطلب»، ضبب عليه ناسخ (ق).

⁽٣) من البؤس، وهو الخضوع والفقر.

⁽٤) أي ترفعهما.

⁽٥) قوله: «ذلك» ليس في (س).

⁽٦) قوله: «فهو خداج» مكرر في (س).

⁽۷) أخرجه الطيالسي في المسند (۲/ ۲۰۲).

⁽٨) قوله: «قال» ليس في (س).

⁽٩) قوله: «عن» ليس في (س).

⁽١٠) العلل الكبير للترمذي (ص٨٢).

وَرَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ هُوَ ابْنُ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: هُوَ عَنِ الْمُطَّلِبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ.

[۲۲۸۰] أخبر الله عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُوَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْكِ. يَحْيَى بْنِ خَلَّدٍ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْكَ فَكَبِّرِ اللَّهَ، ثُمَّ اقْرَأُ مَا تَيَسَّرَ عَلَيْكَ فَذَكَرَ قِصَّةً فَقَالَ: «إِذَا أَنْتَ قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَكَبِّرِ اللَّهَ، ثُمَّ اقْرَأُ مَا تَيَسَّرَ عَلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

وَقَالَ فِيهِ: «فَإِذَا جَلَسْتَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ فَاطْمَئِنَّ وَافْتَرِشْ فَخِذَكَ الْيُسْرَى، ثُمَّ تَشَهَّدْ، ثُمَّ إِذَا قُمْتَ فَمِثْلُ ذَلِكَ(١) حَتَّى تَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِكَ»(١).

[٢٢٨١] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْبُعْتُ الْفَقِيهُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا أَبَا النَّضْرِ قَالَ: سَمِعْتُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللِّهُ اللللللَّهُ اللَّهُ اللللللِّهُ ا

[٢٢٨٢] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنا صُغْدِيُّ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا النَّشَهُّدَ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةً إِلَّا بِالتَّشَهُّدِ⁽¹⁾.

⁽۱) في (س): «لك» تحريف.

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٤٦).

⁽٣) أخرجه البخاري في التاريخ (٣/ ١٣١) عن ابن بشار.

⁽٤) أخرجه ابن عدي (٦/ ٢٤٨) من طريق عبدان.

[٢٢٨٣] أَخْبِرْنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بِبَغْدَادَ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بِبَغْدَادَ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ أَنْ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ [ق٤١٤/أ] الْحَرِيشِ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهُ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّد، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ وَيَقُولُ: «تَعَلَّمُوا؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةً إِلَّا بِتَشَهُّدٍ».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ الْبَرَّاءُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ. وَرَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: التَّشَهُّدُ تَمَامُ الصَّلَاةِ.

[۲۲۸٤] أخْمِرْنَاه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنا أَبُو وَكِيعٍ، عَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنا أَبُو وَكِيعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ السَّكَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ السَّكَاةِ السَّامَةُ أَلَى: التَّشَهَّدُ تَمَامُ الصَّلَاةِ (۱٬۱۰٤).

وَأَدِلَّتُهُمْ مُخَرَّجَةٌ فِي مَسْأَلَةِ التَّحْلِيلِ مُجَابٌ عَنْهَا. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



⁽١) في (ق): «أنا عبد الله بن محمد بن يحيى».

⁽٢) أخرجه أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٣٧٨) بسنده ومتنه.

مَسْأَلَةً (١٢٦)

وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرِيضَةٌ فِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ، وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةً: إِنَّهَا سُنَّةٌ(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٢٨٥] أَخْمِرُ اللَّهُ مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ بَامُويَهِ الْأَصْبَهَانِيُّ النَّقَةُ الْمَا مُونُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحْمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّادٍ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ لَمُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّادٍ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ - قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ عَبَادٍ - قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَاللَّهُ لَيْكَ، قَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ قَالَ ("): قُلْتُ اللّهُ مَا لَكُ هَدِيَةً؟ قَالَ ("): قُلْتُ اللّهُ مَا لَكُ هَدِيَّةً وَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ قَالَ ("): قُلْتُ اللّهُ مَا اللّهِ، إِنَّانَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهِ، إِنَّانَ فَقُدْ عَرَفْنَا السَّلَامَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ السَّلَامَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ مَعْ اللّهُمَّ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحْمَدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ مَعَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ، اللّهُمَّ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى اللّهُ مُ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ، اللّهُمَّ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى اللّهُ مَا مَلَيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَاللّهَ اللّهُ مَا مِلْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى اللّهُ مَا مُلْكِنَا فَلَا اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللْفَالَ اللّهُ ال

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۷۰ – ۲۷۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۳۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۷۷)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۳۳)، والمجموع (۳/ ٤٤٥، ٤٤٧).

 ⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۲۹)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۳۷ – ۱۳۸)، وبدائع الصنائع
 (۱/ ۲۱۳)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۵۳)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۰۸)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۷٤).

⁽٣) قوله: «قال» ليس في (س).

⁽٤) في (س): «فإنا».

وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ (''). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى وَبُنْدَارِ عَنْ غُنْدَرِ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ('۲)(").

[٢٢٨٦] أخْمِرُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ '' قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَائِيِّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمِسْعَوٍ وَمَالِكِ '' بْنِ مِغْوَلٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَتِهِ كَنَهُ مُكَمَّدُ مِصُلُّونَ عَلَى ٱلنَّيِقَ عُجْرَةً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ عُجْرَةً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ مَكَمَّدِ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا اللَّهِ، كَيْفَ صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا مُحَمَّدٍ مَعِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ مَحِيدٌ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ مَحِيدٌ اللَّهُ مُ مَا مِنْ الْحَدِيدُ وَعَلَى آلِ الْمَاعِلَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ مَعِيدٌ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ اللَّهُ مُ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ مَحِيدٌ اللَّهُ مَا مِنْ عَلَى الْحَلَى الْحَلَاقِ الْحَلْقِ الْحَلَاقِ الْحَلْقُ الْمَاعِلَةُ الْعَلَى الْحَلَاقِ الْحَلَى الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلْقَ الْحَلَى الْحَلَاقِ الْحَلَى الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَى الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقُ الْحَلَاقُ الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقِ الْحَلَاقُ الْحَلَاقُ الْحَلَاقُ الْحَلَاقِ الْمُعَلِّ الْعَلَاقُ الْحَ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا(٬٬). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ ٬٬٬

⁽۱) صحيح البخاري (۸/ ۷۷).

⁽٢) من هنا سقط في (س) يشمل الحديثين التاليين.

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٦).

⁽٤) قوله: «الأصبهاني» ليس في (س).

⁽٥) في (س): «عن مالك».

⁽٦) سورة الأحزاب (آية: ٥٦).

⁽V) صحيح مسلم (۲/ ١٦).

⁽٨) صحيح البخاري (٦/ ١٢٠).

[۲۲۸۷] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ بِنِيْسَابُورَ فِي الْفُوائِدِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بَرْهَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ، قَالُوا: أَنَا الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ، قَالُوا: أَنَا الْفَضْلِ الْقَطَّانُ مُحَمَّدِ الصَّقَارُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي لِيلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: زِيَادٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَيَادٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَسَلِمُوا مَلُوا عَلَى النَّيْعِ يَعَلِيْكَ عَلَى السَّلَامَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ وَسَلِمُوا تَسْلِيمُ اللَّهِ عَلَى السَّلَامَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ وَسَلِمُوا تَسْلِيمُ اللَّهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى اللَّهُ مَلَا السَّلَامَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ صَلِي السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ السَّيْعَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَالَ إِبْرَاهِيمَ وَالْ السَّلَامُ عَلَى مُحَمِّدٌ مَعِيدٌ مَجِيدٌ مَارِلُ عَلَى مُعَمَّدٍ وَعَلَى السَلَّ

[۲۲۸۸] أَخْمِرْ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِذْ مُنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنِ إِذْرِيسَ - يَعْنِي الشَّافِعِيَّ - قَالَا: ثنا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِذْرِيسَ - يَعْنِي الشَّافِعِيَّ - قَالَا: ثنا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُمْرِو بْنِ حَزْمٍ (ح).

[٢٢٨٩] وأخرزً أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ بِطُوسٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ '' بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَوْذَبٍ الْمُقْرِئُ بِوَاسِطٍ، يُطُوسٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَادَةَ، أَنَا '' مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُنَا أَخْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

⁽١) هنا ينتهى السقط الذي بدأ في نهاية الحديث رقم (٢٢٨٥) وشمل الحديثين السابقين.

⁽٢) أخرجه الحسن بن عرفة في جزئه (ص٨٣).

⁽٣) قوله: «بن محمد» ليس في (س).

⁽٤) قوله: «بن أحمد» ليس في (س).

⁽ه) في (س): «ثنا».

أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرَقِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، قَالَ: «قُولُوا: اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ [س/١٠٤/ب]، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ رَوْح بْنِ عُبَادَةً.

وَفِي حَدِيثِ الزَّعْفَرَانِيِّ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدِ السَّاعِدِيُّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ('') كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ ('' - عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ فَلَيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ('' - وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَغَيْرِهِ، عَنْ مَالِكٍ ''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَابْنِ رَاهُويَهُ، عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، وَعَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ ''.

[٢٢٩٠] أَخْمِرُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ – يَعْنِي الشَّافِعِيَّ بَعْلَكَ مَا الْكُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الشَّافِعِيَّ بَعْلَكَ مُ أَنَّا مُحَمَّدَ بْنَ

⁽١) من قوله: «وبارك على محمد وعلى أزواجه» إلى هنا سقط من (س).

⁽٢) زاد هنا في (س): «مجيد».

⁽٣) في (س): «آل إبراهيم».

⁽٤) صحيح البخاري (٨/ ٧٧).

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١٦).

عَبْدِ اللّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ - وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي أُرِيَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ رَأَى -يَعْنِي (''- النَّبِيَّ عَلَيْكِ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ (''): أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّي عَلَيْكَ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهُ أَنْ نُصَلِّي عَلَيْكَ عَلَيْكَ النَّبِيُّ عَلَيْكَ عَلَيْكَ النَّهُ لَمْ يَسْ اللَّهَ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ عَلَيْ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلُهُ ('')، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْكِ [ق٥١٤/أ]: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى الْ وَعَلَى اللهِ عَلَى إَبْرَاهِيمَ، وَبَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى الِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى الِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكِ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: «وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ»(۱).

[٢٢٩١] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ (٥) بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثنا حَيْوَةُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ - وَهُوَ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ - عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، وَلَمْ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى لَمْ يَحْمَدِ اللَّه، وَلَمْ

⁽۱) ضبب ناسخ (ق) على قوله: «يعني». وهكذا جاء النص في المختصر. وفي السنن الصغرى (۱) هبب ناسخ (ق): «عن أبي مسعود الأنصاري قال: أتانا النبي على في مجلس سعد بن عبادة...»، ونحوه في الدعوات الكبير (۱۰٤)، وكذا في صحيح مسلم (۲/ ۱۲).

⁽٢) قوله: «سعد»، مكانها بياض في (س)، ورقم فوقه ناسخ (س) بحرف (ط).

⁽٣) في (س): «أنا لم نسله».

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٦).

⁽٥) قوله: «الحسن» ليس في (ق).

يُمَجِّدُهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْ وَانْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ: «عَجِلَ هَذَا». فَدَعَاهُ وَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ - وَفِي حَدِيثِهِ عَنِ الصَّيْرَفِيِّ: بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ ('' - وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ، ثُمَّ حَدِيثِهِ عَنِ الصَّيْرَفِيِّ: بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ ('' - وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(").

[٢٢٩٢] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفَّارُ إِمْلَاءً عَلَيْنَا مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرِ الْبَرِّيُّ، ثنا " أَبِي، حَدَّثِنِي عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ ('' بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيُّ، فَالَّ أَبِي، حَدَّثِنِي عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ ('' بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّ النَّبِيَ عَيْقِ كَانَ يَقُولُ: «لَا صَلاةَ لِمَنْ لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ وَلَا صَلاةً لِمَنْ لَمْ يُحْدِلُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ، وَلَا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ، وَلَا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةً لِمَنْ لَمْ يُضَلِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةً لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِي عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ الْهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ الْعَلَى النَّبِي عَلَى النَّهِ عَلَى النَّبِي عَلَيْهِ الْمُهُ الْمُ اللَّهُ عَلَى النَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَاءِ الْمَاءِ الْمَاءِ لَلْهُ عَلَى النَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَاءِ الْمُ الْهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ الْعَلَامُ لَلْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ الْمُعْ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَاءِ اللَّهُ الْمُعْلَى اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهِ اللْهُ الْمُعْلِي اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهُ الْمَاءِ الْمُعُلِقِ الْمَاءِ الْمَاءِ الْمَاءِ الْمَاءُ الْمَاءُ الْمَاءُ الْمَاءِ الْمَاءِ الْمَاءِ الْمَاءُ الْمَاءُ الْمَاءُ الْمَاءُ الْمَاءُ الْمُ

عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَالإعْتِمَادُ عَلَى مَا سَبَقَ.

[٢٢٩٣] أخْمِرْ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ [س/١٠٥/أ] بْنِ خُشَيْشِ التَّمِيمِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَبُو جَعِينٍ مُحَمَّدُ بْنُ ثَنا أَبُو حَصِينٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْطَّلْحِيُّ، ثَنا أَبُو حَصِينٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْطُلْحِيُّ، ثَنا أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِيُّ، الطَّلْحِيُّ، ثَنا أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِيُّ، الْحُسَيْنِ (٧) بْنِ حَبِيبٍ، ثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنا أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ (ح).

⁽١) في (س): «الله».

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٠٣).

⁽٣) في (س): «حدثني».

⁽٤) قوله: «بن عباس» ليس في (س).

⁽٥) المصدر السابق (١/ ٦٤٢).

⁽٦) قوله: «بن معاوية»، ليس في (ق)، ورقم عليها ناسخ (س) حرف (ط).

⁽٧) في النسخ: «الحسن»، والمثبت من السنن الكبير للبيهقي (٢/ ٣٧٩)، ومن مصادر ترجمته.

عَكَالْصِلُكُةِ

[٢٢٩٤] قال: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ (() بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ (()) جَمِيعًا عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي (() مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ: لَوْ صَلَّيْتُ صَلَاةً لَا أُصَلِّي فِيهَا عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ مَا رَأَيْتُ أَبَّهَا تَتِمُّ (()).

[٢٢٩٥] أَخْمِرْ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُويَهْ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: لَوْ صَلَيْتُ صَلَاتِي لَا تَتِمُّ (٧٠). صَلَاةً لَا أُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ (٥٠) فِيهَا(٢٠)، لَرَأَيْتُ أَنَّ صَلَاتِي لَا تَتِمُ (٧٠).

[٢٢٩٦] أَصْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْأَخْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَجِيحٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ السَّمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ شُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ الْقَاسِمِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي (اللَّهُ عَلَيْ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي (اللَّهُ تُقْبَلْ مَنْ صَلَّى صَلَّةً لَمْ يُصَلِّ عَلَيَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي (اللَّهُ مَنْ صَلَّى صَلَّةً لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي (اللَّهِ عَلْكُولُ بَيْتِي (اللَّهُ عَلْمَالُ عَلَيْ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي (اللَّهُ عَلْمَالُ عَلَى اللَّهِ عَلْمَالُ عَلَى اللَّهِ عَلْمَالًا اللَّهِ عَلْمَالُ عَلَى اللَّهِ عَلْمَالُ عَلَى اللَّهُ عَلْمَالُ عَلَى اللَّهِ عَلْهُ اللَّهُ عَلْمَالًى اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلْمَالًى اللَّهُ عَلْمُ لَا اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَالًى اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ الْمَالِ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ الْمَالَ عَلَى اللَّهِ عَلْمَ اللَّهِ الْمَالِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ اللَّهُ الْمَالُولُ اللَّهِ الْمَالِ اللَّهِ الْمَالَعُ اللَّهِ الْعَلِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِدِ الْمَالِ اللَّهُ الْمَالُولُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَلْمُ اللَّهُ الْمَالَالُولُ اللَّهُ الْمَالِمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالِمُ اللَّهُ الْمَالِمُ اللَّهُ اللْمِلْ اللَّهُ الْمَالِمُ اللَّهُ اللْمُؤْمِلُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللْمُ اللَّهُ اللْمُؤْمِلُ اللْمِلْمُ اللْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ اللْمُؤْمِلُ الللَّهُ اللْمُؤْمِلُ اللْمُؤْمِلُ اللَّهُ اللْمُؤْمِلُولُ اللْمُؤْمِلُ الللِهُ اللْمُؤْمِلُ اللْمُؤْمِلُ

⁽١) في (ق)، (س): «عبد الله»، والمثبت من مصادر ترجمته.

⁽٢) في (س): «عبد الله بن موسى بن إسرائيل».

⁽٣) في (س): «ابن».

⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٧١) من طريق عبيد الله بن موسى.

⁽٥) في (س): «آل محمد»، وكذا في المعرفة للبسوي.

⁽٦) قوله: «فيها» ليس في (س)، والمعرفة للبسوي، وضبب عليها ناسخ (ق).

⁽٧) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٥٣٩).

⁽۸) في (س): «أبنا».

⁽٩) زاد في (ق): «فيه».

الافات الافات المادة

قَالَ عَلِيٌّ: جَابِرٌ ضَعِيفٌ، وَقَدِ اخْتُلِفَ عَنْهُ(١).

[۲۲۹۷] وانحبرنا أبو حازِم الْحَافِظُ، أنا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْخَثْعَمِيُّ بِالّْكُوفَةِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ سَالِم، عَنْ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ شِمْرٍ - عَنْ جَابِرٍ - يَعْنِي ابْنَ شِمْرٍ - عَنْ جَابِرٍ - يَعْنِي الْخُعْفِيُّ - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ مَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلِي يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةً" بِعَيْرِ طُهُورٍ، وَبِالصَّلَاةِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلِي يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ" بِعَيْرِ طُهُورٍ، وَبِالصَّلَاةِ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ عَالِهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْمَ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَيْمَ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلَيْمَ عَلَى اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلَيْمَ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَلَيْمُ اللَّهُ عَلَيْمُ اللَّهُ الْمُعْمِلُولُ اللَّهُ عَلَيْمُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْمُ اللَّهُ الْمُعْلِمُ اللْمُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْمِ الللّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ الللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ الللّهُ اللهُ اللّ

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ، عَنْ عَمْرِو.

وَعَمْرٌ و وَجَابِرٌ ضَعِيفَانِ.

[۲۲۹۸] وَأَخْمِرْنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، ثَنَا عَبَّادٌ الْعَرْزَمِيُّ، ثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِهَا: «فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهُ عَلْ أَلِيهِ قَالَ: قَالَ وَيَ الْحَرِهَا: «فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى عَبَادِ اللَّهِ اللَّهُ الطَّالِحِينَ "'''.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَمْرُو بَنُ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ (٥)، وَمَدَارُهُ عَلَيْهِ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

⁽١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٧٧/ ب).

⁽٢) في (س): «لا يقبل الله صلاة».

⁽٣) المصدر السابق (٢/ ١٧٠) من طريق عمرو بن شمر.

⁽٤) أخرجه البزار في المسند (١٠/ ٣٣٢) من طريق العرزمي.

⁽٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٧٠).

[٢٢٩٩] أَضْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُوحٍ، ثنا إِسْحَاقُ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ فِي التَّشَهُّدِ فَلْيُعِدْ صَلَاتَهُ، أَوْ قَالَ: لَا تُجْزِئُ صَلَاتُهُ.

فَهَذَا عَنِ الشَّعْبِيِّ [س/١٠٥/ب] يُبْطِلُ قَوْلَهُمْ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يَقُولُوا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِوُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ يَكِيْةٍ نَحْوَ مَذْهَبِكُمْ.

وَرُوِّيْنَا عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ مَعْنَى مَا رَوَيْنَاهُ(١) عَنِ الشَّعْبِيِّ.



⁽۱) في (س): «روينا».

مُسأَلَةً (١٢٧)

وَالْخُرُوجُ مِنَ الصَّلَاةِ بِالسَّلَامِ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ أَحْسَنَهُ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: كُلُّ مَا قَطَعَ الصَّلَاةَ إِذَا فَعَلَهُ فِي خِلَالِهَا عَمْدًا خَرَجَ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا فَعَلَهُ فِي خِلَالِهَا عَمْدًا خَرَجَ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا فَعَلَهُ فِي آخِرِهَا (*).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[۲۳۰۰] أَصْرِنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، أَنا (٣).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أنا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقِبْطِيَّةِ ('')، عَنْ جَابِرِ بْنِ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أنا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقِبْطِيَّةِ ('') عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ ('' قُلْنَا - يَعْنِي الْإِشَارَةَ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ ('' قُلْنَا - يَعْنِي الْإِشَارَة

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۷۸)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۶۳ – ۱۶۶)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱۸۱)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۳۹ – ۵۶۰)، والمجموع (۳/ ۵۶۰ – ۵۶۵).

 ⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۱۲۰ – ۱۲۱)، وتحفة الفقهاء (۱/ ٤٤)، وبدائع الصنائع
 (۱/ ۵۸)، والهداية في شرح بداية المبتدي (۱/ ۲۰)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق
 (۱/ ۱۲۵)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۲۸۹ – ۲۹۰).

⁽٣) قوله: «أنا» ليس في (س).

⁽٤) من قوله: «محمد بن يعقوب» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٥) قوله: «خلف النبي ﷺ» ليس في (س).

يَكُالْصُلُافِينَ _

بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ -: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ عَلَيْكُمْ، أَلَّا أَذْنَابُ النَّبِيُّ عَلَيْ الشَّمْسِ، أَلَا أَذْنَابُ الْخَيْلِ الشُّمْسِ، أَلَا يَكُفِي أَحَدَهُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَكُفِي أَحَدَهُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ».

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي زَكَرِيًّا.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ يُوسُفَ: قُلْنَا بِالْإِشَارَةِ بِالْإِصْبَعِ. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

أُخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعِ، عَنْ مِسْعَرٍ (١).

[۲۳۰۱] أَضْمِرْنَاهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ ابْنِ الْقِبْطِيَّةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (") عَلَيْهُ فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ أَحَدُنَا بِيدِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَأَشَارَ بِيدِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْكُمْ تَرْمُونَ عَلَيْكُمْ، وَأَشَارَ بِيدِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْكُمْ اللَّهُ اللَّهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَى فَخِذِهِ أَمْ يُسَلِّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَى فَخِذِهِ أَمْ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَى فَخِذِهِ أَشَا يَكُنُهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»".

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ،

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۲۹).

⁽۲) في (س): «مع النبي».

⁽٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٧٨).

وَقَالَ: «إِنَّمَا^(١) يَكْفِي أَحَدَكُمْ». وَلَمْ يَشُكَّ (١).

[۲۳۰۲] أَخْمِرُنَا^(٣) أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ الْحُسَيْنِ (١) الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ يَفْتِحُ - يَعْنِي صَلَاتَهُ - بِالتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ بِ ﴿ الْحَنْدُ بِنَهِ رَبِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ يَفْتِحُ - يَعْنِي صَلَاتَهُ - بِالتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ بِ ﴿ الْحَنْدُ بِنَهِ رَبُولُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ يَفْتِحُ - يَعْنِي صَلَاتَهُ - بِالتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ بِ ﴿ الْحَنْدُ بِنَهِ رَبُولُ اللَّهِ وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبُهُ (*)، وَلَكِنْ بَيْنَ الْمُنْ وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِي قَاقِمًا، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِي قَاقِمًا، وَكَانَ إِذَا وَكَعَ رَأْسَهُ [سَلَاسُهُ مَنَ السُّجُودِ (*) لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِي قَاعِدًا (*)، وَكَانَ إِذَا يَفُولُ: «بَيْنَ (*) كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَحِيَّةٌ *)، وَكَانَ إِذَا مَنْ السُّجُودِ (*) لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِي قَاعِدًا (*)، وَكَانَ يَقُولُ: «بَيْنَ (*) كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَحِيَّةٌ *)، وَكَانَ يَنْوَلُ: «بَيْنَ (*) كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَحِيَّةٌ *)، وَكَانَ يَنْهُولُ: «بَيْنَ (*) كُلُّ رَكْعَتَيْنِ تَحِيَّةٌ إِلَى السَّيْمُ وَكَانَ يَنْهُ مَنَ السَّهُ عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ، وَكَانَ يَنْهَانَا أَنْ يَفْتَرِشَ أَحَدُنَا ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّهُ عَنْ عَقِبِ الشَّيْمِ السَّيْمُ وَكَانَ يَنْهُولُ: «بَيْنَ شَعْرَالُ اللَّهُ الْمُنْ السَّهُ إِلْسَالُهُ إِللَّاسُلِيمِ السَّيْمُ وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّالَةُ وَلَالَهُ اللَّهُ الْمُنْ اللَّهُ اللَّهُ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنَالُ أَنْ يُعْرَفُونَ اللَّهُ الْمُلْكُونُ الْمُ الْمُعْرَالُ اللَّهُ الْمُنَاقِلُهُ الْمُنْ الْمُ الْمُ الْمُنْ الْمُنَاقِ الْمُولُ اللَّهُ الْمُنَاقِلُ الْمُولُ الْمُالُولُولُ اللَّهُ الْمُنَاقِلُهُ الْمُنَالِ الْمُنْ الْمُولُ اللَّهُ الْمُعْرَالُ الْمُنْ اللَّهُ الْمُلْكُولُ اللَّهُ الْمُنَا

⁽١) في (س): «وإنها».

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ٢٩).

⁽٣) في (س): «وأخبرنا».

⁽٤) في (س): «ثنا إبراهيم بن عبد الله بن الحسن».

⁽٥) لم يشخص رأسه: لم يرفعه، ولم يصوبه: أي لم ينكسه.

⁽٦) في (س): «الركوع».

⁽٧) في (س): «قائمًا».

⁽۸) فی (س): «فی».

عَكَ الْصَالَةِ مِي

[٢٣٠٣] أَصْرِنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، فَذَكَرَهُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، فَذَكَرَهُ بِإِلْسَادِهِ وَمَعْنَاهُ. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ(١).

[٢٣٠٤] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَخْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَرَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ عَيْدٍ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ"، وَاتَّفَقَا" عَلَى حَدِيثِ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكِ، ثُمَّ سَلَّمَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ. وَقَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّسْلِيم فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ".

[٢٣٠٥] أَصْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الللَّ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ * عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ * عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

⁽١) صحيح مسلم (٢/ ٥٤).

⁽٢) المصدر السابق (٢/ ٩١).

⁽٣) صحيح البخاري (١/ ١٦٧)، وصحيح مسلم (٢/ ١٢٦).

⁽٤) هذا الحديث من أوله إلى هنا ساقط من (س).

⁽٥) في (س): «بن».

اللافتان ----

«إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَتَحَرَّ (١) الصَّوَابَ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ (١) سَجْدَتَيْن». لَفْظُ حَدِيثِ إِسْحَاقَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ("). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَنْصُور (').

[٢٣٠٦] أَ تُحْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ (٥)، أَنَا سُفْيَانُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ (٥)، أَنَا سُفْيَانُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زَائِدَةُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ -وَقَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ وَالْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ- أَنَّ النَّبِيَ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ الْأَحْوَصِ وَالْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ- أَنَّ النَّبِي ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ، المَّالَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ، اللّهِ مَنْ اللّهِ مَنْ اللّهِ مَنْ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّ

[۲۳۰۷] وأخبرنا(۱۷ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ الْمُقْرِئُ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، أَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَلْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، ثنا

⁽۱) في (ق): «فليتحرى».

⁽٢) في (س): «ثم يسلم، ثم يسجد».

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٤).

⁽٤) صحيح البخاري (١/ ٨٩).

⁽٥) قوله: «ثنا محمد بن كثير» ليس في (س).

⁽٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (٥٧٥).

⁽٧) في (س): «أخبرنا».

زَائِدَةُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ وَجْهِهِ وَيُقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» مِنْ كِلَا الْجَانِبَيْنِ(۱).

[٢٣٠٨] أَخْبِرُنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَعْوَدِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَنَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهُ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدَّيْهِ فِي كِلْتَيْهِمَا، وَرَأَيْتُ أَبَا رَأَيْتُ أَبَا كُرٍ وَعُمَرَ وَعُمْرَ وَقُولَانِ ذَلِكَ '').

[٢٣٠٩] [س١٠٦/١] أخمرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ [ق/٢١/١] الدَّقِيقِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ - يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، وَمَسْرُوقٍ، وَعَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ عَلِيْ الْأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، وَمَسْرُوقٍ، وَعَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَ عَلِيْ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ » حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، وَمِنَ الْجَانِبِ الْآخِو مِثْلُ ذَلِكَ ").

[٢٣١٠] أَخْرِرُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، ثنا مُحَمَّدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ سَنَةَ الْقَطَّانُ، ثنا مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ سَنَةَ سِنَةً وَمِاتَتَيْنِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

⁽١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٥١) من طريق معاوية.

⁽٢) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص٤٧).

⁽٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٥٣) من طريق يزيد.

يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ يَقِيْقٍ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كُلَّمَا وَضَعَ، اللَّهُ أَكْبَرُ كُلَّمَا رَفَعَ، ثُمَّ يَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» عَنْ يَمِينِهِ، «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» عَنْ يَمِينِهِ،

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ وَعَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ وَعَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجِ (۱).

وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةً، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ (''). وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ كَمَا:

[٢٣١١] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِع، قَالَ مَرَّةً: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمَرَّةً: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِع، قَالَ مَرَّةً: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمَرَّةً: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِع، قَالَ مَرَّةً: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمَرَّةً: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ (").

وَقِيلَ: عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَمْرِو(١) بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ:

[۲۳۱۲] أخرز أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَة، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبُو عَمْرِو بْنِ أَيُّوبَ الرَّاذِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وَعَنْ يَسَارِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وَعَنْ يَسَارِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وَعَنْ يَسَارِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ».

⁽١) الأم (٢/ ٢٧٧).

⁽٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٣٤٨).

⁽٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٧٨).

⁽٤) في (س): «عمر».

[٣٣١٣] وأخرن أبو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا حَيْوَةُ -يَعْنِي ابْنَ شُرَيْحٍ- ثنا بَقِيَّةُ، عَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا حَيْوَةُ -يَعْنِي ابْنَ شُرَيْحٍ- ثنا بَقِيَّةُ، عَنِ الْزُّبَيْدِيِّ، عَنِ النَّبِيُّ يَكُلُّهُ يُسَلِّمُ النَّبِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ يَكُلُهُ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ (۱).

[٢٣١٤] وأخرز أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيب، ثنا أَبُو دَاوُدَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَّازُ ('' بِالطَّابَرَانِ، ثنا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، قَالاً: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَحْصُبِيِّ، عَنْ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ فَكَانَ ('' يُكبِّرُ [س/١٠٠/أ] إِذَا عَنْ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ فَكَانَ ('' يُكبِّرُ [س/١٠٠/أ] إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ('').

[٣٣١٥] أخْمِرُا() أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا حُرَيْثُ بْنُ أَبِي مَطَرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى يَبْدُو خَدُّهُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»(١).

⁽١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٦٨) من طريق حيوة.

⁽٢) في (س): «البزار».

⁽٣) في (س): «وكان».

⁽٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٣٥٩).

⁽٥) أداة التحديث ساقطة من (س).

⁽٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٥٣) من طريق حريث.

الْحَسَنُ هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، وَوَقَعَ فِي كِتَابِي: ابْنُ مُكْرَمٍ، وَهُوَ خَطَأُ، فَهُوَ فِي الْفَوَائِدِ عَنِ ابْنِ عَفَّانَ.

وَقَدْ تَابَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ﴿ اللَّهِ عَلَى تَسْلِيمَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ، وَجَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ السُّوَائِيُّ ('')، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَوَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَع.

[٢٣١٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَجُو مَدُ بْنُ عِيسَى التِّنْسِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ وَهِي السَّقُ ، أَنَّ النَّبِيَ عَيْكَةً كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، يَمِيلُ إِلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ شَيْئًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ (٢).

تَابَعَهَا (") عَلَى ذَلِكَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ.

أَمَّا حَدِيثُ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ:

[٢٣١٧] فَأَخْمِرُنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، أنا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً (١٠).

⁽١) في (ق): «السوار».

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٠٣).

⁽٣) في (س): «تابعهما».

⁽٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ٢٢٥) من طريق عبد الله بن عبد الوهاب.

[٢٣١٨] وأخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنُو الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنُسٍ، أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْهِ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ فَرِيْتُ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ أَنْسَامٍ، أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْهِ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ فَرَاقِهُ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ وَلَيْسَلِّمُ وَلَيْسَالِمَةً وَنَالِهُ وَلَيْسَلِمُ الْمُونَ تَسْلِيمَةً (۱).

وَأَمَّا حَدِيثُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ:

[٢٣١٩] فَأَخْبِرُنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ وَعَبْدَانُ، قَالَا: ثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي أَبِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ وَعَبْدَانُ، قَالَا: ثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي أَبِي وَحَفْصُ الْمِنْقَرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ (" سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ وَحَفْصُ الْمِنْقَرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ (" سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً حِيَالَ وَجْهِهِ (").

[٣٣٢٠] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّهِ مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ اللَّهِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهُ،

⁽١) أخرجه البزار في المسند (١٣/ ١٤١) من طريق يونس.

⁽٢) في (س): «بن».

⁽٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٧/ ٢٢٥) من طريق أبي كامل.

⁽³⁾ كذا في النسخ الخطية، وهو تحريف، وصوابه: «عبيد الله بن محمد بن أحمد البلخي» كما في سائر أسانيد المؤلف، وانظر: دلائل النبوة (٢/ ٢٣٠)، وتاريخ دمشق (٣/ ١٤٧)، (٥٦/ ٩٦)، (٩٥/ ٩٦)، وهو: عبيد الله بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن مخلد، أبو الحسين الدهان البلخي الخرساني القطيعي التاجر، له ترجمة في: تلخيص تاريخ نيسابور (ص٩٢)، وذيل تاريخ بغداد لابن النجار (٢/ ١٣١).

ثنا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، [ق/١/٤١٨] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ(''.

[۲۳۲۱] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا الْقَاضِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو مُسْلِم الْكَجِّيُّ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

زَعَمَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ أَنَّ ابْنَ صَاعِدٍ كَانَ يَحْمِلُ الْوَهْمَ فِيهِ عَلَى أَبِي عُمَرَ الضَّرِيرِ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا حَدَّثَهُ حَسَّانُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ طَرِيفٌ السَّعْدِيُّ، فَتَوَهَّمَ أَنَّهُ أَبُو سُفْيَانَ الثَّوْرِيُّ، فَقَالَ بِرَأْيِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الشَّعْدِيُّ، فَتَوَهَّمَ أَنَّهُ أَبُو سُفْيَانَ الثَّوْرِيُّ، فَقَالَ بِرَأْيِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الشَّوْرِيُّ، فَقَالَ بِرَأْيِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيُّ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: هَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ صَاعِدٍ وَهْمٌ، فَقَدْ رَوَاهُ حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، وَإِنَّمَا الْوَهْمُ مِنْ حَسَّانَ، حَدَّثَ بِهِ مَرَّتَيْنِ؛ مَنْ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ("). مَرَّةً عَلَى الصَّوَابِ فَقَالَ: عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ (").

رَوَاهُ الْعَبْسِيُّ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ بِأَبِي سُفْيَانَ طَرِيفٍ السَّعْدِيِّ.

[٢٣٢٢] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا بَكُرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الْمَرْوَذِيُّ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَصْلِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ قَادِمِ، ثنا سُفْيَانُ (ح).

⁽١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣١٣).

⁽٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٤٩).

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ(''، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، قَالاً: ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ ("، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْجَعِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ فَيْفَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ فَيْفَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَنْ اللَّهُ وَلَ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا النَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّكْبِيرُ،

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْأَشْجَعِيِّ.

وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»(٥٠).

[٢٣٢٣] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شُعَيْبٍ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شُعَيْبٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيِّ، عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيِّ، عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيِّ، جَمِيعًا يُحَدِّثَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، وَالنَّاسُ يَخْتَلِفُونَ عَنْهُ (١).

⁽١) زاد في (س): «قالا».

⁽٢) في (س): «قال أبنا».

⁽٣) في (س): «إبراهيم بن الليث».

⁽٤) في (س): «وإحرامها التكبير، وإحلالها التسليم».

⁽٥) أخرجه الشافعي في الأم (٦/ ٢٢٦).

⁽٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٦٥) من طريق الفلاس به.

[٢٣٢٤] أخمرن أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ السَّعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ السَّعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَسِعَاقَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مِفْتَاحُ الصَّلَاقِ التَّكْبِيرُ، وَانْقِضَاؤُهَا التَّسْلِيمُ، إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَقُمْ إِنْ شِئْتَ(۱).

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٣٢٥] أخبر الله وعبد الله والمحافظ المختراني أبو علي المحافظ المنافل المنافلة المعلى المعلى المنافلة المعلى المنافلة المعلى المنافلة المعلى المنافلة المنا

⁽١) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار -الجزء المفقود- (ص٢٥٤) من طريق شعبة.

⁽٢) ضبب فوقها ناسخ (ق).

⁽٣) في (س): «فقال».

⁽٤) في (س): «وقلت».

⁽٥) في النسخ: «تقم»، وما أثبتناه الجادة.

⁽٦) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٢١٩) من طريق الحسن بن الحر

الم المثلاثة

[٢٣٢٦] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ('')، أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ فِي عَقِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ بْنَ عُقْدَةَ يَقُولُ: لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَنِيفَةَ، إِنَّمَا هُوَ ('' رَوَاهُ أَبُو يُوسُفَ عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ ('')، وَهُوَ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ.

[٢٣٢٧] أَحْمَرُ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرِ الزِّيَادِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: هَذَا خَطَأٌ، وَأَبُو يُوسُفَ إِنَّمَا أَرَادَ عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ''، وَأَبُو جَوِيفَةَ لَمْ يُعْرَفْ لَهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ حَدِيثٌ، وَسَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ بْنَ عُقْدَةَ الْحَافِظَ يَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ.

[٢٣٢٨] أَحْرِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: حَدِيثُ أَبِي حَنِيفَةَ وَهِمَ فِيهِ الرَّاوِي، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ عُقْدَةَ، وَأَرَادَ أَبَا خَيْثَمَةَ، وَقَدْ يَقَعُ التَّصْحِيفُ فِي مِثْلِهِ.

وَأَبُو حَنِيفَةَ إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْخَبَرَ فِي الْآثَارِ عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مُرْسَلًا، وَلَيْسَ فِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي خَيْثَمَةً زُهَيْرٍ:

[٢٣٢٩] فَأَصْرِنَ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ اللَّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا النَّفَيْلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا النَّفَيْلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا النَّفَيْلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا النَّفَيْلِيُّ، ثنا وَهَدَّ بَنِي فَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ 'الْحُرِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي فَحَدَّثَنِي

⁽١) زاد في (س): «الحافظ».

⁽٢) ضبب عليها ناسخ (ق)

⁽٣) في (س): «عن خيثمة».

⁽٤) في (س): «حرب».

⁽٥) من أول الفقرة إلى هنا ساقط من (س).

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ، فَذَكَرَهُ: إِذَا قُلْتَ هَذَا – أَوْ قَضَيْتَ هَذَا – فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ [س/ ۱۰۸/ ب] تَقُومَ (۱) فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ (۱).

[٢٣٣٠] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: إِنَّ الْمُدْرَجَ فِي هَذَا الْخَبَرِ: ﴿إِذَا قُلْتَ هَذَا – أَوْ قَضَيْتَ هَذَا – فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُعُدُ هَا لَنَّبِيٍّ عَلَيْكِيْرٍ. شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ». مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ عَلَيْكِيْرٍ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَاهُ أَنَّ أَبَا خَيْثَمَةَ قَدْ أَقَرَّ بِالشَّكِّ فِي ذَٰلِكَ الْمَوْضِعِ مِنَ الْخَبَرِ فِي الرِّوَايَاتِ كُلِّهَا عَنْهُ، فَأَمَّا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ فَإِنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: [ق814/1] قَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ(٣) قَالَ بَعْدَ(١) «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»: إِذَا فَعَلْتَ هَذَا. فَذَكَرَهُ.

وَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ: وَلَا أَحْسَبُنِي إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُهُ وَقَدْ شَفَى الْإِمَامُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ رَيْحَانَةُ أَهْلِ خُرَاسَانَ - خَطْلْلُلُهُ- بِرِوَايَتِهِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَأَتْقَنَ عَنْهُ إِرْسَالَهُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ عَنْ مَجْهُولٍ لَمْ يَذْكُرْهُ.

وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الْيَرْبُوعِيُّ فَإِنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ انْمَحَى مِنْ كِتَابِ زُهَيْرِ أَوْ غَرِقَ (٥٠)،

⁽١) في (ق): «تقم».

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٥٥).

⁽٣) في (س): «سمعته».

⁽٤) في (س): «يعني».

⁽٥) في المختصر: «عرف»، وفي السنن الكبير (٢/ ١٧٤): «خرق».

فَلِذَلِكَ ١٠٠ شَكَّ فِيهِ لِذَاكَ ١٠٠. هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّ

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَىٰكُهُ: إِنَّمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ زُهَيْرٍ: بَلَغْتُ^(٣) حِفْظِي عَنِ الْحَسَنِ. فَذَكَرَ الزِّيَادَةَ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ زُهَيْرٍ مَوْقُوفًا.

[٢٣٣١] أَصْرِنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِرِ الزِّيَادِيُّ، ثنا '' أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُسَنِ بْنِ الْحُرِّ عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ عَلِيٍّ الْحَافِظُ قَالَ: وَهِمَ ('' زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ وَأَدْرَجَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ مَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِهِ، وَهُو قَوْلُهُ: إِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ قَطْدَتَ صَلَاتَكَ. وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَوْلُهُ (''(').

وَالدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَانِ '' حَمَّا اللَّهِ الْوَاضِحُ عَلَى عِحَمِّا أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ قَدْ رَوَى '' هَذَا الْخَبَرَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، فَمَيَّزَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مِنْ كَلِمَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ.

⁽١) في (ق): «فذلك».

⁽٢) في (س): «كذلك».

⁽٣) في السنن الكبير للبيهقي (٤/ ٥٧): «بلغ».

⁽٤) في (س): «أنا».

⁽٥) في (س): «وهذا».

⁽٦) كذا في النسخ الخطية، وقوله: «قوله» إما أن يكون زيادة مقحمة، أو تأكيد أنه من قول ابن عباس.

⁽٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤/ ٥٨).

⁽٨) في (ق): «الحافظ».

⁽٩) قوله: «قدروی» في (س): «وروی».

[۲۳۳۲] أخبرناه (۱۱) أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُزَيْزٍ، ثنا غَسَانُ بْنُ الرَّبِيعِ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بِيدِ عَلْقَمَةَ، وَأَخَذَ النَّبِيُّ عَيْدٍ بِيدِ عَبْدِ اللَّهِ أَخَذَ عَلْقَمَةُ وَأَخَذَ النَّبِيُّ عَبْدِ اللَّهِ فَالصَّلُواتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ فَعَلَىٰ وَعَلَى فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ (۱۰٪ (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلُواتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، [س/ ۱۰۹/ أ] السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، [س/ ۱۰۹/ أ] السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، [س/ ۱۰۹/ أ] السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، [س/ ۱۰۹/ أ] السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا فَرَغْتَ مِنْ هَذَا فَقَدْ" قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، فَإِنْ " شِئْتَ فَقُمْ (٥٠). فَإِنْ " شِئْتَ فَقُمْ (٥٠).

هَكَذَا رَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ.

[٢٣٣٣] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: وَرَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، فَزَادَ فِي آخِرِهِ كَلَامًا، وَهُو قَوْلُهُ: فَإِذَا قُلْتَ هَذَا أَوْ فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ. فَأَدْرَجَهُ كَلَامًا، وَهُو قَوْلُهُ عَنْ زُهَيْرٍ فِي الْحَدِيثِ، وَوَصَلَهُ بِكَلَامِ النَّبِيِّ عَيْلِاً، وَفَصَلَهُ شَبَابَةُ عَنْ رُهَيْرٍ فِي الْحَدِيثِ، وَوَصَلَهُ بِكَلَامِ النَّبِيِّ عَيْلاً، وَفَصَلَهُ شَبَابَةُ عَنْ رُهَيْرٍ وَجَعَلَهُ مِنْ كَلَامٍ عَبْدِ اللَّهِ (١) بْنِ مَسْعُودٍ، وَقَوْلُهُ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ مِنْ قَوْلِ زُهَيْرٍ وَجَعَلَهُ مِنْ كَلَامٍ عَبْدِ اللَّهِ (١) بْنِ مَسْعُودٍ، وَقَوْلُهُ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ مِنْ قَوْلِ

⁽۱) في (س): «أخبرنا».

⁽٢) في (س): «الصلوات».

⁽٣) قوله: «فقد» ليس في (س).

⁽٤) في (س): «إن».

⁽٥) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٢/ ٨٦) من طريق غسان.

⁽٦) قوله: «عبد الله» ليس في (ق).

عَكَ الْصَالَةِ مِي

مَنْ أَدْرَجَهُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ ابْنَ ثَوْبَانَ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ كَذَلِك، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلِاتِّفَاقِ حُسَيْنٍ الْجُعْفِيِّ وَابْنِ عَجْلَانَ وَغَيْرِهِمَا فِي رِوَايَتِهِمْ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ عَلَى تَرْكِ ذِكْرِهِ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ، مَعَ اتِّفَاقِ كُلِّ مَنْ رَوَى التَّشَهُّدَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَنْ غَيْرِهِ عَنْ الْحَدِيثِ، مَعَ اتِّفَاقِ كُلِّ مَنْ رَوَى التَّشَهُّدَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَنْ غَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَلَى ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (۱).

وَهُوَ كَمَا قَالَ إِمَامُنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ ﴿ اللَّهُ ، فَقَدْ رَوَاهُ مَكْحُولٌ فَقِيهُ أَهْلِ الشَّامِ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ دُونَ ذِكْرِ هَذِه الزِّيَادَةِ. وَرَوَاهُ عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبيعِيُّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسِ دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ. السَّبيعِيُّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسِ دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ.

وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَإِنْ كَانَ عَدْلًا ثِقَةً، فَقَدْ أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالشَّكِّ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا يَذْهَبُ (٢) يَقِينُ غَيْرِهِ بِشَكِّهِ؛ فَقَدْ حَفِظَهُ ابْنُ (٣) ثَوْبَانَ، وَمَيَّزَ عَنْ كَلَامِ النَّبِيِّ عَيَالِيْ مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَالرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِهِ أَوْلَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٣٣٤] أَصْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ الْعَنَزِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ فَعْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ وَقَالً: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ وَقَالًا:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ الشَّامِيُّ الزَّاهِدُ^(١).

⁽١) السنن للدارقطني (٢/ ١٦٥).

⁽٢) في (ق): نذهب.

⁽٣) في (ق): «أبو».

⁽٤) التاريخ الكبير (٥/ ٢٦٥).

[٢٣٣٥] أَخْمِرْنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ حَافِظٌ مُمَيَّزٌ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ الشَّامِ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْخُرِّ، وَأَدْرَجَهُ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَلَيْنَ الْحَدِيثَ وَهْنًا؛ فَإِنَّهُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَلْنَا: مُتَابَعَةُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ لِشَكِّ زُهَيْ تَزِيدُ الْحَدِيثَ وَهْنًا؛ فَإِنَّهُ لَنَّ لِشَلِ مِمَّنْ يُقْبَلُ [س/ ١٠٩/ب] مِنْهُ مَا يُوَافِقُ الْأَثْبَاتُ، فَكَيْفَ مَا (١) يُخَالِفُ فِيهِ الثُقَاتِ؟!

[٢٣٣٦] أَخْبِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ ضَعِيفٌ (").

[٢٣٣٧] أخْرِرًا أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ فِي أَسَامِي الضُّعَفَاءِ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُمَيْرٍ الْجُعْفِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ (٣).

[٢٣٣٨] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ (*). الْحَدِيثِ (*).

فَقَدْ بَانَ وَظَهَرَ لِمَنْ وُفِّقَ لِلصَّوَابِ أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ الْمُدْرَجَةَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، لَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، [ق7/٤٢٠]، عَلَى أَنَّهُ كَالشَّاذِّ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ أَيْضًا، وَإِنِ اسْتَدَلُّوا بِمَا:

⁽۱) قوله: «ما»، ساقطة من (س).

⁽۲) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٣٢).

⁽٣) الضعفاء للبخاري (ص١٢٠).

⁽٤) أحوال الرجال (ص١١٦).

عَكَ الْصَّلَاقِي

[٢٣٣٩] أَخْبِرُ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ ('') بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْ آخِرِ السُّجُودِ ثُمَّ أَحْدَثَ فَقَدْ عَمْرُو (""، أَنَّ النَّبِيَ ﷺ قَالَ: ﴿إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ السُّجُودِ ثُمَّ أَحْدَثَ فَقَدْ تَمَّ صَلَاتُهُ "(").

وَرَوَاهُ أَبُو حُذَيْفَةَ، وَنَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْإِفْرِيقِيِّ (٥٠)، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، وقَالَ: «ثُمَّ أَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يَتَشَهَّدَ». وَقَالَ: «ثُمَّ أَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يَتَشَهَّدَ».

[٢٣٤٠] أَخْبِرُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍ و وَأَبُو نَصْرٍ مَنْصُورُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُفَسِّرُ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا "الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ - وَكَانَ قَدْ " قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْمَغْرِبِ - ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُم، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُم، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُم، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَيَادِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ مَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ مَا وَاللَّهِ مَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ وَسُولَ اللَّهِ مَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ وَسُولَ اللَّهِ مَنْ قَالَ: "إِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ أَوْ أَحْدَثَ، فَقَدْ رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قَالَ: "إِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فِي آخِرٍ صَلَاتِهِ أَوْ أَحْدَثَ، فَقَدْ

⁽١) قوله: «ثنا يونس» ساقط من (ق).

⁽٢) قوله: «ثنا عبد الرحمن» ساقط من (ق).

⁽٣) في النسخ: «عبد الله بن عُمر»، والمثبت من أصل الرواية من مسند الطيالسي، ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٧٤).

⁽٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٤/ ١٢).

⁽٥) في (س): «الأوزاعي».

⁽٦) في (س): «أبنا».

⁽٧) قوله: «قد» ليس في (ق).

تَمَّتْ صَلَاتُهُ»(١).

قَالَ مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ: فَلَقِيتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زِيَادِ بْنِ أَنْعُم فِي بَيْتِهِ، فَحَدَّ تَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و، فَحَدَّ تَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و، فَحَدَّ تَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ لَقِيتَ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةً؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ وَقَضَى تَشَهُّدَهُ ثُمَّ أَحْدَثَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ فَلَا يَعُودُ لَهَا.

وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ (٢) عَوْنٍ كَمَا:

[٢٣٤١] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [س/١١٠/أ]، أنا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ جَعْفَرُ بْنِ سَوَادَةَ، قَالَا: سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ و يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (إِذَا قَضَى الْإِمَامُ صَلَاتَهُ فَقَعَدَ " الْإِمَامُ، فَأَحْدَثَ الْإِمَامُ وَلَا يُعِيدُ».

وَرُوِيَ عَنْهُ بِلَفْظٍ آخَرَ:

[٢٣٤٢] أَخْمِرْنَاهُ (*) أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمِ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا مَرْوَانُ، ثنا ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمِ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا مَرْوَانُ، ثنا ابْنُ أَنْعُمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ أَبِي الْجَهْمِ (*) التَّنُوخِيِّ وَبَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَنْعُمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ أَبِي الْجَهْمِ (*)

⁽١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٥٣) من طريق الثوري.

⁽٢) في (ق): «عن».

⁽٣) في (س): «وقعد».

⁽٤) ضبب ناسخ (ق) على قوله: «الإمام» هذه والتي قبلها.

⁽٥) في (س): «أخبرنا».

⁽٦) في (س): «عن عبد الرحمن عن رافع بن الجهم».

عَكَالِصَالَةِ ا

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ، فَأَحْدَثَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ ('').

[٣٤٣] أَخْبِرُ الْمَحْتَجِ بِهَذَا الْحَافِظُ، قَالَ: يُقَالُ لِلْمُحْتَجِ بِهَذَا الْحَبَرِ: إِنَّهُ خَبَرُ الْمُحْتَجِ بِهَذَا الْحَبَرِ: إِنَّهُ خَبَرُ مُضْطَرِبُ الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ، وَرَاوِيهِ (" الَّذِي تَفَرَّدَ بِرِوَايَتِهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ الْإِفْرِيقِيُّ، وَقَدْ عِيبَ عَلَى سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ (" الثَّوْرِيِّ رِوَايَتُهُ عَنْ أَمْثَالِهِ مِنَ الشَّوْرِيِّ رِوَايَتُهُ عَنْ أَمْثَالِهِ مِنَ الشَّعْفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ.

قَالَ شُعْبَةُ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ثِقَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ يَرْوِي عَنِ الْكَذَّابِينَ.

[٢٣٤٤] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءٍ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ ('').

[٣٣٤٥] سَمَعْتُ أَبًا عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبًا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ (٥) بَنَ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ (٥) بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبُلٍ يَقُولُ: لَا نَكْتُبُ حَدِيثَ أَرْبَعَةٍ: مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْبُلٍ يَقُولُ: لَا نَكْتُبُ حَدِيثَ أَرْبَعَةٍ: مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ، وَجُويْبِرِ بْنِ سَعِيدٍ (١)، وَإِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ.

⁽١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢١٦) من طريق مروان.

⁽٢) في (س): «ورواته».

⁽٣) قوله: «بن سعيد» ليس في (س).

⁽٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ١٣٤) من طريق الفلاس به.

⁽٥) قوله: «محمد» ليس في (س).

⁽٦) في (س): «سعد».

[٢٣٤٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: الْحَفِيدُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: ضَعَّفَ (') يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْإِفْرِيقِيَّ وَقَالَ: قَدْ كَتَبْتُ عَنْهُ ('' كِتَابًا بِالْكُوفَةِ.

[٢٣٤٧] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ؛ قَالَ: أَنا، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٣: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ أَنا، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٣): سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ يَقُولُ: سَأَلْتُهُ - يَعْنِي يَحْيَى [س/١١٠/ يَقُولُ: سَأَلْتُهُ - يَعْنِي يَحْيَى [س/١١٠/ بنَ مَعِينٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِفْرِيقِيِّ فَقَالَ: ضَعِيفٌ (١٠٠.

[٢٣٤٨] أخمر أُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ بْنَ رَجَاءٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الطَّبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الطَّبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: ثنا الْمُقْرِئُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ: فِي حَدِيثِهِ (٥) بَعْضُ الْمَنَاكِير (٦).

[٢٣٤٩] أَخْبِرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٧).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ

⁽۱) تحرفت في (ق) إلى: «صعد»، ويحيى بن سعيد هو القطان. ومعنى العبارة أن يحيى بن سعيد القطان قد ضعّف عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي.

⁽٢) قوله: «عنه» سقط من (ق).

⁽٣) في (س): «السلمي قالا ثنا أبو عبد الله»، وضبب ناسخ (ق) على قوله: «أبو».

⁽٤) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص ١٤١).

⁽٥) في (س): «حديث».

⁽٦) التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٢٨٠).

⁽٧) قوله: «قال حدثني» ليس في (س).

أَنْعُمَ غَيْرُ مَحْمُودٍ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ صَارِمًا خَشِنًا(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّهِ الْحَافِظُ ﷺ: فَهَذَا حَالُ الْإِفْرِيقِيِّ عِنْدَ مَنْ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ مِنْ أَعْلَامِ الْمُسْلِمِينَ وَأَئِمَّةِ الدِّينِ، فَلْيَنْظُرِ امْرُؤٌ لِدِينِهِ أَنْ لَا يَجْعَلَ مِثْلَهُ حُجَّةً فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللّهِ فِي تَرْكِ التَّشَهُّدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ.

وَقَدْ رُويَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﴿ الْمُنْكُمَّا حَدِيثٌ () أَوْهَى إِسْنَادًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو:

[٢٣٥٠] أَخْبِرُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا عُرْوَةُ بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ الرَّهْ مِيِّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ أَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عِنْدَ عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ: «مَنْ أَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عِنْدَ آخِرِ سَجْدَةٍ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ».

لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِمِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ رُوَاتِهِ مَجْهُولُونَ.

قَالَ الْإِمَامُ [قَارَ الْإِمَامُ [قَارَ الْإِمَامُ الْمَعْمُ الْمَعْمَدُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ الْمَعْمَدُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهَ الْمَعْمَدُ الْمَاطِعَةِ فِي عِلَّةِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَجَرْحِ رُوَاتِهَا، مَعَ مَا أَقَمْنَا مِنَ الْبَرَاهِينِ السَّاطِعَةِ وَالْحُجَجِ الزَّاهِرَةِ عَلَى وُجُوبِ التَّشَهُّدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهُ وَالتَّحْلِيلِ مِنَ الصَّلَاةِ بِالتَّسْلِيمِ، وَفِي ذَلِكَ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ وَلَمْ يُعَانِدِ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، أَوْ لَمْ الصَّلَاةِ بِالتَّسْلِيمِ، وَفِي ذَلِكَ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ وَلَمْ يُعَانِدِ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، أَوْ لَمْ السَّكَاةِ بِالتَّسْلِيمِ، وَفِي ذَلِكَ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ وَلَمْ يُعَانِدِ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، أَوْ لَمْ السَّكَاةِ بِالتَّسْلِيمِ،

⁽١) أحوال الرجال (ص٢٦٣).

⁽٢) في (ق)، (س): «حديثا» وما أثبتناه الجادة.

ثُمَّ لَوْ قَابَلْنَا الْيَقِينَ بِالشَّكِّ، وَرِوَايَاتِ الْحُفَّاظِ وَالْمَقْبُولِينَ بِرِوَايَاتِ الْخُفَّاظِ وَالْمَقْبُولِينَ بِرِوَايَاتِ الْشُعَفَاءِ وَالْمَجْرُوحِينَ، وَقَبِلْنَا هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الَّتِي رَوَيْنَا لَهُمْ ('')؛ فَكَأَنَّهُ كَانَ قَبْلُ أَنْ يُشْرَعَ ('' التَّشَهُّدُ فِي الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْ وَالتَّحْلِيلُ (") مِنْهَا بِالتَّسْلِيم، ثُمَّ صَارَ مَنْسُوخًا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ مَا:

[٢٣٥١] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَجُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرِّ، عَنْ عَمْرَ بْنِ ذَرِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ (١) قَالَ: كَانَ [س/١١١/أ] رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ إِذَا قَعَدَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ قَدْرَ التَّشَهُّدِ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ التَّسْلِيمُ (٥٠).

فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ الثَّابِتَةُ (١) عَنْ عَطَاءٍ تَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ مِنْ قَوْلِهِ: إِذَا قَعَدَ قَدْرَ التَّشَهُّدِ فَقَدْ تَمَّتْ صَكَاتُهُ، وَعَاصِمٌ لَيْسَ بِحُجَّةٍ، وَإِنْ كُنَّا نَرْوِي حَدِيثَهُ عَلَى طَرِيقِ الإسْتِئْنَاسِ بِهِ وَالإسْتِشْهَادَاتِ.

[٢٣٥٢] أَخْرِزُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو يَحْيَى السَّمَرْ قَنْدِيُّ مُشَافَهَةً، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرٍ حَدَّثَهُمْ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ النَّسَوِيُّ، قَالَ:

⁽١) في (س): «رويناها لهم».

⁽٢) في (ق): «شرع».

⁽٣) في (س): «والتحلل».

⁽٤) ضبب ناسخ (ق) على: «رباح».

⁽٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤/ ٢٢٢).

⁽٦) في (ق): «الثانية».

سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ مَنْ تَرَكَ التَّشَهُّدَ، قَالَ: يُعِيدُ الصَّلَاةَ. قُلْتُ: فَلْتُ: فَحُدِيثُ مَنْ قَعَدَ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ؟ فَقَالَ: لَا يَصِحُّ.



مَسْأَلَةً (١٢٨)

مَنْ لَمْ يُحْسِنْ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ وَلَا غَيْرِهَا مِنَ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالى (١٠).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَا يَلْزَمُهُ الذِّكْرُ فَيَقُومُ قَدْرَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ يَرْكَعُ (").

[٣٥٣] أخْرِمُ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخُتَّلِيُّ (٣)، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلَّدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ عَلِيٍّ بْنِ خَلَّدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيِّ فَقَصَّ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: «فَتَوضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ، ثُمَّ تَشَهَدُ، وَاللَّهُ مُكَنِّهُ وَهَلِّلُهُ». قَالَ فِيهِ: «فَتَوضَّ أَكْمَا اللَّهَ وَكَبِّرُهُ وَهَلِّلُهُ». قَالَ فِيهِ: «وَإِنِ انْتَقَصْتَ مِنْ صَلَاتِكَ» (٥٠).

[٢٣٥٤] أَخْمِرْ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ عَلَيْهُ

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۲۳۱)، ومختصر المزني (ص۳۰)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۳٤)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۱٤٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ٥٠١ – ٥٠٠)، والمجموع (۳/ ۳۳۵، ۳۳۷ – ۳۳۹).

⁽٢) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ١٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ١١١ - ١١١).

⁽٣) في (س): «عباس بن موسى الجنبي».

 ⁽٤) كذا في النسخ وصوابه: «ابن رافع» كها في أصل الرواية والتاريخ الكبير للبخاري (٨/
 ٢٩٧).

⁽٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة: الأزهرية (ق٤٧)، برنستون (ق٨٣).

والمُلكِقِينَ المُعَلِّلِينَةِ مِن المُعَلِّلِينَةِ مِن المُعَلِّلِينَةِ مِن المُعَلِّلِينَةِ مِن المُعَلِّلِينَةِ مِن المُعَلِّلِينَةِ مِن المُعَلِّلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِّلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِينِي المُعِلِينِ المُعِلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المِن المُعِلِينِ مِن المُعِلْمِينِ مِن المُعِلِينِ مِن المُعِلِي مِن المِن المُعِلِي مِن المِن المُعِلِي مِن المِن المُعِلِينِ مِن المِن المُعِلِينِينِ مِن ا

رَجُلُ فَقَالَ: إِنِّي (١) لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ آخُذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، فَعَلِّمْنِي مَا يُجْزِئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، فَعَلِّمْنِي مَا يُجْزِئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا عُوْلَ اللَّهُ، فَالَا لِلَّهِ، فَمَا لِي؟ وَلَا قُولَ: هَذَا لِلَّهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».

قَالَ مِسْعَرُ: وَرُبَّمَا اسْتَفْهَمْتُ بَعْضَهُ مِنْ أَبِي خَالِدٍ (''). وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدَ الدَّالَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ. وَرَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ [س/ ١١١/ ب] السَّكْسَكِيِّ.

⁽١) قوله: «إني» ليس في (س).

⁽٢) أخرجه أحمد في المسند (٨/ ٤٣٩٩) من طريق أبي نعيم.

مَسْأَلَةً (١٢٩)

وَتَرْجَمَةُ الْقُرْآنِ عِنْدَنَا لَيْسَتْ بِقُرْآنٍ تُجْزِئُ بِهَا الصَّلَاةُ(').

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا تَقُومُ مَقَامَ الْقُرْآنِ فِي جَوَازِ الصَّلَاةِ بِهَا(").

[٣٣٥٥] حرثًا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبَّدٍ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبِي لَيْلَى، عَنْ أُبِي لِيْلَى الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبِي لَيْلَى، عَنْ أُبِي لَيْلَى، عَنْ أُبِي لَيْلَى، عَنْ أَبْدِ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ أَنْ اللَّه عَنْ اللَّهُ عَلَى عَنْ اللَّهُ عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَ

ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْتَ وَأُمَّتَكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ هَذَا».

ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْتَ وَأُمَّتَكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلاَثَةِ أَحْرُفٍ. فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، إِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ».

⁽۱) انظر: الحاوي الكبير (۲/ ۹۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۰۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ٥٠١)، والمجموع (۳/ ۳٤۰ – ۳٤۳)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (۱/ ٤٨٥).

 ⁽۲) انظر: الأصل للشيباني (۱/ ۳۹)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۳۷)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۱۳)، والهداية في شرح بداية المبتدي (۱/ ٤٨)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱۱۸)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۱۷۲).

⁽٣) قوله: «واحد» ليس في (س).

ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْتَ وَأُمَّتَكَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحُرُفٍ، أَيَّ حَرْفٍ قَرَءُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَمُعَادٍ عَنْ شُعْبَةً (١).

[٢٣٥٦] أَحْبِرُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنا مَعْمَرُ، عَنِ النُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنْ الْمُسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنْ النَّهُ مُورَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنْ النَّهُ مَرَ رُبُ الْخَطَّابِ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مُورَةً الْفُرْقَانِ. حَكِيم بْنِ حِزَام يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ.

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنَ الْجَامِعِ"، وَبَعْدَهُ حَدِيثُ ابْنِ لَبَاس.

[۲۳۵۷] و إِنْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ (٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ (١٠).

[٢٣٥٨] أَخْبِرُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو مَنْصُورِ النَّضْرَوِيُّ (٥٠)، ثنا أَخْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ (١٠) بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: الْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ (٧٠).

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۲۰۳).

⁽٢) أخرجه معمر في الجامع (١١/ ٢١٨).

⁽٣) المصدر السابق (١١/ ٢١٩).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ٢٠٢).

⁽٥) في (ق): «المضروي»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

⁽٦) من قوله: «أخبرنا أبو نصر بن قتادة» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٧) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير من السنن (٢/ ٢٦٠).

إِنَّمَا أَرَادَ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّ اتِّبَاعَ مَنْ قَبْلَنَا فِي الْحُرُوفِ وَالْقِرَاءَاتِ سُنَةٌ مُتَّبَعَةٌ، لَا يَجُوزُ مُخَالَفَةُ الْمُصْحَفِ الَّذِي [ق/٤٢٢/أ] هُوَ إِمَامٌ، وَلَا مُخَالَفَةُ الْقِرَاءَاتِ اللَّغَةِ وَأَظْهَرَ فِيهَا، الْقِرَاءَاتِ الَّتِي هِيَ مَشْهُورَةٌ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ سَائِعًا فِي اللَّغَةِ وَأَظْهَرَ فِيهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.





مُسأَلَةً (١٣٠)

وَإِذَا صَلَّى الْجُنُبُ بِقَوْمٍ وَلَمْ يَعْلَمُوا بِجَنَابَتِهِ [س/١١٢/أ]، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ بِهَا؛ لَمْ قَإِذَا صَلَّى الْجُنُبُ بِقَوْمٍ وَلَمْ يَعْلَمُوا بِجَنَابَتِهِ [س/١١٢/أ]، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ بِهَا؛ لَمْ تَلْزَمْهُمُ الْإِعَادَةُ (١).

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: تَلْزَمُهُمُ الْإِعَادَةُ(١). وَأَصْحَابُنَا يَسْتَدِلُّونَ بِمَا:

[٢٣٥٩] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ أَصْلُ كِتَابِهِ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، بَكْرٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى قَامَ مَقَامَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ، فَقَالَ: «مَكَانَكُمْ». فَانْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَاغْتَسَلَ مُقَامَةُ وَرَأْسُهُ تَنْطُفُ الْمَاءَ.

أُخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۳۲۹)، ومختصر المزني (ص ۳۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۳۳۰، ۳۳۲)،
 ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۲۸۹)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۶۱ – ۱۶۱)، والمجموع (٤/ ۱۵۲ – ۱۵۳).

⁽٢) انظر: الأصل للشيباني (١/ ١٧٨)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٨٠)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٢٧)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ٥٩)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٢٧)، والمبناية شرح الهداية (٢/ ٣٦٨ – ٣٦٩).

⁽٣) في (س): «فاغتسل فخرج».

الْأَوْزَاعِيِّ ('). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ (''). الْأَوْزَاعِيِّ ('').

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ فِيهِ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ وَانْصَرَفَ '''.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُعَرِيْرَةً، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَنِهُ مَنْ أَبِي عَنْ أَوْلِهُ مُعَمَّدًا لَهُ عَنْ أَلِهُ مَنْ أَنِهُ عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَبَاللَّهُ عَنْ أَلِيْكُ عَلَى اللَّهُ عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي عَنْ أَنِهُ عَنْ أَنْ وَاللَّهُ عَلَى الللَّهُ عَنْ أَنْ أَنْ مَنْ أَلِكُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللَّهُ عَلَى اللللللللِهُ عَلَى اللللللِهِ عَلَى الللللِهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللللِهُ عَلَى الللللِهُ عَلَيْكُ عَلَى اللللللِهُ عَلَى الللللِهُ عَلَيْكُ عَلَى الللللِهِ عَلَيْكُ عَلَى الللللْهُ عَلَى الللللللِهِ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَى اللللْهِ عَلَيْكُولُوا عَلَيْكُولُوا عَلَيْكُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُولُ عَلَيْكُولُوا عَلَيْكُولُ أَنْ عَلَيْكُولُ أَنْ أَنْ أَنْ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُولُوا عَلَيْكُولُ اللّهُ عَلَيْكُوا عَلَيْكُوا عَلَيْكُوا عَلَيْكُولُ عَلَيْكُوا عَلَيْكُوا عَلَى اللّهُ عَلَيْكُوا عَلَيْكُوا عَلْ

وَرَوَاهُ أَبِو بَكْرَةَ كَمَا:

[٢٣٦٠] أَخْبِرُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ، عَنْ زِيَادٍ الْأَعْلَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ، عَنْ زِيَادٍ الْأَعْلَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَأَوْمَا بِيلِهِ أَنْ مَكَانَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَصَلَّى بِهِمْ (').

[٢٣٦١] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ.

قَالَ فِي أَوَّلِهِ: فَكَبَّرَ. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّمَا أَنَا بَشَرٌ،

⁽۱) صحيح البخاري (۱/ ١٣٠).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۱۰۱).

⁽٣) المصدر السابق (٢/ ١٠١).

⁽٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٤).

⁽٥) المصدر السابق (ق١٥).

عَالِصُلُقَةِ _

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، فَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِزِيَادٍ الْأَعْلَمِ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ أَيُّوبُ وَابْنُ عَوْدٍ وَهِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَكَبَّرَ ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى الْقَوْمِ أَنِ اجْلِسُوا، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ.

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُتَّصِلًا:

[٢٣٦٢] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ الْعُمَانِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ زَكْرِيَّا التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ السَّاحِ، ثَمَّ أَوْمَأ الْحَارِثِيُّ كَبَّرَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ، ثُمَّ أَوْمَأ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ انْطَلَقَ وَخَرَجَ رَأْسُهُ (۱) يَقْطُرُ فَصَلَّى بِمِمْ ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنْبًا فَنَسِتُ ﴾ (۱).

[٣٣٦٣] وأخمرنا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَبْدَانُ، ثنا عَبْدَانُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيْرِ الْرَحْمَنِ الْحَارِثِيُّ، عَنِ ابْنِ (٣ عَوْنٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ، عَنِ ابْنِ (٣ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْلِهُ كَبَّرَ بِمِمْ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ انْطَلَقَ وَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ (١)، فَصَلَّى بِمِمْ، ثُمَّ انْطَلَقَ وَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ (١)، فَصَلَّى بِمِمْ، ثُمَّ (٥ قَالَ: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنْبًا فَنَسِيتُ ».

⁽۱) في (س): «ورأسه».

⁽٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٣١٧) من طريق عبيد الله بن محمد.

⁽٣) في (س): «عن أبي».

⁽٤) في (س): «تقطر».

⁽٥) قوله: «ثم» ليس في (س).

تَفَرَّدَ الْحَسَنُ بِرَفْعِهِ.

[٢٣٦٤] وأخمرنا أبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، ثنا تَمْتَامٌ، حَدَّثِنِي عُبَيْدُ اللَّهِ('' بْنُ مُعَاذِ، ثنا أَبِي، ثنا سَعِيدٌ —يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ—عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهُ فِي صَلَاتِهِ('')، فَكَبَّرُ فَكَبَّرُ نَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُ عَلَيْهُ فِي صَلَاتِهِ('')، فَكَبَّرُ فَكَبَرُ نَا مَعَهُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْقَوْمِ، أَيْ كَمَا أَنْتُمْ، فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا حَتَّى أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ مَعَهُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْقَوْمِ، أَيْ كَمَا أَنْتُمْ، فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا حَتَّى أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ('' بْنِ مُعَاذٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّ النَّبِيِّ ('' ﷺ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ.

[٢٣٦٥] أخبرنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ مِنَ الصَّلُواتِ ثُمَّ أَشَارَ بِيدِهِ: امْكُثُوا، ثُمَّ رَجَعَ وَعَلَى جِلْدِهِ أَثَرُ الْمَاءِ (٧٠).

وَهَذَا الْمُرْسَلُ لِعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ يَقْوَى بِانْضِمَامِ مُرْسَلِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ -عَنِ النَّبِيِّ عَنْهُ- إِلَيْهِ، هَذِهِ الْقِصَّةَ -عَنِ النَّبِيِّ عَنْهُ- إِلَيْهِ، هَذِهِ الْقِصَّةَ نَحْوَهُ.

⁽١) في (س): «عبد الله».

⁽٢) في (س): «صلاة».

⁽٣) ذكره ابن رجب في فتح الباري (٣/ ٥٩٩) من طريق معاذ.

⁽٤) في (س): «عبد الله».

⁽٥) في (س): «أن رسول الله».

⁽٦) في (س): «أبنا».

⁽V) أخرجه الشافعي في الأم (Y) (Y)).

وَبِمَا يَرْوِيهِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ (١)، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَيَّالَةٍ مُرْسَلًا.

وَبِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ ﴿ الْعَلَهُمَا فِي خِلَهُمَا فِي خِلَافَتِهِمَا بِمَشْهَدِ الصَّحَابَةِ وَصَلَوَاتِهِمَا (٢) بِهِمْ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ (٣) مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ. وَرُوِّينَا أَيْضًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ مَا قُلْنَا.

[٢٣٦٦] أَخْمِرْ أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الثَّقَةُ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ('') بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِيَّ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ (').

[٢٣٦٧] أَخْرِزُ [س/١١٣/١] أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدِ⁽¹⁾، عَنْ النَّبِيِّ وَالنَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ⁽¹⁾، عَنِ النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ وَالنَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَالِمُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللْعَلَامِ اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ اللْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللْمُعَلِيْمُ اللَّهُ عَلَيْهُ اللْعَلِي عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللَّهُ

[٢٣٦٨] أَصْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا حَسَنُ (٨) بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،

⁽١) في (س): «عبد الوهاب عن عطاء».

⁽٢) في (س): «وصلاتهما».

⁽٣) في (س): «تنكير».

⁽٤) كذا في النسخ، وفي أصل الرواية والسنن الكبير (٥/ ٣٥٠): «عبد الله» وهو الصواب.

⁽٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٢٨).

⁽٦) ضبب ناسخ (ق) على قوله: «الربيع بن محمد».

⁽V) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٥).

⁽۸) في (س): «حسين».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَكُمْ، وَإِنْ أَحْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ»(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُوسَى ٢٠٠٠.

وَقَدْ صَحَّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﴿ عَفَّانَ الْعَقْقَ مِثْلُ مَا قُلْنَا. [ق/٤٢٣]

أَمَّا حَدِيثُ عُمَرَ الْحُلَّقَةُ:

[٢٣٦٩] فَأَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ، ثنا ابْنُ مَهْدِيِّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ (٣) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ الشَّرِيدِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبُ، فَأَعَادَ وَلَمْ يَأْمُرُهُمْ أَنْ يُعِيدُوا (٠).

[۲۳۷۰] وأخرز الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زُيَيْدِ بْنِ الصَّلْتِ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى الْجُرْفِ، فَنَظَرَ فَإِذَا هُوَ قَدِ احْتَلَمَ، وَصَلَّى (٥) وَلَمْ يَغْتَسِلْ، فَقَالَ: مَا أُرَانِي

أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٢٢٥٢).

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ١٤٠).

⁽٣) في (س): «عبد الكريم».

⁽٤) سنن للدارقطني (٢/ ١٨٧).

⁽٥) في (س): «فصلي».

إِلَّا قَدِ احْتَلَمْتُ وَمَا شَعَرْتُ، وَصَلَّيْتُ وَمَا اغْتَسَلْتُ. قَالَ: فَاغْتَسَلَ وَغَسَلَ مَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ وَنَضَحَ مَا لَمْ يَرَ، وَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى مُتَمَكِّنًا (').

وَرُوِيَ أَبْيَنَ مِنْ هَذَا:

[٢٣٧١] أَصْمِرُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أنا ابْنُ وَهْبٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبَرَكَ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: صَلَّى عُمَرُ (" بْنُ الْخَطَّابِ بِالنَّاسِ الصَّبْحَ، ثُمَّ رَكِبْتُ أَنَا وَهُو (") إِلَى أَرْضِنَا، فَلَمَّا جَلَسْنَا عَلَى الْخَطَّابِ بِالنَّاسِ الصَّبْحَ، ثُمَّ رَكِبْتُ أَنَا وَهُو (") إِلَى أَرْضِنَا، فَلَمَّا جَلَسْنَا عَلَى رَبِيعٍ (") مِنْهَا نَتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَإِذَا عَلَى فَخِذِهِ احْتِلَامٌ، فَقَالَ: هَذَا الإحْتِلَامُ عَلَى فَخِذِهِ احْتِلَامٌ، فَقَالَ: هَذَا الإحْتِلَامُ عَلَى فَخِذِي لَمْ أَشْعُرْ بِهِ. فَحَكَّهُ ثُمَّ قَالَ: صِرْتُ وَاللَّهِ حِينَ أَكُلْتُ الدَّسَمَ وَدَخَلْتُ فَي السِّنِّ يَخْرُجُ (") مِنِّي مَا لَا أَشْعُرُ بِهِ - وَقَالَ مُحَمَّدُ: فَمَا أَشْعُرُ بِهِ - وَاغْتَسَلَ فِي السِّنِّ يَخْرُجُ (") مِنِّي مَا لَا أَشْعُرُ بِهِ - وَقَالَ مُحَمَّدُ: فَمَا أَشْعُرُ بِهِ - وَاغْتَسَلَ فِي السِّنِ يَخْرُجُ (") مِنِّي مَا لَا أَشْعُرُ بِهِ - وَقَالَ مُحَمَّدُ: فَمَا أَشْعُرُ بِهِ - وَاغْتَسَلَ فِي السِّنِ يَخْرُجُ (") مِنِي مَا لَا أَشْعُرُ بِهِ - وَقَالَ مُحَمَّدُ: فَمَا أَشْعُرُ بِهِ - وَاغْتَسَلَ فَي السِّنِ يَخْرُجُ (") مِنِي مَا لَا أَمْرُ أَحَدًا بِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ (").

وَلَمْ يَذْكُرْ بَحْرٌ: الصُّبْحَ.

⁽١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٨٢).

⁽٢) في (س): «صلى بنا عمر».

 ⁽٣) في (ق): «ركبت هو وأنا»، في (س): «ركب هو وأنا»، والمثبت من الكبير للبيهقي (٥/
 ٣٧).

⁽٤) الربيع: النهر الصغير.

⁽٥) في (س): «فخرج».

⁽٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير.

إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى لَا بَأْسَ بِهِ فِيمَا يُوَافِقُ الثِّقَاتِ وَلَا يُخَالِفُ الْأَثْبَاتَ. وَقَدْ رُوِّينَاهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيح.

وَأَمَّا حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ الْأَلْكَ:

[۲۳۷۲] فَأَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، [س/۱۱۳/ب]، ثنا أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْرَقُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ، أَنَّ عُثْمَانِ بْنَ عَفَّانَ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلَمَّا الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ، أَنَّ عُثْمَانِ بْنَ عَفَّانَ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُو جُنُبٌ، فَلَمَّا الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ، أَنَّ عُثْمَانِ بْنَ عَفَّانَ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُو جُنُبُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ نَظَرَ أَن فِي ثَوْبِهِ احْتِلَامًا فَقَالَ: كَبِرْتُ وَاللَّهِ، أَلَا أُرَانِي أَجْنُبُ ثُمَّ لَا أَصْبَحَ نَظَرَ أَن فِي ثَوْبِهِ احْتِلَامًا فَقَالَ: كَبِرْتُ وَاللَّهِ، أَلَا أُرَانِي أَجْنُبُ ثُمَّ لَا أَعْلَمُ! أَنْ يُعِيدُوا.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ عَنْهُ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، وَلَا أَجِيءُ بِهِ كَمَا أُرِيدُ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَهَذَا الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ؛ الْجُنُبُ يُعِيدُ وَلَا يُعِيدُونَ، مَا أَعْلَمُ فِيهِ اخْتِلَافًا.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، وَلَا أَحْفَظُهُ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا(٣).

وَرُوِيَ فِي مَعْنَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلَّىٰ اللَّهِ اللَّهِ بْن

⁽۱) في (س): «رأى».

⁽۲) في (س): «لا أراني أجنب ولا أعلم».

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٨٨).

[٢٣٧٣] أَخْرِزُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ (ح).

قَالَ عَلِيٍّ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُبَشِّرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا شُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: فِي رَجُلٍ صَلَّى بِقَوْمٍ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، قَالَ: يُعِيدُ وَلَا يُعِيدُونَ (۱).

رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٣٧٤] أَنْ مِرْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَطَاءِ الْجَلَّابُ (٢)، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي جَابِرٍ الْبَيَاضِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ مَعُاوِيَةَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي جَابِرٍ الْبَيَاضِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَأَعَادَ وَأَعَادُوا.

قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا مُرْسَلٌ.

وَأَبُو جَابِرِ الْبَيَاضِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ (٣).

[٢٣٧٥] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنْبَأَنِي أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَّاكِ شِفَاهًا، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْجَصَّاصَ حَدَّنَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ النَّهِ ابْنِ الْمَوْلَ: الرِّوَايَةُ عَنْ حَرَامِ بْنِ النَّافِعِيَّ يَقُولُ: الرِّوَايَةُ عَنْ حَرَامِ بْنِ

⁽١) المصدر السابق (٢/ ١٨٨).

⁽٢) في (س): «ثنا يحيى بن عطاء الجلاب».

⁽٣) المصدر السابق (٢/ ١٨٦).

⁽٤) من هاهنا في (س) سقط ينتهي في الحديث التالي عند قوله: «سمعت يحيى».

عُثْمَانَ (١) حَرَامٌ، وَمَنْ رَوَى عَنْ أَبِي جَابِرٍ الْبَيَاضِيِّ بَيَّضَ اللَّهُ عَيْنَيْهِ (١).

[٢٣٧٦] أَصْرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ (" بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى (١٠) الْقَطَّانَ يَقُولُ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنْسِ إِمَامًا فِي الْحَدِيثِ (١٠).

قَالَ يَحْيَى: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنسٍ عَنْ أَبِي جَابِرٍ ('' الْبَيَاضِيِّ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِرِضًا ('').

[٢٣٧٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو جَابِرِ الْبَيَاضِيُّ كَذَّابًا (^).

وَرُوِّينَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ مَذْهَبِنَا.

وَعَنِ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: يُعِيدُ وَيُعِيدُونَ غَيْرَ حَمَّادٍ. وَيُعِيدُونَ غَيْرَ حَمَّادٍ. وَيُعْذِلُ عَنْ عَلِيٍّ شِلْكُ بِإِسْنَادٍ لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِهِ (١٠٠).

⁽١) في (ق): «عمر»، والمثبت من معرفة السنن والآثار (٣/ ٣٥١).

⁽٢) أخرجه أبو زرعة في الضعفاء (٢/ ٤٨٧)، وابن عدي في الكامل (٩/ ١٩٥) كلاهما من طريق ابن عبد الحكم.

⁽٣) في (ق): «أبو بكر بن محمد»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

⁽٤) هنا ينتهي السقط الذي في (س) الذي بدأ في الحديث السابق.

⁽٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٢٤٥) من طريق ابن المديني.

⁽٦) س: «عن جابر».

⁽٧) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح (١/ ٢٣) من طريق ابن المديني.

⁽A) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ١٩٠).

⁽٩) في (ق): «ويرون».

⁽١٠) في (س): «لا تقوم به الحُجيَّة».



[۲۳۷۸] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَّارُ، عَنْ عَمْرِو^(۱) بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلَي بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ صَلَّى بِالْقَوْمِ وَهُوَ جُنُبٌ وَأَعَادَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَأَعَادُوا.

قَالَ عَلِيٌّ: عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ هُوَ أَبُو خَالِدٍ [س/١١٤/أ] الْوَاسِطِيُّ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، رَمَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلِ بِالْكَذِبِ(٢).

عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَقَدْ سَبَقَ لِي فِي بَابِهِ مَا تَقَعُ بِهِ الْكِفَايَةُ. وَقَدْ:

[٢٣٧٩] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي أَسَامِي الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ رَاوِيَةُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَ عَنْهُ وَعَنْ حَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَ عَنْهُ وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَغَيْرِهِمَا بِأَحَادِيثَ مَوْضُوعَةٍ "".

[٢٣٨٠] أَخْبِرُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَوٍ، ثنا يَعْقُوبُ، ثنا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [ق/٢٤٢٤] عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيَّ- ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ صُمْرَةَ شَيْئًا قَطُّنَ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالِ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ الللَّهُ اللللّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الل

[٢٣٨١] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهَ الْحَرَّاحِيُّ بِمَرْوَ، أَنا ° يَحْيَى بْنُ سَاسُويَه، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ السُّكَّرِيُّ، ثنا

⁽١) في (س): «عن عمر».

⁽٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٨٧).

⁽٣) المدخل إلى الصحيح (١/ ١٨٣).

⁽٤) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٧٠٠).

⁽ه) في (س): «ثنا».

وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ-: لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ قُوَّةٌ لِمَنْ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ بِغَيْرِ وُضُوءٍ إِنَّ الْمُبَارَكِ-: لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ قُوَّةٌ لِمَنْ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ بِغَيْرِ وُضُوءٍ إِنَّ الْمُحَابَهُ يُعِيدُونَ.

وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ أَثْبَتَ أَنْ لَا يُعِيدَ الْقَوْمُ('')، هَذَا لِمَنْ أَرَادَ الْإِنْصَافَ بِالْحَدِيثِ.

ثُمَّ يُعَارِضُهُمَا مَا:

[٢٣٨٢] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جُويْبِرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جُويْبِرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا (١) رَسُولُ اللَّهِ عَلِي اللَّهِ عَلِي وَنُسَ هُوَ عَلَى وُضُوءٍ، فَتَمَّتْ لِلْقَوْمِ، وَأَعَادَ النَّبِيُ عَلِي اللَّهُ عَلِي اللَّهُ عَلِي اللَّهُ عَلَي وَضُوءٍ، فَتَمَّتْ لِلْقَوْمِ، وَأَعَادَ النَّبِي عَلِي اللَّهُ عَلِي اللَّهُ عَلَى وَضُوءٍ، فَتَمَّتْ لِلْقَوْمِ، وَأَعَادَ النَّبِي عَلِي اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى وَضُوءٍ، فَتَمَّتْ لِلْقَوْمِ، وَأَعَادَ النَّبِي عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ ا

[٢٣٨٣] وأخرِرًا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو سَهْلٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَاذِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا إِمَامٍ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُو الْبَرَاءِ بْنِ عَاذِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا إِمَامٍ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُو جُنُبٌ، أَوْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاةُ الْقَوْمِ، وَيُعِيدُ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ»(١٠).

⁽١) قوله: «أن لا يعيد القوم» ساقط من (س).

⁽٢) قوله: «بنا» ليس في (ق).

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٨٥) من طريق أبي عتبة.

⁽٤) المصدر السابق (٢/ ١٨٥) من طريق إسحاق بن راهويه.



مُسْأَلَةً (١٣١)

وَبَوْلُ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ وَمَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ سَوَاءٌ فِي النَّجَاسَةِ وَوُجُوبِ غَسْلِ الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ مِنْهُ (۱). الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ مِنْهُ (۱).

وَفَرَّقَ أَبِو حَنِيفَةَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ فِي بَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ: إِنَّ مَا يُصِيبُ الثَّوْبَ أَو الْبَدَنَ (") مِنْهُ فَمَعْفُوٌ مَا لَمْ يَكُنْ كَثِيرًا فَاحِشًا (").

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٣٨٤] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو رَبِيعَةَ فَهْدُ بْنُ عَوْفٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيْلِهُ انْتَهَى إِلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَنْ رَسُولَ اللَّهِ عَيْلِهُ انْتَهَى إِلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَنْ رَسُولَ اللَّهِ عَيْلِهُ انْتَهَى إِللَّهِ عِلَيْهِ إِللَّهِ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَنْ الْآخَرُ لَا يَتَقِي الْبَوْلَ».

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً فَكَسَرَهَا بِقِطْعَتَيْنِ (١٠ ثُمَّ قَالَ: «عَسَى أَنْ يُخَفَّفَ

 ⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۳۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۲٤۸)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۳۰۵)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۳۵ – ۳۲)، والمجموع (۲/ ٥٦٦ – ٥٦٧).
 – ٥٦٧).

⁽٢) في (س): «والبدن».

 ⁽٣) انظر: الأصل للشيباني (١/ ٨٦)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٥٤ - ٥٥)، وبدائع الصنائع
 (١/ ٧٩ - ٨١)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ٣٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز
 الدقائق (١/ ٧٣ - ٧٤)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٧٢٨ - ٧٢٩).

⁽٤) في (س): «وكسرها قطعتين».

[س/١١٤/ب] عَنْهُمَا حَتَّى يَيْبَسَا مَا دَامَ هَذَانِ الْعَسِيبَانِ(١)».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ("). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ (")، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (").

وَكَذَا قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ: «وَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ». وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْ بَوْلِهِ».

[٢٣٨٥] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ فِيهِ: «وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (٥٠).

[٢٣٨٦] حَرْثُ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ إِمْلَاءً وَقِرَاءَةً، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا عُمَرُ (١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ، ثنا الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا عُمَرُ (١) بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ شَيْبَةَ بْنِ مُسَاوِرٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ يَظِيَّةٍ بِقَبْرٍ، فَنَفَرَتْ بَغْلَتُهُ الشَّهْبَاءُ، فَأُخِذَ الْقَوْمُ (٧)، فَقَالَ: «خَلُّوا عَنْهَا؟ رَسُولُ اللَّهِ يَظِيَّةٍ بِقَبْرٍ، فَنَفَرَتْ بَغْلَتُهُ الشَّهْبَاءُ، فَأُخِذَ الْقَوْمُ (٧)، فَقَالَ: «خَلُّوا عَنْهَا؟

⁽١) في النسخ: «هذين العسيبين» وما أثبتناه الجادة.

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ٥٣).

⁽٣) في (ق): «بن راشد».

⁽٤) صحيح مسلم (١/ ١٦٦).

⁽٥) صحيح البخاري (١/ ٥٣).

⁽٦) في (س): «عمرو».

⁽٧) في طبعتي إثبات عذاب القبر (مكتبة التراث ومكتبة دار الفرقان) زيادة: «بلجامها»، =



فَإِنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ يُعَذَّبُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَنْزِهُ'' مِنَ الْبَوْلِ».

وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ»:

[٢٣٨٧] أَصْرِنَاهُ ابْنُ بِشْرَانَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّزَّازُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَفَّانُ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَفَّانُ، ثَنَا أَبُو لِي "".

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[۲۳۸۸] أَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْدٍ الْأَدَمِيُّ أَخْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ أَبُو بَكْرٍ الْأَدَمِيُّ أَخْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ الْمُخَرِّمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الْمُخَرِّمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا بَأْسَ بِبَوْلِ مَا أَكِلَ لَحْمُهُ».

قَالَ عَلِيٌّ بْنُ عُمَرَ: خَالَفَهُ يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، -يَعْنِي مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْهُ - عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ.

وَعَمْرُو بْنُ الْحُصَيْنِ وَيَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ ضَعِيفَانِ، وَسَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ أَيْضًا مَتْرُوكٌ.

⁼ ولكن في النسخة المخطوطة المعتمد عليها في الطبعتين (أحمد الثالث ٢٨/أ) بدونها، وكذا في نسخة عارف حكمت (٢٦/ب)، ونسخة بايزيد (٤١/أ) – وهي نسخة نفيسة - كما هاهنا.

⁽١) أي لا يستبرئ ولا يتطهر. النهاية (نزه).

⁽٢) في (س): «في».

⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٨٦) من طريق عفان.

وَقَدِ اخْتُلِفَ عَنْهُ فَقِيلَ: مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِسُؤْرِهِ(١).

[٢٣٨٩] أَخْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَوَّالٌ الْأَعْمَى ضَعِيفٌ (٢).

[٢٣٩٠] وقال: سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ كُوفِيُّ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، كَانَ يَجِيئُنَا إِلَى مَنْزِلِنَا^(٣).

[٢٣٩١] أَخْمِرُ أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَوَعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَوَعْتُ مُخَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَوَعْتُ مُخْكَرُ الْحَدِيثِ ('').

[٢٣٩٢] وبإناوه قَالَ: يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ الْبَجَلِيُّ () الرَّازِيُّ: كَانَ وَكِيعٌ يَتَكَلَّمُ فِيهِ ().

[٣٣٩٣] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ الرَّازِيُّ غَيْرُ مُقْنِعٍ، حُدِّثْتُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ: سَأَلْتُ وَكِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ مَا غَيْرُ مُقْنِعٍ، حُدِّثْتُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ: سَأَلْتُ وَكِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ مَا تَقُولُ فِيهِ؟ قَالَ: أَمَا رَأَيْتَ فَصَاحَتَهُ؟ قُلْتُ: ذَاكَ [س/١٥١٥] مَا يُنْكِرُونَ مِنْهُ!

⁽١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٣١).

⁽۲) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (۳/ ۲۲۲).

⁽٣) المصدر السابق (٣/ ٤٢٢).

⁽٤) الضعفاء للبخاري (ص٧٩).

⁽٥) في (س) بدون: «البجلي».

⁽٦) المصدر السابق (ص١٤١).

قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ رَوَى عِشْرِينَ حَدِيثًا فِي خَلْعِ النَّعْلِ عَلَى الطَّعَامِ(''.

[٢٣٩٤] وأخرر أله أبو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ بِبَغْدَادَ، أَنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ [ق/٤٢٥] مُكْرَمٍ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ الْ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْقُرشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا سَوَّادٍ، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِأَصْحَابِهِ فِي غَزْوَةِ (١) تَبُوكَ، وَعِنَانُ فَرَسِهِ فِي يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِأَصْحَابِهِ فِي غَزْوَةِ (١) تَبُوكَ، وَعِنَانُ فَرَسِهِ فِي ذِرَاعِهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ لَهُ مِنْ صُوفٍ، فَبَالَ الْفَرَسُ، فَانْتَضَحَ عَلَيْهِ مِنْ بَوْلِهِ وَلَمْ يَنْصَرِفْ لِذَلِكَ (١٠).

وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

[٢٣٩٥] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حِفْظِهِ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ البُّنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَالَدَة، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ أَبِي قَادَة، عَنْ أَبِي قَالَدَة أَبْهُ اللّهِ بْنِ أَبِي قَالَدَة أَبْهِ اللّهِ بْنِ أَبِي قَالَة أَبْلَ لَكُمْهُ فَلَا أَبْ بَأْسَ بِسَلْحِهِ (١٥) اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللهُ اللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللللهُ الللهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللهُ اللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللهُ الللّهُ الللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللهُ الللللهُ الللللهُ الللللهِ اللللهُ الللللهُ اللللهُ الللللهُ اللللهُ الللهُ اللللهُ اللللهُ الللهُ اللللهُ الللهُ الللهُ اللللهُ الللللهُ اللللهُ الللللهُ الللهُ اللهُ اللهُ الللهُ الللهُ اللللهُ الللهُ اللهُ الللهُ اللهُ الللهُ

هَذَا مَوْقُوفٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

[٢٣٩٦] وأخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ

⁽١) أحوال الرجال (ص ٣٤١).

⁽٢) س: «غزاة».

⁽٣) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٣/ ١٦٢٦) عن أبي الحسن المقرئ.

⁽٤) س: «لا».

⁽٥) السَّلْح: الرَّوْث.

⁽٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٣٢).

يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ يُكِيِّهِ يُصَلُّونَ بِخِرَقِ (" الْبَقَرِ. يَعْنِي سَلْحَ الْبَقَرِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَبَرُ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ مُرْسَلٌ لَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: الرَّجُلُ مِنَّا يَبْعَثُ نَاقَتَهُ فَيُصِيبُهُ نَضْحٌ مِنْ بَوْلِهَا؟ قَالَ: اغْسِلْ مَا أَصَابَكَ مِنْهُ:

[٢٣٩٧] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبَّاسٍ، ثنا بُنْدَارٌ، ثنا حَرَمِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ - عَنْ أَبِي مِجْلَزِ (") قَالَ: جَاءَ رَجُلُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي تَبِعْتُ (") رَاحِلَتِي عَنْ أَبِي مِجْلَزِ (") قَالَ: اغْسِل الْبَوْلَ كُلَّهُ وَاغْسِلْهُ.



⁽١) قوله: «بن» ليس في (س).

⁽٢) في (ق): «بحذق».

⁽٣) في (س): «أبي مخلد».

⁽٤) في (س): «اتبعت».



مَسْأَلَةً لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٣٢)

وَيُرَشُّ عَلَى بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، وَلَا يَجِبُ غَسْلُهُ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: بَوْلُ الصَّبِيِّ وَالصَّبِيَّةِ سَوَاءٌ فِي وُجُوبِ الْغَسْلِ مِنْهُ (۱). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٣٩٨] أَخْرِزًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا " يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي - وَاللَّفْظُ لَهُ - ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَم، أنا ابْنُ وَهْبِ (ح).

قَالَ: وَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِعْدٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِعْدٍ، وَيُونُسُ بْنُ مَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ، أَنْهَا شِهَابٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ، أَنْهَا

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۳۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۲٤۸)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۳۱۲ – ۳۱۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۲۶)، والمجموع (۲/ ۲۰۷ – ۲۰۷).

⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۸۲)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۷۰)، وبدائع الصنائع (۱/ ۸۸)، والهداية في شرح بداية المبتدي (۱/ ۳۳ – ۳۸)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۳۹ – ۷۰)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۷۲۸).

⁽٣) في (س): «أبو بكر».

⁽٤) في (س): «عن».

جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيْهِ فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ.

أُخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [س/١١٥/ب] يُوسُفَ، عَنْ مَالِكِ(١٠).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ وَحْدَهُ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رُمْحِ عَنِ اللَّيْثِ(").

[٢٣٩٩] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا " أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ، فَأَتِي بِطَبِيِّ، فَبَالَ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ، فَأَتِي بِصَبِيٍّ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَاتَّبَعَهُ وَلَمْ يَغْسِلُهُ (۱).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٥). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ (١).

[٢٤٠٠] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعِ أَبُو تَوْبَةَ الْمَعْنَى، قَالَا: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَابُوسَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْمُخَارِقِ (" - قَالَا: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَابُوسَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْمُخَارِقِ (" -

⁽١) صحيح البخاري (١/ ٥٤).

⁽٢) صحيح مسلم (١/ ١٦٤).

⁽٣) في (س): «أبنا».

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٤٨).

⁽٥) صحيح مسلم (١/ ١٦٣).

⁽٦) صحيح البخاري (١/ ٥٤).

⁽٧) في (س): «يعني ابن أبي إسحاق».

عَنْ لُبَابَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَ الْكَانَّ ، قَالَتْ: كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: الْبَسْ ثَوْبًا (') وَأَعْطِنِي إِزَارَكَ حَتَّى أَغْسِلَهُ. وَسُولِ اللَّهُ عَلَيْهِ الْأَنْثَى، وَيُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ» ('').

[٢٤٠١] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ - يَعْنِي لُبَابَةَ (") - قَالَتْ: مَا يُعْنِي لُبَابَةَ (") - قَالَتْ: وَمَرْعُتُ (اللَّهِ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَجَزِعْتُ (اللَّهِ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَجَزِعْتُ (اللَّهِ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَجَزِعْتُ (اللَّهِ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَجَزِعْتُ (اللَّهُ عَلَيْهِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ (اللَّهِ عَلَيْهِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ اللَّهُ عَلَيْهُ فَلَمْ اللَّهُ عَلَيْهِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ (اللَّهِ عَلَيْهُ فَقَالَ: «خَيْرًا، تَلِدُ فَاطِمَةُ غَلَامًا تَكْفُلِينَهُ (") بِلَبَنِ الْبَلِكِ قُثُمَ ".

قَالَتْ: فَوَلَدَتْ حُسَيْنًا، فَأَرْضَعْتُهُ حَتَّى فَطَمْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ فَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَضَرَبْتُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ: «ارْفُقِي رَحِمَكِ اللَّهُ الْجُلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَضَرَبْتُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ: «ارْفُقِي رَحِمَكِ اللَّهُ الْ أَصْلَحَكِ اللَّهُ الْفَهُمَ أَبْنِي ». قُلْتُ (^): اخْلَعْ إِزَارَكَ وَالْبَسْ ثَوْبًا غَيْرَهُ حَتَّى أَغْسِلَهُ (). قَالَ: «إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ » ()

⁽١) في (س): «ثوبك».

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٤٤).

⁽٣) في (س): «٥»، ورقم عليها بحرف (ط).

⁽٤) في النسخ: «طيف»، وما أثبتناه الجادة. والطيف: هو ما يراه النائم.

⁽٥) في (ق): «فخرجت».

⁽٦) قوله: «له» ليس في (ق).

⁽٧) في (س): «فكفلنيه».

⁽A) في (س): «فقلت».

⁽٩) في (س): «ألبسه».

⁽١٠) أخرجه أحمد في المسند (١٢/ ٦٤٩٥) من طريق ابن أبي بكير.

[٢٤٠٢] وأخبرنا بِهِ فِي مَوْضِعِ آخَرَ (۱): ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ وَقَالَ: «خَيْرًا رَأَيْتِ». وَقَالَ: فَأَعْطَتْنِيهِ فَأَرْضَعْتُهُ. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

تَابَعَهُ عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ لُبَابَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَعَنْ (أَ) أَبِي عِيَاضٍ عَنْ لُبَابَةَ. لُبَابَةَ.

[٢٤٠٣] أخْمِرًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِم، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَظَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ لُبَابَةَ أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّهَا كَانَتْ تُرْضِعُ الْحَسَنَ أَوِ الْحُسَيْنَ (ن)، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِي فَاضْطَجَعَ فِي مَكَانٍ مَرْشُوشٍ، الْحُسَيْنَ (ن)، قَالَتْ: فَرَأَيْتُ الْبَوْلَ يَسِيلُ عَلَى بَطْنِهِ، فَوَلَ النَّهِ عَلَى رُكْبَتِهِ، فَبَالَ عَلَى بَطْنِهِ. قَالَتْ: فَرَأَيْتُ الْبَوْلَ يَسِيلُ عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ النَّبِي عَلَيْهِ: (يَا أُمَّ الْفَضْلِ، إِنَّ بَوْلَ الْغُلَامِ فَقُمْتُ إِلَى كُوزٍ لِأَصُبَّهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِي عَلَيْهِ: (يَا أُمَّ الْفَضْلِ، إِنَّ بَوْلَ الْغُلَامِ فَعْسَلُ الْمُعْلِ، إِنَّ بَوْلَ الْغُلَامِ فَصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ، وَبَوْلَ الْجَارِيَةِ [ق/٢٤١] يُغْسَلُ (*).

قَالَ حَمَّادٌ: [س/١١٦/أ] قَالَ حُمَيْدٌ: كَانَ عَطَاءٌ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي عِيَاضٍ عَنْ لُبَابَةَ أُمِّ الْفَضْل.

[٢٤٠٤] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَمْرٍ و عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْحَارِثِيُّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ

⁽١) في (س): «أخبرناه في مواضع أخر».

⁽٢) في (س): «قال».

⁽٣) في (س): «أو عن».

⁽٤) في (س): «والحسين».

⁽٥) أخرجه أحمد في المسند (١٢/ ٦٤٩٥) من طريق عفان.

مَا الْضَالَةِ مِي

هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي (١) حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِي عَنْ عَلِي يَوْلِ الرَّضِيعِ: «يُنْضَحُ بَوْلُ عَلِي بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِي بَوْلِ الرَّضِيعِ: «يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَام، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ يَصِحُّ سَمَاعُهُ مِنْ عَلِيٍّ".

[٢٤٠٥] وأخبرنا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، فَذَكَرَهُ بِنَ عُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، فَذَكَرَهُ بِنَ عُسِلًا بِنَحْوِهِ. زَادَ: قَالَ قَتَادَةُ: وَهَذَا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ، فَإِذَا طَعِمَا الطَّعَامَ غُسِلًا جَمِيعًا.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ﴿ عَلَاكُ انْ تَابَعَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَغَيْرُهُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَام مَرْفُوعًا.

وَّرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ مَوْقُوفًا عَلَى عَلِيٍّ (١).

فَكَأَنَّهُ (٥) أَفْتَى بِهِ مَرَّةً؛ وَرَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أُخْرَى.

[٢٤٠٦] أَخْمِرُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَوْلُ

⁽١) في (ق): «ابن» وضبب عليها.

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٩٨).

⁽٣) في (س): «أطعما».

⁽٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٣٨١) من طريق ابن أبي عروبة.

⁽٥) في (س): «وكأنه».

⁽٦) في (س): «عن أبي حرب، عن أبي الأسعد».

الْجَارِيَةِ يُغْسَلُ مَا كَانَ، وَبَوْلُ الْغُلَامِ يُرَشُّ أَوْ يُنْضَحُ مَا لَمْ يَطْعَمِ الطَّعَامَ('').

[٧٤٠٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا "أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبِلِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّ، ثنا يَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَوْلِيدِ، حَدَّثَنِي مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، قَالَ: يَحْيَى " بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، قَالَ: كُنْتُ خَادِمَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، فَجِيءَ بِالْحَسَنِ أَوِ الْحُسَيْنِ فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَرَادُوا كُنْتُ خَادِمَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، فَجِيءَ بِالْحَسَنِ أَوِ الْحُسَيْنِ فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَغْسِلُوهُ، فَقَالَ: «رُشُّوهُ رَشًّا؛ فَإِنَّهُ يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ بَوْلُ الْغَلَامِ» (١٠).

وَرُوِيَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مِثْلُ مَا قُلْنَا.

[٢٤٠٨] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو مَعْمَرٍ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ تَصُبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ، فَإِذَا طَعِمَ (٥) غَسَلَتْهُ، وَكَانَتْ تَغْسِلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ (١).

[٢٤٠٩] وأَخْمِرْ أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا يُونُسُ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ (٧) كَانَتْ تَغْسِلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ مَا كَانَ، وَلَا عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ (٧) كَانَتْ تَغْسِلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ مَا كَانَ، وَلَا

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٢٨٠) من طريق ابن أبي عروبة.

⁽۲) في (س): «ثنا».

⁽٣) قوله: «يحيى» ليس في (س).

⁽٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٩٩).

⁽٥) في (س): «أطعم».

⁽٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٤٣).

⁽٧) في (س): «عن أبيه، عن ابن أم سلمة».

تَغْسِلُ بَوْلَ الْغُلَامِ حَتَّى يَطْعَمَ، تَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبًّا(١).

قَدْ صَحَّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ ﴿ اللَّيْ عَلَيْكَ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُمَا مِنَ الصَّحَابَةِ مُخَالِفٌ.

[٢٤١٠] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س/١١٦/ب] الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بَكُرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا شَدَّادُ بْنُ حَكِيمٍ، ثنا زُفَرُ بْنُ الْهُذَيْلِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ أَنَّهَا قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ ثنا زُفَرُ بْنُ الْهُذَيْلِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ أَنَّهَا قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَلِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: بَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ عَلَيْقَ، فَأَخَذَتْهُ عَائِشَةُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَ لَهَا لَا يَضُرُّ؛ إِنَّهُ لَمْ أَخْذًا عَنِيفًا، فَقَالَ لَهَا لَا النَّبِيُ عَلَيْهِ يَعْنِي: «ارْفُقِي بِهِ؛ فَإِنَّ بَوْلَهُ لَا يَضُرُّ؛ إِنَّهُ لَمْ يَطْعَمِ الطَّعَامَ».

[٢٤١١] أَخْمِرُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، ثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، سَمِعَ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْكَةٍ: «يُصَبُّ الْمَاءُ^{٣)} عَلَى بَوْلِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْكَةٍ: «يُصَبُّ الْمَاءُ^{٣)} عَلَى بَوْلِ الْعُلَام، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ غَسْلًا».

[٢٤١٢] وأَخْبِرْنَا^(۱) عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ^(۱)،

⁽۱) في (س): «صبًا صبًا».

⁽٢) قوله: «لها» ليس في (ق).

⁽٣) قوله: «الماء» ليس في (س).

⁽٤) في (س): «أخبرنا».

⁽ه) في (س): «يزيد».

عَنْ عَمْرِو(١) بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ فَغَسَلَهُ(١).



⁽۱) في (س): «عمر».

⁽٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٥١) من طريق إبراهيم بن المنذر.



مُسْأَلَةً (١٣٣)

وَمَنِيُّ الْإِنْسَانِ طَاهِرٌ (١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهُ نَجِسٌ؛ يُغْسَلُ رَطْبُهُ وَيُفْرَكُ يَابِسُهُ (٢). وَذَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٤١٣] أَخْمِرْ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، قَالاً: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ عَظَلْلَهُ، أنا ابْنُ عُيَيْنَةَ (ح).

[٢٤١٤] وأخمرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ -وَاللَّفْظُ لِلْحُمَيْدِيِّ- ثنا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: ضَافَ عَائِشَةَ ضَيْفٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالُوا لَهَا: إِنَّهُ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَذَهَبَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَلِمَ غَسَلَهُ ؟ (") إِنْ كُنْتُ لِأَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ (").

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۱۱۹)، ومحتصر المزني (ص ۳۱)، والحاوي الكبير (۱/ ۵۶)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۱/ ۹۱، ۲/ ۳۰۸)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۳۹ – ٤)، والمجموع (۲/ ۷۷۲).

 ⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۸۱)، وتحفة الفقهاء (۱/ ٤٩)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۰)، والهداية في شرح بداية المبتدي (۱/ ۳۲)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۲۷)، والبناية شرح الهداية (۱/ ۷۱۲).

⁽٣) قوله: «غسله» غير واضحة في (س).

⁽٤) أخرجه الحميدي في المسند (١/ ٢٥١).

وَحَدِيثُ الشَّافِعِيِّ مُخْتَصَرٌ عَنْ عَائِشَةَ وَ الْكَاتُ : كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْب رَسُولِ اللَّه ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الضَّيْفِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ سُفْيَانَ (١).

[٢٤١٥] أَخْبِرُ الْفَقِيهُ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ ﴿ الْفَقِيهُ الْبُورَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثَنَا هُشَيْمُ بْنُ أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَجِدُهُ بَشِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَجِدُهُ بَشِيرٍ، عَنْ الْمَنِيَّ - فِي ثَوْبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، فَأَحُتُهُ عَنْهُ (٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ هُشَيْمٍ (٣).

وَجِهَةُ الإسْتِدْلَالِ مِنْهُ مَا قَالَهُ ﴿ الشَّيْخُ الْإِمَامُ وَ الْأَ مَا كَفَى فِي يَابِسِهِ ﴿ الْمَامُ وَ الْمُ اللَّ اللهِ اللهِ الْمُونِيةِ الْفَرْكُ، لَمْ يَجِبْ غَسْلُهُ مِنَ الثَّوْبِ كَالْبُزَاقِ وَالْمُخَاطِ.

[٢٤١٦] أَخْبِرُ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ شَاذَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَر، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ (١): [ق٧٤٢/أ] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ (١): [ق٧٤٢/أ] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ يُصَلِّي فِيهِ.

⁽۱) صحيح مسلم (۱/ ١٦٥).

⁽٢) من قوله: «أخرجه مسلم» في التعليق على الحديث السابق إلى هنا سقط من (س).

⁽٣) صحيح مسلم (١/ ١٦٥).

⁽٤) في (س): «منه قال».

⁽٥) في (س): «ما كفي من».

⁽٦) هنا في (س) زيادة: «قالت».

⁽٧) في (س): «في».

⁽٨) الإذخر: حشيشة معروفة طيبة الرائحة.

عَكَالِصِّلَاقِيَ

وَقَالَ الْقَاسِمُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبْصِرُ الْمَنِيَّ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ يَحُتُّهُ فَيُصَلِّي فِيهِ (١٠). [س/١١٧]

[٢٤١٧] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ" الْقَطَّانُ، أَنا أَبُو سَهْلِ بْنُ وَيَادٍ الْقَطَّانُ، ثَنا مُوسَى " بْنُ هَارُونَ، ثَنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدُ بْنُ عَمْارٍ، نا يَزِيدَ بْنِ مَيْمُونَ بْنِ مِهْرَانَ بِمَكَّةَ إِمْلَاءً مِنْ كِتَابِهِ، ثَنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِي يَسْلِتُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِهِ بِعِرْقِ الْإِذْ خِرِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ (''.

قَالَ: وَقَالَ الْقَاسِمُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبْصِرُ الْمَنِيَّ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ يَحُتُّهُ فَيُصَلِّي فِيهِ (٥٠).

تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّادٍ.

[٢٤١٨] وأخبرنا أَبُو عَبْدِ اللّهِ الْحَافِظُ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيْ، ثنا حَامِدُ بْنُ مُوسَى الْأَبْزَارِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ('')، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحُتُّ الْمَنِيَّ مِنْ ثِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ('').

وَفِيمَا قَبْلَهُ مَا يُؤَكِّدُهُ.

⁽١) أخرجه أحمد في المسند (١٢/ ٦٢٨١) من طريق عكرمة.

⁽٢) في (س): «بن الحسين بن الحسن بن الفضل».

⁽٣) في (س): «أبو موسى».

⁽٤) تحرفت في (س) إلى: «بعرق الإذكر أن يصلى فيه قال فقال فيه».

⁽٥) من قوله: «قال: وقال القاسم» إلى هنا ليس في (س).

⁽٦) في (س): «دينار».

⁽٧) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/ ٣٩٣) من طريق إسحاق بن يوسف.

[٢٤١٩] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْأَزْهَرِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْأَزْهَرِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَظَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، قَالَ: ﴿ وَالْبُزَاقِ، وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنَّمَا يَكُفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنْمَا يَكُفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنَّمَا يَكُفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنَّمَا يَكُفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنَّمَا يَكُونِكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنْمَا يَكُفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنْمَا يَكُونِكُ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنْمَا يَكُونِهُ إِنَّمَا يَكُونِكُ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنْ أَوْلَى إِنْ عَمْلَ الْعَلِيلُ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِنْ أَنْ الْمُ لِلْ أَنْ عَلَى الْمُنِيِّ لَهُ إِنْ الْمُنْ إِلَيْمَا عُلْ الْمُؤْمِلُ أَلْقَ الْمُؤْمِلُ أَوْلَ الْمُؤْمِلُ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخِرْقَةٍ أَوْ الْمُؤْمِلِ فَالَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ الْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمُ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْمُ وَالْمُؤْمِ وَالْمُؤْم

لَمْ يَرْفَعْهُ غَيْرُ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ عَنْ شَرِيكٍ (٣). وَإِسْحَاقُ ثِقَةٌ.

وَخَالَفَهُ وَكِيعٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَلَوْ لَمْ يَكُنِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى فَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَلَوْ لَمْ يَكُنِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَشَرِيكٌ عَلَى الطَّرِيقِ، لَكُنَّا نَحْكُمُ لِرِوَايَةٍ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ بِكُنِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَشَرِيكٌ عَلَى الطَّرِيقِ، لَكُنَّا نَحْكُمُ لِرِوَايَةٍ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ بِالصِّحَّةِ، إِلَّا أَبَّهُمَا لَا يَصْلُحَانِ لِلاحْتِجَاجِ بِرِوَايَتِهِمَا، وَالإعْتِمَادُ فِيهِ عَلَى مَا صَحَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ كَوْنِ الْمَنِيِّ طَاهِرًا.

[٢٤٢٠] أَخْبِرْنَاهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الشَّافِعِيُّ بَحْ اللَّهُ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ، كِلَاهُمَا يُخْبِرُهُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، قَالَ: أَمِطْهُ (نَا عَنْكَ - قَالَ أَحَدُهُمَا: بِعُودٍ أَوْ إِذْ خِرٍ - فَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبُصَاقِ أَوِ الْمُخَاطِ (٥).

⁽١) في (س): «منزلة».

⁽٢) في (س): «وبإذخرة».

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٢٥).

⁽٤) أي: نحِّه وادْفَعْه.

⁽٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٢١).

[٢٤٢١] أخْرِنُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الشَّقَةُ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهُ الْمَنِيُّ (١) إِنْ كَانَ رَطْبًا مَسَحَهُ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا حَتَّهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ (٢).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٤٢٢] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ "، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ").

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ، قَالَ إِسْحَاقُ: أنا، وَقَالَ ابْنُ طَرِيفٍ: ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي [س/١١٧/ب] عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي طَرِيفٍ: ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي [س/١١٧/ب] عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَرْكًا، فَإِنْ رَأَيْتَهُ فَاغْسِلْهُ، وَإِنْ لَمْ تَرَهُ فَانْضَحْهُ. يَعْنِي الْمَنِيُّ نَا اللّهِ عَلِيهٍ فَرْكًا، فَإِنْ رَأَيْتَهُ فَاغْسِلْهُ، وَإِنْ لَمْ تَرَهُ فَانْضَحْهُ. يَعْنِي الْمَنِيُّ نَا اللّهِ عَلَيْهِ اللّهُ اللّهِ اللّهِ عَلَيْهِ اللّهُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللهُ اللللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ الللهُ اللهُ الل

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥).

وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الإسْتِحْبَابِ، وَنَحْنُ نَسْتَحِبُّ غَسْلَهُ، وَأَوَّلُ الْخَبَرِ دَلِيلٌ عَلَى طَهَارَتِهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ نَجِسًا لَمَا كَفَى فِي يَابِسِهِ فَرْكُهُ كَسَائِرِ النَّجَاسَاتِ.

⁽١) في (س): «إذا أصابه المني».

⁽٢) المصدر السابق (٢/ ١٢١).

⁽٣) في (س): «عن أبي طالب».

⁽٤) أخرجه ابن راهويه في المسند (٣/ ٨٣٤).

⁽٥) صحيح مسلم (١/ ١٦٥).

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٤٢٣] أخْرِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَدْلُ، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ، أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ، أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، أَخْبَرَنِي سُلْيَمَانُ بْنُ يَسَارٍ، أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَ عَيْلِهُ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهُ الْمَنِي عَلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِي عَيْلِهُ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهُ الْمَنِي غَيْلِهُ فَلَا أَنْظُرُ إِلَى أَثُو الْبُقَعِ فِي ثَوْبِهِ غَسَلَ مَا أَصَابَ مِنْهُ ثَوْبَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثُو الْبُقَعِ فِي ثَوْبِهِ ذَلِكَ فِي مَوْضِع الْغَسْلِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيح (١).

وَهَذَا لَيْسَ بِخِلَافٍ لِقَوْلِهَا: «كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِهِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ» وَلَا لِحَتِّهَا الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِهِ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، وَلَا لِرِوَايَتِهَا: «سَلَتُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ بِعِرْقِ الْإِذْخِرِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ»؛ كَمَا لَا يَكُونُ غَسْلُهُ عَلَيْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ بِعِرْقِ الْإِذْخِرِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ»؛ كَمَا لَا يَكُونُ غَسْلُهُ عَلَيْ عُمْرَهُ خِلَافًا لِمَسْحِهِ عَلَى خُفَيْهِ فِي يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِهِ، بَلْ تُجْزِئُ الصَّلَاةُ بِهِمَا، كَذَلِكَ هَذَا.

[٢٤٢٤] أخْمِرْ أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو يَعْلَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا ثَابِتُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو زَيْدٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ، ثنا أَبُو زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ثنا أَبُو زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ثنا أَبُو زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِمٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيُّ وَأَنَا أَسْقِي رَاحِلَةً لِيُسَبِّ وَأَنَا أَسْقِي رَاحِلَةً لِيُسَبِّ وَمُولُ اللَّهِ عَلَيْ وَأَنَا أَسْقِي رَاحِلَةً لِيُسْرَبُ فَي رَكُوةٍ بَيْنَ يَدَيَّ إِذْ تَنَخَّمْتُ، فَأَصَابَتْ نُخَامَتِي ثَوْبِي، فَأَقْبَلْتُ أَعْسِلُ لِي ('' فِي رَكُوةٍ بَيْنَ يَدَيَّ إِذْ تَنَخَّمْتُ، فَأَصَابَتْ نُخَامَتِي ثَوْبِي، فَأَقْبَلْتُ أَعْسِلُ

⁽١) صحيح البخاري (١/ ٥٥).

⁽٢) قوله: «لي» ليس في (س).

ثَوْبِي مِنَ الرَّكُوَةِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيَّ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَمَّارُ، مَا نُخَامَتُكَ وَلَا دُمُوعُ عَيْنَيْكَ إِلَّا بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ الَّذِي فِي رَكُوتِكَ، إِنَّمَا تَغْسِلُ ثَوْبَكَ مِنَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ وَالْمَنِيِّ مِنَ (١) الْمَاءِ الْأَعْظَم وَالدَّم وَالْقَيْءِ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: لَا أَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ غَيْرَ ثَابِتِ بْنِ حَمَّادٍ هَذَا، وَأَحَادِيثُهُ مَنَاكِيرُ وَمَقْلُوبَاتُ ('').

[٢٤٢٥] وأخرناه أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَافِعِ الطُّوسِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَافِعِ الطُّوسِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الضَّرِيرُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ [ق/٤٢٨/أ] بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ سَعِيدِ [ق/٢١/١] وَأَنَا عَلَى بِئْرٍ أَدْلُو مَاءً فِي رَكُوةٍ لِي، فَقَالَ: «يَا عَمَّارُ، مَا تَحْمَدُ وَأَمِّي أَغْسِلُ ثَوْبِي مِنْ نُخَامَةٍ أَصَابَتْهُ، وَالْقَيْءِ، وَالْمَنِيِّ، يَا حَمَّارُ، النَّوْبُ مِنْ خَمْسٍ: مِنَ الْغَائِطِ، وَالْبَوْلِ، وَالدَّمِ، وَالْقَيْءِ، وَالْمَنِيِّ، يَا عَمَّارُ، مَا نُخَامَتُكَ وَدُمُوعُ عَيْنَيْكَ وَالْمَاءُ الَّذِي فِي رَكُوتِكَ وَالْقَيْءِ، وَالْمَاءُ الَّذِي فِي رَكُوتِكَ وَالْقَيْءِ، وَالْمَاءُ الَّذِي فِي رَكُوتِكَ وَالْقَيْءِ، وَالْمَاءُ الَّذِي فِي رَكُوتِكَ

قَالَ عَلِيٌّ: لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا ثَابِتُ بْنُ حَمَّادٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا("). ثُمَّ يُعَارِضُهُ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ هَذَا بِكَثِيرٍ.

⁽١) ضبب عليها ناسخ (ق).

⁽٢) أخرجه ابن عدى في الكامل (٢/ ٥٧٨).

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٣٠).

مُسْأَلَةً (١٣٤)

وَيَطْهُرُ مَكَانُ الْبَوْلِ مِنَ الْأَرْضِ بِصَبِّ ذَنُوبٍ''' مِنَ الْمَاءِ عَلَيْهِ، سَوَاءً كَانَتِ الْأَرْضُ صُلْبَةً أَوْ رَمْلَةً'' مُتَحَلِّلَةً''".

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنْ كَانَتْ صُلْبَةً لَا يَنْزِلُ الْمَاءُ مِنْ ظَاهِرِهَا إِلَى بَاطِنِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَطْهُرُ بِمَا يُصَبُّ عَلَيْهِ (').

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٤٢٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ (') بِمَرْوَ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكِ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى الْمَسْجِدِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكِ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى الْمَسْجِدِ فَبَالَ، فَصَاحَ النَّاسُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيْهِ: «اَثْرُكُوهُ». فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ أَمْرَ بِدَلْوِ فَصُبَّ عَلَيْهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ بْنِ عُثْمَانَ (١٠).

⁽١) الذَّنُوب: الدَّلْو.

⁽٢) في (س): «رملية».

 ⁽۳) انظر: الأم (۲/ ۱۱۰ – ۱۱۱)، ومختصر المزني (ص ۳۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۵۷)،
 ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۳۱۹، ۳۲۱)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۲۱ – ۲۱).
 – ۲۲)، والمجموع (۲/ ۲۱۰ – ۲۱۱).

⁽٤) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ٧٦)، بدائع الصنائع (١/ ٨٩)، والبناية شرح الهداية (١/ ٧٣٢)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٣٨).

⁽٥) في (ق): «النيسابوري».

⁽٦) صحيح البخاري (١/ ٥٤).



وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (١).

[٢٤٢٧] وأخمرناه الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحَرَشِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا البُّنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَالَ أَعْرَابِيُّ فِي الْمَسْجِدِ، فَعَجِلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ وَقَالَ: «صُبُّوا عَلَيْهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ» (٢).

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ سُفْيَانَ كَمَا:

[٢٤٢٨] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرِ الْحَيْرُ وَا مَكَانَهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَيْهِ ذَنُوبًا مِنْ مَعِيدٍ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ " عَلَيْهِ: «احْفِرُ وا مَكَانَهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَيْهِ ذَنُوبًا مِنْ مَعِيدٍ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ الَّذِي بَالَ فِي الْمَسْجِدِ.

وَهَذَا بِخِلَافِ رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ، وَالْحُمَيْدِيِّ، وَكَافَّةِ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْهُ، وَبِخِلَافِ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ('').

[٢٤٢٩] أَخْمِرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ (٥) عَلِيُّ بْنُ

⁽۱) صحيح مسلم (۱/ ١٦٣).

⁽٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١١١).

⁽٣) في (س): «رسول الله».

⁽٤) قال الزيلعي في نصب الراية (١/ ٢١٢): «قال الدارقطني: وهم عبد الجبار على ابن عيينة؛ لأن أصحاب ابن عيينة الحفاظ رووه عنه عن يحيى بن سعيد بدون «الحفر»، وإنها روى ابن عيينة هذا عن عمرو بن دينار عن طاوس أن النبي على قال: «احفروا مكانه»، مرسلا». قال ابن حجر في التلخيص (١/ ٥٩): «وهذا تحقيق بالغ».

⁽٥) في (ق): «أبو الحسين».

قُرْقُوبِ التَّمَّارُ بِهَمَذَانَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ ('' الْحَكَمُ بْنُ نَافِعِ، أنا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ ('' عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ، أنا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ ('' عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبْدَ اللَّهِ بْنُ مَاعِ، أَنَّ أَبًا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ عُتْبَةً بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبًا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيُّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَيُّ إِنْ الْمُعْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا ('') مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا النَّاسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَيُّ إِنْ الْمُعْرِينَ وَلَمْ ('' تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ ». [س/١١٨/ب] مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ ('' تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ ». [س/١١٨/ب] أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيح عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ('').

[٢٤٣٠] أخررًا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا ابْنُ عُيئنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (١) عَلَيْهِ (١) قَلَدُ تَحَجَّرْتَ (١) وَاسِعًا». فَمَا لَبِثَ أَنْ بَالَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَكَأَنَّهُمْ عَجَّلُوا عَلَيْهِ (١)، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَر بَذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجْلٍ مِنْ (١) مَاءٍ، فَأَهْرِيقَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُ عَلَيْهِ: ﴿عَلَمُوا وَلَا تُعَمِّرُوا وَلَا تُعَمِّرُوا وَلَا تُعَمِّرُوا وَلَا تُعَمِّرُوا » (١٠).

⁽١) في (س): «وأبو اليهان».

⁽٢) في (س): «عن».

⁽٣) السَّجْل: الدَّلْو.

⁽٤) في (س): «ولن».

⁽٥) صحيح البخاري (١٠/ ٥٤).

⁽٦) في (س): «النبي».

⁽٧) أي: ضيقت ما وسعه الله.

 ⁽٨) في النسخ: «فيه»، والمثبت من الأم للشافعي، ومعرفة السنن (٣/ ٣٩٤).

⁽٩) قوله: «من» ليس في (س).

⁽١٠) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١١٠).



وَاسْتَكَلُّوا بِمَا:

[٢٤٣١] أخْمِرْ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْ يُكَالِّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مُقَرِّنٍ، قَالَ: صَلَّى أَعْرَابِيُّ مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ مِنَ التَّرَابِ فَذَكَرَ قِصَّةً وَقَالَ فِيهِ: قَالَ (١) -يَعْنِي النَّبِيَّ عَلَيْهٍ مِنَ التَّرَابِ فَلَدُوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التَّرَابِ فَأَلْقُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ مَاءً».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ (٢) مُرْسَلُ؛ ابْنُ مَعْقِلٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ عَيْكُ اللَّهِ (٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَرُوِيَ ذَلِكَ (١) فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ:

[٢٤٣٢] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، ثنا أَبُو الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، ثنا أَبُو الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا سَمْعَانُ بْنُ مَالِكٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنا الْحِمَّانِيُّ، ثَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سَمْعَانَ بْنِ مَالِكٍ الْأَسَدِيِّ، عَنْ طَنْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَالَ أَعْرَابِيُّ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ عَيَّا فَعُنْ مَكَانُهُ (١) فَصُبَّ عَلَيْهِ دَلُوْ (٥) مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَحُفِرَ مَكَانُهُ (١).

⁽١) قوله: «قال» ليس في (س).

⁽٢) في (س): «هذا».

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٤٣).

⁽٤) قوله: «ذلك» ليس في (س).

⁽٥) قوله: «دلو» في (س): «ذنوبا».

⁽٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٤) من طريق الحماني.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْحِمَّانِيِّ، وَفِي حَدِيثِ الرِّفَاعِيِّ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيُّ فَبَالَ، فَأَمَرَ - يَعْنِي النَّبِيَّ عَلَيْ بَوْلِهِ دَلْوٌ مِنْ مَاءٍ(١).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشِ، فَقَالَ: دَلْوًا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ سَمْعَانَ.

وَسَمْعَانُ بْنُ مَالِكٍ وَالْمُعَلِّي بْنُ سَمْعَانَ فِيهِمَا نَظَرٌ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عِظْلَقَهُ: وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ أَنَّهُ ضَعَّفَهُ.



⁽١) من قوله: «ثم أمر به فحفر» إلى هنا ليس في (س).

مَسْأَلَةً (١٣٥)

وَلَا تَزُولُ نَجَاسَةُ الْأَرْضِ مِنَ الْبَوْلِ بِوُقُوعِ الشَّمْسِ عَلَيْهِ وَضَرْبِ الرِّيَاحِ لَهُ(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا تَطْهُرُ ('').

وَهُوَ الْقَوْلُ الثَّانِي لَنَا "".

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا اسْتَدْلَلْنَا بِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا، وَهُوَ أَنَّهُ ﷺ أَمَرَ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ الْأَمْرُ بَاقٍ إِلَى أَنْ يَحْصُلَ الْمَأْمُورُ بِهِ.

[٢٤٣٣] أَصْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [ق/٤٢٩]، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ '' بْنِ زَيْدِ الصَّائِغُ ''، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَهِابِ: حَدَّثَنِي شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي السِيبِ بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي السِيبِ بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ عَدَّدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ وَهُو فِي الْمَسْجِدِ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: اجْتَنِبُوا اللَّعْوَ فِي الْمَسْجِدِ.

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۱۱۲)، ومختصر المزني (ص ۳۱ – ۳۲)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۰۹)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۳۲۳)، والمجموع (۲/ ۲۱۲).

⁽۲) انظر: المبسوط (۱/ ۲۰۵)، والهداية في شرح البداية (۱/ ۳۷)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۲۷)، والبناية شرح الهداية (۱/ ۷۱۹)، وفتح القدير (۱/ ۱۹۹ – ۲۰۰).

⁽٣) انظر: نهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٣٢٣)، والمجموع (٢/ ٦١٦).

⁽٤) قوله: «بن علي» ليس في (س).

⁽٥) في (س): «ابن الصائغ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ فَتَّى شَابًا أَعْزَبَ، وَكَانَتِ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ: وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ (''. فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَهَذَا كَانَ فِي ('') ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ صَارَ مَنْسُوخًا بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ وَهَذَا كَانَ فِي ('') ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ صَارَ مَنْسُوخًا بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ وَهَذَا كَانَ فِي إِيجَابِ الْغَسْلِ سَبْعًا مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ.

وَفِيمَا:

[٢٤٣٤] أخْمِرْ أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَى الْخَبَرِ أَنَّ الْمَسْجِدَ لَمْ يَكُنْ يُغْلَقُ عَلَيْهَا، وَكَانَتْ تَتَرَدَّدُ فِيهِ، وَعَسَاهَا "كَانَتْ تَبُولُ، إِلَّا أَنَّ عِلْمَ بَوْلِهَا فِيهِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهُ وَأَصْحَابِهِ وَعَسَاهَا "كَانَتْ تَبُولُ، إِلَّا أَنَّ عِلْمَ بَوْلِهَا فِيهِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهُ وَأَصْحَابِهِ وَكَسَاهَا وَلَا عِنْدَ النَّبِيِّ بِمَا أَمَرَ دَلَّ عَلَى وَلَا عِنْدَ الرَّاوِي أَيُّ مَوْضِع هُو، وَحَيْثُ أَمَرَ فِي بَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ بِمَا أَمَرَ دَلَّ عَلَى وَلَا عِنْدَ الرَّاوِي أَيُّ بِمَا أَمَرَ دَلَّ عَلَى وَلَا الْأَعْرَابِيِّ بِمَا أَمَرَ دَلَّ عَلَى أَنْ بَوْلَ مَا سِوَاهُ فِي حُكْمِ النَّجَاسَةِ وَاحِدٌ، وَإِنِ اخْتَلَفَ غِلَظُ نَجَاسَتِهَا".

وَسَمِعْتُ وَاحِدًا مِنْ أَصْحَابِهِمْ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ النَّبِيِّ أَنَّهُ (٥) قَالَ: «ذَكَاةُ (١) الْأَرْضِ يُبْسُهَا». وكذَبَ وَاللَّهِ مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ مَا يُرْوَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ:

⁽١) صحيح البخاري (١/ ٤٥).

⁽٢) قوله: «في» ليس في (س).

⁽٣) مكانها بياض في (س) ورقم الناسخ فوقه (ط).

⁽٤) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٤٢٩).

⁽٥) قوله: «أنه» ليس في (س).

⁽٦) في (س): «ذكره».

عَكَالْصَلَاقِينَ ـ

[٢٤٣٥] أَصْرِنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْهَاشِمِيُّ قَاضِي الْقُضَاةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ الْمُسْتَعِينِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ قَاضِي الْقُضَاةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ الْمُسْتَعِينِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمُدِينِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: ذَكَاةُ الْأَرْضِ الْمُدِينِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: ذَكَاةُ الْأَرْضِ الْمُهَا.

فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ -يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ-: فَإِنَّ وُهَيْبًا رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ.

فَقَالَ سُفْيَانُ: رَوَاهُ أَبُو عُمَيْرٍ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ.

فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: مَنْ رَوَى (') عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ؟ فَقَالَ: ابْنُهُ حَمْزَةُ. فَلَقِيتُ حَمْزَةَ بْنَ الْحَارِثِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ (''، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ جَمْزَةَ بْنَ الْحَدِيثِ ('').



⁽١) قوله: «روى» ليس في (س) وضبب عليه في (ق).

⁽٢) في (س): «فحدثني أبوه».

⁽٣) أخرجه الحاكم في المعرفة (ص٣٤٨).

مَسْأَلَةً (١٣٦)

وَلِلْجُنُبِ أَنْ يَمُرَّ فِي الْمَسْجِدِ(').

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةً: لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ ".

وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ عَلَى الْكِتَابِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا جُنُـبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾.

قَالَ الشَّافِعِيُّ عَمَّالِلَّهُ: قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ فَكَالَ: هَلَ الشَّافِعِيُّ عَمَّالَةِ: قَالَ: وَمَا أَشْبَهَ مَا قَالَ بِمَا قَالَ؛ لِأَنَّهُ لَا هُولًا تَقَرَّرُوا ﴾ ("): مَوْضِعَ الصَّلَاةِ. قَالَ: وَمَا أَشْبَهَ مَا قَالَ بِمَا قَالَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي (") الصَّلَاةِ عُبُورُ سَبِيلٍ، إِنَّمَا عُبُورُ السَّبِيلِ فِي مَوْضِعِهَا وَهُوَ فِي يَكُونُ فِي "الْمَسْجِدِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَمُرَّ الْجُنُبُ (") فِي الْمَسْجِدِ مَارًّا وَلَا يُقِيمَ فِيهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ الْمَسْجِدِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَمُرَّ الْجُنُبُ (") فِي الْمَسْجِدِ مَارًّا وَلَا يُقِيمَ فِيهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ فَعَلِي هَاللَّهُ عَالِمِي سَبِيلٍ ﴾ (١٥٠٧).

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۱۱۶)، ومختصر المزني (ص ۳۲)، والحاوي الكبير (۲/ ۲٦٥)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۳۳۲ – ۳۳۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۲۹۶)، والمجموع (۲/ ۱۷۷، ۱۷۸، ۱۸۶).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۱۲۰ – ۱۲۱، ۳۱٤)، والمبسوط للسرخسي (۱/ ۱۱۸)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۳۲)، وبدائع الصنائع (۱/ ۳۸).

⁽٣) سورة النساء (آية: ٤٣).

⁽٤) هنا في (س) زيادة: «موضع».

⁽٥) في (س): «فلا يأمن الجنب أن يمر الجنب» تحريف.

⁽٦) اقتصر في (س) على ﴿ إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾.

⁽٧) انظر: الأم (٢/ ١١٤)، والمجموع (٢/ ١٨٤).

وَقَدْ رُوِّينَا هَذَا التَّفْسِيرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ، وَهُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ، وَهَذَا الْمَذْهَبَ عَنْ جَابِرِ وَابْنِ مَسْعُودٍ.

أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسِ وَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الله

[٢٤٣٦] فَأَخْمِرْ اللّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ [س/١١٩/ب] عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلّا عَنْ [س/١١٩/ب] عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلّا أَنْ تَكُونَ عَابِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوأٌ ﴾ قَالَ: لَا تَدْخُلِ الْمَسْجِدَ وَأَنْتَ جُنُبٌ، إِلّا أَنْ تَكُونَ طَرِيهُ فَيهِ، وَلَا تَجْلِسْ (۱).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ

[٢٤٣٧] فَأَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ سَلْمِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَلِي الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَلْسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ قَالَ: يَجْتَازُ (٢ وَلَا أَنُسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ قَالَ: يَجْتَازُ (٢) وَلَا يَجْلِسُ (٣).

وَأَمَّا مَذْهَبُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّه

[٢٤٣٨] فَأَخْمِرْ أَبُو حَازِمِ الْعَبْدَوِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ (٥) الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الثَّقَفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرُ، عَنْ الْعَبَّاسِ الثَّقَفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرُ، عَنْ

⁽١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ١٢٠) من طريق أبي جعفر.

⁽٢) اجتاز: مَرَّ وسَلَكَ وجاوز الشيء إلى غيره.

⁽٣) أخرجه الدارمي في السنن (١/ ٣٠٤) من طريق مسلم.

⁽٤) من قوله: «فأخبرنا أبو عبد الله» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٥) في (ق): «أبو حازم».

عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ (' عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يُرَخِّصُ لِلْجُنُبِ أَنْ يَمُرَّ فِي الْمَسْجِدِ مُجْتَازًا. قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا قَالَ: ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ (''.

وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ ﴿ اللَّهُ ا

[٢٤٣٩] فَأَخْرِرُ أَبُو حَازِمِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ فِي التَّفْسِيرِ، ثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا هُشَيْمٌ، أَنَا أَبُو النُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ جُنُبٌ مُجْتَازًا (٣).

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ أَبُو جَعْفَرٍ ﴿ اللَّهِ فَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عَنْهُ قَالَ: إِلَّا وَأَنْتَ مَارٌ تَمُرُّ فِيهِ (''.

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٤٤٠] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو كَا وَدُودَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا أَفْلَتُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ وَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا أَفْلَتُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنُوتِ بِنْتُ دِجَاجَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ وَوُجُوهُ بُيُوتِ بَنْتُ دِجَاجَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: ﴿ وَجِهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَصْحَابِهِ شَارِعَةٌ وَلَمْ يَصْنَعِ الْقَوْمُ شَيْئًا رَجَاءَ أَنْ يَنْزِلَ لَهُمْ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ دَخَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَصْنَع الْقَوْمُ شَيْئًا رَجَاءَ أَنْ يَنْزِلَ لَهُمْ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ وَلَا جُنُولِ الْمَسْجِدِ؛ فَإِنِّي لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ بَعْدُ فَقَالَ: ﴿ وَجِّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ؛ فَإِنِّي لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبِ».

⁽١) في (س): «عن».

⁽٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٤١٢).

⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٤٤) من طريق هشيم.

⁽٤) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢/ ٢٢٩) من طريق أبي نعيم.

⁽٥) أي مفتوحة إليه.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هُوَ فُلَيْتُ الْعَامِرِيُّ (١).

قَالَ الشَّيْخُ ﷺ: زَادَ فِيهِ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ: «إِلَّا لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَآلِ(٢) مُحَمَّدٍ».

[٢٤٤١] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثنا مُوسَى، فَذَكَرَهُ بْنُ الْبُخَارِيُّ، ثنا مُوسَى، فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَعِنْدَ جَسْرَةَ عَجَائِبُ. [ق/ ١٣٠/].

قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ عُرْوَةُ وَعَبَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبُوابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ »(").

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَيْكُ ('): وَهَذَا إِنْ صَحَّ (') مِنْ حَدِيثِ جَسْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ فَعَالَمَهُ فَمَحْمُولٌ عَلَى الْمُكْثِ فِيهِ دُونَ الْعُبُورِ، بِدَلِيلِ الْكِتَابِ.



⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٤).

⁽٢) في (س): «أو آل».

⁽٣) التاريخ الكبير (٢/ ٦٧).

⁽٤) قوله: «قال الإمام أحمد عَجَاللَّنَه» ليس في (ق).

⁽٥) في (ق): «وهذا أصح».

مُسأَلَةً (١٣٧)

وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي نَهُيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا صَلَاةً لَهَا سَبَبُ، وَيَحْتَسِبُ بِهَا؛ كَقَضَاءِ فَائِتَةٍ (''، أَوْ صَلَاةٍ جِنَازَةٍ، أَوْ خُسُوفٍ، أَوْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ، أَوْ خُسُوفٍ، أَوْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ، أَوْ خُسُوفٍ، أَوْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ('').

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: [س/ ١٢٠] يَجُوزُ قَضَاءُ الْفَرِيضَةِ الْفَائِتَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، وَلَا يَجُوزُ قَضَاءُ الْفَائِتَةِ وَغَيْرِهَا فِي الْأَوْقَاتِ وَالْعَصْرِ، وَلَا يَجُوزُ قَضَاءُ الْفَائِتَةِ وَغَيْرِهَا فِي الْأَوْقَاتِ الثَّلَاثِ، وَعِنْدَ غُرُوبِهَا ﴿ الشَّمْسِ، وَعِنْدَ اسْتِوَائِهَا ﴿)، وَعِنْدَ غُرُوبِهَا ﴿).

وَاسْتَكَلُّ (٥) بِمَا:

[٢٤٤٢] أَخْمِرْ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ (١٠)، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ مَالِكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ (١٠)، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ

⁽١) في (س): «نافلة».

 ⁽۲) انظر: اختلاف الحديث، الملحق بالأم (۱۰/ ۱۰۱)، ومختصر المزني (ص ۳۲ – ۳۳)،
 والحاوي الكبير (۲/ ۲۷۱)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۳۹۳ – ۳۹۷)، والمجموع
 (٤/ ۷۷ – ۷۷).

⁽٣) قوله: «وعند استوائها» سقط (س).

⁽٤) انظر: الأصل (١/ ١٤٩ – ١٥٠)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٥٠ – ١٥٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٠٥)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٨٥ – ٨٦).

⁽٥) في (س): «واستدلوا».

⁽٦) في (ق): «حيان» خطأ.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ (۱).

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ".

[٢٤٤٣] وأخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ و الْحَرَشِيُّ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَامِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيًّ مَنْ أَبِيهِ، قَالَ: يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّي فِيهِنَّ، أَوْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى يَبْهَانَا أَنْ نُصَلِّي فِيهِنَّ، أَوْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَمِيلَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ (") الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَعْيلَ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَعْيلَ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَعْرَبُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى (''.

فَفِي' ۚ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَذْكُورَةِ، وَذَلِكَ النَّهْيُ عَامٌ، وَهُوَ مَخْصُوصٌ بِمَا:

[٢٤٤٤] أَخْبِرُ أَبُو الْخَيْرِ جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيًّ النَّيْسَابُورِيُّ، أنا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا أَبُو عُمَرَ (ح).

⁽١) أخرجه الشافعي في احتلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٩٦).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۲۰۱).

⁽٣) قوله: «قائم» سقط من (ق).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ٢٠٨).

⁽٥) في (س): «وفي».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ، ثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثنا هَمَّامٌ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَنسِي صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا أَنسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيْدٍ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ». قَالَ قَتَادَةُ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيَ ﴾. وَفِي حَدِيثِ أَبِي عُمَرَ قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَنَا بَعْدُ قَالَ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيَ ﴾.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ومُوسَى، عَنْ هَمَّامٍ (''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ هُدْبَةً (''.

[٢٤٤٥] أَخْبِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبُرُلُّسِيُّ، ثنا أَبُو ثَابِتٍ (٣)، ثنا (٤) حَفْصُ بْنُ أَبِي الْعَطَّافِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ [ق/ ٤٣٠] النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَبِي صَلَاةً فَوَقْتُهَا إِذَا ذَكَرَهَا» (٥).

حَفْصُ بْنُ أَبِي الْعَطَّافِ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

[٢٤٤٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ [س/١٦٢] بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ الْفَقِيهُ، أنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ: عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي أَنْسٍ: عَنْ عَامِرِ اللَّهِ عَلِي قَالَ: ﴿إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكُعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ قَبْلَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: ﴿إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكُعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ.﴾

⁽۱) صحيح البخاري (۱/ ۱۲۲).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٤٢).

⁽٣) أبو ثابت هو: محمد بن عبيد الله المدني، من رجال التهذيب.

⁽٤) أداة التحديث ساقطة من (س).

⁽٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٩٨) من طريق أبي ثابت.

عَالِضَالَةِ اللَّهِ ا

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكِ (''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ('''.

وَفِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ ("): قَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

[٢٤٤٧] أَخْمِرُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّوَدُبَارِيُّ مَحَمَّلِهُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الرَّزَاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ (ح).

وَأَجُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورِ الْقَاضِي قِرَاءَةً، قَالَا: ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورِ الْقَاضِي قِرَاءَةً، قَالَا: ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي الْمَرُوزِيُّ، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمَّلُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ كُريْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ وَهُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ وَهِ النَّبِيِّ عَيَالِهِ، فَقَالُوا: اقْرَأُ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَقُلْ (٥): إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَكِ تُصَلِّينَهُمَا (٢)، وَقَدْ بَلَعَنَا أَنَّ وَسُلُهَا لِللَّهُ عَلَيْهُمَا اللَّهُ عَيْثِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَقُلْ (٥): إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَكِ تُصَلِّينَهُمَا أَنَ ، وَقَدْ بَلَعَنَا أَنَّ وَسُلُهَا لَلْهُ وَيَا إِلَى عَائِشَةً مَى عَنْهُمَا .

فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي بِهِ، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ. فَخَرَجْتُ

⁽١) صحيح البخاري (١/ ٩٦).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٥٥).

⁽٣) قوله: «قال» ليس في (ق).

⁽٤) قوله: «أحمد» ساقط من (س).

⁽٥) في (س): «وقال».

⁽٦) في (س): «تصليهما».

إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْ ثُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ (' إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَ اللَّهِ عَنْهُمَا اللَّهِ عَلَيْهِ يَنْهَى عَنْهُمَا (')، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا '')، أمَّا حِينَ صَلَّاهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا '')، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ: قُومِي مِنْ الْأَنْصَارِ، فَصَلَّاهُمَا أَنْ مَا لَا يَهُ مَا لَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ: قُومِي بِجَنْبِهِ فَقُولِي لَهُ: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّحْعَتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا ؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيلِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ.

قَالَتْ: فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ ('': «يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؛ إِنَّهُ أَتَانَا نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ» ('').

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ وَهْبِ (٧٠). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبِ (٨٠).

وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ بَعْدَ نَهْيِهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، فَلَا يَجُوزُ دَعْوَى (٩) النَّسْخ فِيهِ بِأَخْبَارِ النَّهْي.

⁽١) من قوله: «فقالت سل أم سلمة» إلى هاهنا ساقط من (س).

⁽٢) في النسخ: «عنها»، والمثبت من أصل الرواية، ومن صحيح البخاري.

⁽٣) في (س): «يصليها».

⁽٤) في (س): «فصلاها».

⁽٥) في (س): «قالت» خطأ.

⁽٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٨١).

⁽٧) صحيح البخاري (٢/ ٦٩).

⁽۸) صحیح مسلم (۲/ ۲۱۰).

⁽٩) قوله: «دعوى» ليس في (س).

وَالَّذِي رُوِيَ عَنْ ذَكُوانَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَهَنِهِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: أَفَنَقْضِيهِمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا فَاتَتْنَا؟ قَالَ: «لَا». وَهَذِهِ رِوَايَةٌ ضَعِيفَةٌ، وَالَّذِي تَدُلُّ ('' عَلَيْهِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ فِي ذَلِكَ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَعَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ تَدُلُّ ('' عَلَيْهِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ فِي ذَلِكَ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَعَيْهِ أَنَّ النَّبِيَ اللَّهِ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَعَيْرِهِ، وَذَلِكَ فِيمَا:

[٢٤٤٨] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُكْيْمَانَ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ جَاءَ وَالنَّبِيُّ عَلَيْ يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَصَلَّى سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ جَاءَ وَالنَّبِيُ عَلَيْ يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَصَلَّى مَعَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتِي (") الْفَجْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُ عَلَيْ : «مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ؟» فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُهُمَا قَبْلَ الْفَجْرِ، فَسَكَتَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: قَيْسُ بْنُ قَهْدِ صَحَابِيٌّ، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ عَنْ قَيْسِ (١٠):

[٢٤٤٩] أَصْرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّيْدَ لَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ قَهْدٍ، قَالَ: ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ قَيْسٍ بْنِ قَهْدٍ، قَالَ: رَأُى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ رَجُلًا (٥) يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ وَجُلًا (٥) يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ

⁽۱) في (ق): «يدل».

⁽٢) أي دام عليه وواظب.

⁽٣) في (س): «ركعتين».

⁽٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٥٥).

⁽٥) قوله: «رجلا» سقط من (س).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّحْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ. قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٠.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرِ، وَقَالَ: قَيْسُ بْنُ عَمْرِو(٢).

[٢٤٥٠] وأخمرنا " أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ('')، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍ و ('').

[٢٤٥١] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ (١٠): كَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ (٧).

وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ رَجَّمُاللَّهُ بِمَا:

[٢٤٥٢] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، [س/١٦٣] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، [س/١٦٣] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ الشَّافِعِيُّ بُسْرِ (^) بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ

⁽١) المصدر السابق (١/ ٢٥٦).

⁽٢) السنن لأبي داود (٢/ ٤٤٧).

⁽٣) في (س): «أخبرنا».

⁽٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٠٠).

⁽٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٠٨/أ).

⁽٦) قوله: «قال سفيان» ساقط من (س).

⁽٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٨١).

⁽٨) في (س)، (ق): «بشر»، والمثبت من الرسالة للشافعي.

عَكَالِصِّلَاثِينَ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينَةِ السَّلِينِينَ السَّلِينَ السَّلِينِينَ السَلِينَ السَّلِينَ السَلِينَ السَّلِينَ السَلِينَ السَلِينِينَ السَلِينَ السَلِينَ السَلِينَ السَلِينَ السَلِينَ السَلِينَ

قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ »(١).

أُخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ(٢).

[٢٤٥٣] قَالَ الشَّافِعِيُّ عَمْلَكَهُ: وَالْعِلْمُ يُحِيطُ أَنَّ الْمُصَلِّي [ق/ ٤٣١] رَكْعَةً مِنَ الْعُصْرِ قَبْلَ غُرُوبِ مِنَ الصَّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَالْمُصَلِّي رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَدْ صَلَّيًا مَعًا فِي وَقْتَيْنِ يَجْمَعَانِ تَحْرِيمَ وَقْتَيْنِ، فَلَمَّا جَعَلَهُ مُدْرِكًا الشَّمْسِ قَدْ صَلَّيًا مَعًا فِي وَقْتَيْنِ يَجْمَعَانِ تَحْرِيمَ وَقْتَيْنِ، فَلَمَّا جَعَلَهُ مُدْرِكًا الصَّبْحَ وَالْعَصْرَ " اسْتَدْلَلْنَا عَلَى أَنَّ نَهْيَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ عَلَى " النَّوافِلِ النَّي كَا تَلْزُمُ. وَرُوِّينَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي النَّوافِلِ النَّي يَكِ لَا تَلْزَمُ. وَرُوِّينَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي النَّابِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الشَّمْسُ فَلْيُتِمَّ صَلَاةِ الصَّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُتِمَّ صَلَاةِ الصَّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطَلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُتِمَ صَلَاةِ الصَّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطَلِّعَ الْ الْعَالَةِ الْعَلْمَ مَعَلَا قَالَ الْعَقْتِ الْعَلَاقَةُ الْعَلْمُ مَلْوَالِ السَّمْسُ فَلْيُتِمَّ صَلَاةً الصَّبْعِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ السَّمْسُ فَلْيَتِمَ صَلَاةً السَّمْدِ الْعَلْمُ الْعَلْمَ الْعَصْرِ الْعَلْمَ الْعَلْمَ الْعَلْمَ الْعَلْمَ الْعَلْمُ الْعَلْمَ الْعَلْمُ الْعَلْمَ الْعَلْمَ الْعَلْمُ الْعَلَاقِ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعَلْمَ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعِي الْمَالِعَ الْعَلَى الْعَلْمَ الْعَلَيْمُ الْعَلْمَ الْعَلْمَ الْعَلْمُ الْعَلْمَ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعَلَيْمُ الْعَلَى الْعَلَيْمِ الْعَلْمَ الْعَلَاقِ الْعَلَاقِ الْعَلَاقُ الْعَلْمُ الْعَلَاقِ الْعَلْمُ الْعَلَلُ الْعَلْمُ الْعَلَيْمُ الْعَلْمُ الْعَلَاقِ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعَلَاقِ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعَلَاقِ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعُلْمُ الْعَلْمُ الْعَلْمُ الْعِلْمُ الْعَلْمُ الْعُلِمُ الْعَلَاقِ الْعَلْمُ

[٢٤٥٤] أَخْبِرُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصَّبْحِ إِذَا صَلَّيْنَا (") لِوَقْتِهِمَا (٧).

فَإِنْ عَارَضُوهُ (٨) بِمَا:

⁽١) أخرجه الشافعي في الرسالة، الملحق بالأم (١/ ١٤٦).

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ١٢٠)، وصحيح مسلم (٢/ ١٠٢).

⁽٣) في (س): «مدرك للصبح وللعصر».

⁽٤) في (س): «عن».

⁽٥) أخرجه البخاري في الصحيح (١/ ١١٦).

⁽٦) كذا في (ق)، (س) وضبطها في (ق) بفتح الصاد، وفي المختصر ومعرفة السنن (٣/ ٤٤٢): «صُلمتا».

⁽V) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٦٣/ ب).

⁽A) في (س): «عارضوا».

[٢٤٥٥] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا ('') أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي أَنْيْسَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي أَنْيْسَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي أَنْيْسَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ أَنَّهُ شَهِدَ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَشَهِدَ جِنَازَةَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حِينَ ('' عَنْ سَالِمِ أَنَّهُ شَهِدَ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَشَهِدَ جِنَازَةَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حِينَ ('' صَلِّي عَلَيْهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَلَا تَتَقُونَ اللَّهَ؟! صَلِّي عَلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ، إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُصَلَّى ('' عَلَى جِنَازَةٍ هَذِهِ السَّاعَة حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ('').

قُلْنَا: هَذَا لَا يُعَارِضُ مَا رَوَيْنَا؛ فَإِنَّ رَاوِيَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَهُوَ مِمَّنْ أَجْمَعَ الْحُفَّاظُ عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْهُ.

[٢٤٥٦] أَخْبِرُنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْقُوبَ الْجُوزْ جَانِيُّ، قَالَ: مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُوزْ جَانِيُّ، قَالَ: مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُوزْ جَانِيُّ، قَالَ: يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ غَيْرُ ثِقَةٍ، سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلِ يَذْكُرُهُ بِالذَّمِّ، وَيُثَبِّتُ يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَقُولُ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ أَنَّهُ كَانَ يُسِيءُ أَن الرَّأْيَ فِي أَخِيهِ، وَيَرْمِيهِ بَالْكَذِب (٣).

في (س): «أبنا».

⁽٢) في (س): «حتى».

⁽٣) في (ق): «إنه لا يصلي».

⁽٤) أخرجه عبد الرزاق (٣/ ٥٢٣) من طريق الزهري.

⁽٥) في (ق): «أبو الحسين محمد بن يعقوب».

⁽٦) في أحوال الرجال: «سيئ».

⁽V) أحوال الرجال (ص٣٠٣).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِنَّمَا كَرِهَ الصَّلَاةَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَاسْتِوَائِهَا وَعُرُوبِهَا كَمَا رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ فِي النَّهْيِ عَنِ الْقَبْرِ (") فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ.

[٢٤٥٨] أَحْمِرُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُويْطِبٍ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُوفِيِّتُ وَطَارِقٌ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَأُتِي بِجِنَازَتِهَا بَعْدَ صَلَاةٍ '' الصَّبْحِ، فَوُضِعَتْ بِالْبَقِيعِ. وَطَارِقٌ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَأْتِي بِجِنَازَتِهَا بَعْدَ صَلَاةٍ '' الصَّبْحِ، فَوُضِعَتْ بِالْبَقِيعِ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ قَالَ: وَكَانَ طَارِقٌ يُعَلِّسُ بِالصَّبْحِ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ وَكَانَ طَارِقٌ يُعَلِّسُ بِالصَّبْحِ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ وَكَانَ طَارِقٌ يُعَلِّسُ بِالصَّبْحِ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ عُمْرَ وَكَانَ طَارِقٌ يُعَلِّسُ بِالصَّبْحِ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ وَلَانَ مَالَوْنَ مُ وَإِمَّا أَنْ تَتُوكُوهُا كَانَ عَلَى جِنَازَتِكُمُ الْآنَ، وَإِمَّا أَنْ تَتُرُكُوهَا حَتَى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ''.

[٢٤٥٩] أَخْمِرُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو الْبَرَّازُ (١٠ بِبَغْدَادَ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو

⁽١) في (ق): «أبو الحسين».

⁽٢) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص ٢٢٦).

⁽٣) القبر: الدفن.

⁽٤) قوله: «صلاة» ليس في (س).

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٦٣/ب).

⁽٦) في (ق): «البزار».

يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ (١)، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: تُوُفِّي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوهُ (٢) بِسَوَادٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ أَخْرَجْتُمُوهُ فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِ فَأَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوهُ (٢) بِسَوَادٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ أَخْرَجْتُمُوهُ فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِ خَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» (٣).

[٢٤٦٠] أخْبِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ عَلِيًّا أَخْبَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا حَجَّاجٌ، أَهْلِ الْبَصْرَةِ حِينَ اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ يُصَلَّى (٥) أَهْلِ الْبَصْرَةِ حِينَ اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ يُصَلَّى (٥) عَلَيْهَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَمَرَ أَبُو بَرْزَةَ الْمُنَادِي فَنَادَى بِالصَّلَاةِ ثُمَّ أَقَامَهَا، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَرْزَةَ فَصَلَّى بِهِمُ الْمَعْرِبَ، وَفِي النَّاسِ أَنسُ بْنُ مَالِكٍ – وَأَبُو بَرْزَةَ مِنَ الْأَنصَارِ؛ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ – ثُمَّ صَلَّوْا عَلَى الْجِنَازَةِ (١٠).

فَكُلُّ مَنْ مَنَعَ ('' مِنَ الصَّحَابَةِ وَ الصَّحَابَةِ وَ الْجِنَازَةِ أَوْ غَيْرَهَا فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ فَإِنَّمَا سَمِعَ النَّهْي، وَلَمْ يَسْمَعْ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّخْصِيص، فَكَانَ عَلَيْهِ الْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ سَمِعَ النَّهْيَ وَسَمِعَ مَا يُوجِبُ التَّخْصِيصَ فَعَلَيْهِ إِجَازَةُ مَا الْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ سَمِعَ النَّهْيَ وَسَمِعَ مَا يُوجِبُ التَّخْصِيصَ فَعَلَيْهِ إِجَازَةُ مَا

⁽١) في (ق)، (س): «ميسرة»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

⁽٢) في (س): «يخرجوا».

⁽٣) أخرجه الفاكهي في الفوائد (ص٢٧٢).

⁽٤) في (ق): «مقبر»، وكلاهما بمعنّى.

⁽٥) كذا في النسخ على لغة الإشباع.

⁽٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٧/ ٣٦٨).

⁽٧) في (س): «صنع».



دَلَّتِ السُّنَّةُ(١) عَلَى تَخْصِيصِهِ مِنَ النَّهْيِ الْمُطْلَقِ، وَقَدْ:

[٢٤٦١] أَخْبِرُنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَحَرْمَلَةُ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَحَرْمَلَةُ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ عَلَيْ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ عَلِيْ وَحِنَ صَلَّوُ الطُّبْحَ (٢٠).

[٢٤٦٢] ووُكر يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَنَّ يَحْيَى الْقَطَّانَ رَوَى عَنْ [س/١٦٤] عَنْبَسَةَ الْوَزَّانِ، عَنْ أَبِي الْمَرْيْرَةَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ وَالشَّمْسُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ وَالشَّمْسُ عَلَى أَطْرَافِ الْجِيطَانِ.

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَجَدَ لِلشُّكْرِ حِينَ بُشِّرَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبَيْهِ " بَعْدَ صَلَاةِ الصَّبْحِ، وَذَلِكَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينِ يَقُولُ. فَذَكَرَهُ('').

وَلَهُ أَنْ يَتَنَفَّلَ أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ، وَذَلِكَ مَنْزُوعٌ(٥٠) عَنْ عُمُوم نَهْي النَّبِيِّ عَنِ الصَّلَوَاتِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَخْصُوصَةِ.

[٢٤٦٣] أَحْمِرُ اللَّهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَشِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ رَجُلْكَ، أنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي

⁽١) في (ق): «ما دلت عليه السنة».

⁽٢) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٢١٤).

⁽٣) في (س): «صاحبه» خطأ.

⁽٤) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/ ١٩١).

⁽٥) تحرفت في (س) إلى: «منزرع».

الزُّبَيْرِ [ق/ ٤٣٢] الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِم، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَّا اللَّهِ يَا اللَّهِ عَلْهِ عَنْ عَبْدِ مَنَافٍ، مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَلَا رَسُولَ اللَّهِ يَا اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: (يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَلَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أَوْ صَلَّى أَيَّ (') سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلِ أَوْ نَهَارٍ ('').

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ عَنِ ابْنِ السَّرْحِ عَنْ سُفْيَانَ (٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ فِي مَتْنِهِ:

[٢٤٦٤] أَخْبِرُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ ('')، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ ('')، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ مَنَافٍ، لأَعْرِفَنَ (') مَا مَنَعْتُمْ طَائِفًا يَطُوفُ بِهَذَا الْبَيْتِ سَاعَةً مِنْ لَيْلِ أَوْ نَهَارٍ ('').

وَرَواهُ الْجَرَّاحُ بْنُ مِنْهَالٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ(٧):

[٢٤٦٥] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا

⁽١) قوله: «أي» سقط من (س).

⁽٢) أخرجه الشافعي في اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٩٩).

⁽٣) السنن لأبي داود (٣/ ٢٧٤).

⁽٤) في المعرفة والتاريخ: «باباه» وكلاهما صحيح.

⁽٥) في المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠٦) كانت بالأصل الخطي: «لأعرفن» ثم غيرها المحقق إلى «لا أعرفن»، وذكر أنه أصلحها من موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب حيث رواه من نفس الطريق.

⁽٦) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠٦).

⁽V) هذا الحديث بتعليقه ساقط من (س).

يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ، ثنا جَدِّي، ثنا أَبِي، ثنا الْجَرَّاحُ بْنُ مِنْهَالٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، سَمِعَ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ مَنَافٍ – أَوْ يَا بَنِي قُصَيٍّ – لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَيُصَلِّي آيَّةً(١) سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ وَنَهَارٍ ١٠٠٠.

وَرُوِيَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزَرِيِّ (٣)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

[٢٤٦٦] أَخْمِرُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحَسَنُ '' بْنُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، ثَنَا الْحَسَنُ '' بْنُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، ثَنَا الْحَسَنُ '' بْنُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَلَا لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا صَلَّى عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلِ أَوْ نَهَارٍ » (°).

وَرُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِّي الزُّبَيْرِ، أَظُنُّهُ: عَنْ جَابِرٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ، وَذَكَرَ الطَّوَافَ، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، إِنَّمَا الْمَحْفُوظُ حَدِيثُ ابْنِ عُييْنَةَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهٌ مُرْسَلًا:

[٢٤٦٧] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ مِثْلَهُ.

⁽١) قوله: «أية» ليس في (س).

⁽٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨٦/أ).

⁽٣) في (س): «الحرزي».

⁽٤) في النسخ الخطية: «الحسين»، والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط الحارثي (٨٦/ أ).

⁽٥) المصدر السابق (ق٨٨).

يَعْنِي مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ، لَا يُخَالِفُهُ (۱). وَزَادَ عَطَاءٌ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» أَوْ «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ» (۲).

وَقَدْ رَوَاهُ عَبُّدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاِّهِدٍ عَنْ عَطَاءٍ مَوْصُولًا:

[٢٤٦٨] صَرَّنًا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسِ الْمَالِكِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ (")، ثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى (ح).

[٢٤٦٩] وأخرزاه (١٠) أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ شَيْبَانَ ابْنُ الْبَغْدَادِيِّ (١٠) بِهَرَاةَ، أَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا خَلَّدُ بْنُ يَحْدَى، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، حَدَّثَنِي يَحْلَءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِم، أَنَّهُ سَمِعَ جُبَيْرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ يَقُولُ: (يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ - لَا تَمْنَعُنَّ مُصَلِّيًا عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ فِي سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ».

وَفِي حَدِيثِ أَبِي يَحْيَى: «فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ »(١٠).

عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا ﴿ ۚ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

⁽١) في (س): «لا يخالف».

⁽٢) أخرجه الشافعي في الرسالة، الملحق بالأم (١/ ١٤٩).

⁽٣) في (ق): «ميسرة» خطأ.

⁽٤) في (س): «وأخبرنا».

⁽٥) كذا ورد في أكثر من موضع في كتب البيهقي «ابن البغدادي»، وهو: أحمد بن إسحاق بن محمد بن شيبان، بغدادي الأصل. له ترجمة في تاريخ الإسلام (٨/ ١٥٨، ٢٩٨).

⁽٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٠٢).

⁽٧) قوله: «أيضا» ليس في (س).



وَرُوِيَ عَنْ عُمْرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ (١٠).

وَلَيْسَ فِي الْبَابِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. ورُوِيَ مِنْ '' حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

[٢٤٧٠] أَخْمِرُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنا أَبُو جَعْفَرِ الرَّزَّازُ، ثنا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا سُرَيْجُ (") بْنُ النَّعْمَانِ، ثنا الْوَلِيدُ الْعَدَنِيُّ، ثنا رَجَاءٌ أَبُو سَعِيدٍ، أَنا مُحَاهِدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِي عَيْدٍ الْمُطَّلِبِ – أَوْ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ – أَوْ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ – أَوْ: يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ – لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيُصَلِّي؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةً بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَعْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةً بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَعْرُبَ الشَّمْسُ، إِلَّا عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ؛ يَطُوفُونَ وَيُصَلُّونَ ('').

وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ فِي اللَّهِ عَدْمًا اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ

[۲٤٧١] أَخْمِرُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ سَخْتُويَهُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ حُمَيْدٍ مَوْلَى عَفْرَاءَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو ذَرِّ، فَأَخَذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ نَادَى بِصَوْتِهِ الْأَعْلَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْنَا أَبُو نَرِّ، يَقُولُهَا ثَلَاثًا مَا الشَّمْسُ، وَلا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَعْرُبَ الشَّمْسُ إلَّا بِمَكَّةَ ». يَقُولُهَا ثَلَاثًا أَنَ اللَّهُ الشَّمْسُ إلَّا بِمَكَّة ». يَقُولُهَا ثَلَاثًا أَنَ اللَّهُ الشَّمْسُ إلَّا بِمَكَّة ». يَقُولُهَا ثَلَاثًا أَنَ

⁽١) المصدر السابق (٣/ ٣١١).

⁽٢) في (س): «في».

⁽٣) في (س): «شريح».

⁽٤) المصدر السابق (٥/ ٣٠٣) من طريق سريج.

 ⁽٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٥٨) من طريق سعيد بن سليمان.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّل.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ حُمَيْدٍ مَوْلَى عَفْرَاءَ.

وَقَدْ قِيلَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ حُمَيْدِ (''، عَنْ مُجَاهِدٍ دُونَ ذِكْرِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ.

[٢٤٧٢] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو حَازِمِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ (ح).

[٢٤٧٣] وأخمرنا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ، ثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَنَا سَعِيدُ بْنُ صَالِمٍ، عَنْ مَهْدِيٍّ، قَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ - يَعْنِي الْمَخْزُومِيَّ - عَنْ حُمَيْدٍ مَوْلَى عَفْرَاءَ، عَنْ مُجَاهِدٍ [س/١٦٥] عَنْ أَبِي ذَرِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصَّبْحِ وَلَا بَعْدَ الْعَبْحِ الْعَصْرِ إِلَّا بِمَكَّةَ، إِلَّا بِمَكَّةَ، إِلَّا بِمَكَّةَ، إِلَّا بِمَكَّةَ، إلَّا بِمَكَّةَ اللَّهِ مَلْ اللَّهِ اللَّهِ عَلَيْهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهُ عَلْمَ اللَّهِ عَلْمَ اللَّهِ الْلَهُ اللَّهُ اللِهُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللّهُ اللَّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ ا

[٢٤٧٤] وأخبرنا أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ - ابْنُ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ - ثنا عَمِّي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّتَنِي الشَّافِعِيُّ - ابْنُ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُؤَمَّلٍ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَخِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُؤَمَّلٍ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي ذَرِّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَ عَيْلَا وَهُوَ آخِذُ بِعِضَادَتَيِ ('' الْبَابِ يَقُولُ: مُكَالِهُ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا بِمَكَّةَ ».

⁽١) من قوله: «عن حميد مولى عفراء» في الحديث السابق إلى هنا ساقط من (س).

⁽٢) في (ق): «العايدي».

⁽٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٨٦).

⁽٤) عِضادتا الباب: الخشبتان المنصوبتان عن يمين الداخل منه وشماله.

[٢٤٧٥] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّقَفِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ - وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ - قَالَا: ثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيدِ (''، عَنْ عَبْدِ الْفَحِّامُ - وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ - قَالَا: ثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيدٍ (''، عَنْ عَبْدِ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي عَبْدِ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي عَبْدِ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

[٢٤٧٦] قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُمَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ (٢).

[٢٤٧٧] حَرْثَاه أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ عَالِيًا، أَنا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ رَكْعَتَيْ الطَّوَافِ.

[٢٤٧٨] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَا وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ابْنَ عُمَرَ طَافَ (٣) بَعْدَ الصَّبْح، وَصَلَّى قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ (١٠).

⁽١) تحرف في (ق) إلى: «بن محمد».

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ١٥٥).

⁽٣) في (س): «وطاف».

⁽٤) أخرجه الشافعي في الرسالة، الملحق بالأم (١/ ١٥٠).

[٢٤٧٩] وأخمرنا(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ وَصَلَّى (٢).

[٢٤٨٠] أَخْمِرْ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ شَيْبَانَ ابْنُ الْبَغْدَادِيِّ " بِهَرَاةَ، أَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةً، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَ وَلَّكُسَيْنَ وَ وَلَّكُ يَطُوفَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَيُصَلِّيَانِ.

[٢٤٨١] أخررًا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الدُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدَ أَبِي الدُّرْدَاءِ أَنَّهُ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدَ أَبِي الدُّرْدَاءِ الشَّمْسِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا مَعَارِبِ الشَّمْسِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ('' قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، أَنْتُمْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ تَقُولُونَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى الدَّرْدَاءِ، أَنْتُمْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ تَقُولُونَ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغُرُبَ الشَّمْسُ. فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْبَلْدَةَ بَلْدَةٌ لَيْسَتْ كَغَيْرِهَا ('').

[٢٤٨٢] أَخْمِرْ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ شَيْبَانَ، أَنا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا خَلَّادُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَيْمَنَ (١)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ (٧) طَافَ

⁽١) في (س): «أخبرنا».

⁽٢) المصدر السابق (١/ ١٥١).

⁽٣) كذا: «ابن البغدادي». وانظر تعليقنا على الحديث السابق رقم (٢٤٦٩).

⁽٤) في (ق): «الركعتين».

⁽٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٨٦) من طريق ابن طهمان.

⁽٦) كتب الناسخ في حاشية (ق): «عبد الله بن عبد الرحمن بن أيمن، مضروب عليه في الأصل».

⁽V) قوله: «أنه» ليس في (ق).

عَكَالِصِلَةِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ مِن

مَعَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ.

[٢٤٨٣] أَصْرِنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَطَافَ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَقُلْنَا: انْظُرُوا الْآنَ كَيْفَ يَصْنَعُ أَيُصَلِّي أَمْ لَا؟ قَالَ: فَجَلَسَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى (١٠).

وَكَذَلِكَ فَعَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﴿ الْعَلْقَةُ:

[۲٤٨٤] أَخْمِرُ عُمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ السُّلَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَادِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَافَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ اللَّهُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ بِالْكَعْبَةِ، فَلَمَّ قَضَى عُمَرُ طَوَافَهُ نَظَرَ فَلَمْ يَرَ الشَّمْسَ، فَرَكِبَ حَتَّى أَنَاخَ بِذِي طُولًا فَكُمْ يَرَ السَّمْسَ، فَرَكِبَ حَتَّى أَنَاخَ بِذِي الْقُولُ فَلَمْ يَرَ السَّمْسَ، فَرَكِبَ حَتَّى أَنَاخَ بِذِي طُولًا فَلَمْ يَرَ السَّمْسَ فَرَكِبَ حَتَى أَنَاخَ بِذِي الْكُورِ فَيْ فَلَكُمْ وَيُ السَّمْسَ مَا فَيْ عَمْرُ الْمُعْلَى الْمُولِ الْمُعْرَافِ الْكُولُ الْمُ الْمُ عَلَى الْمُعْرَافِ الْمُؤْلِقُولِ الْمُعْمَالَ عَلَيْ الْمُ عَلَى الْمُعْمَلِ الْمُعْمَالَ الْمُ الْمُ اللَّهُ عَلَى الْمُعْمَالَ الْمُعْمَالُ الْمُعْمَالَ الْمُعْمَالَ الْمُعْمَالَ الْمُعْمَالَ الْمُعْمَلُولُ الْمُعْمَالُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلَ الْمُعْمَالَ الْمُعْمِى الْمُعْرِيقِ الْمُعْمَالَ اللْمُعْمَالَ الْمُؤْمِ الْمُعْمَالَ الْمُعْمِى الْمُعْمَالَ الْمُعْمَالَ الْمُعْمِلَ الْمُعْمِلَ الْمُعْمِلُولُ الْمُعْمِلَ الْمُعْمِلُ الْمُعْمَالَ الْمُعْمَالَ الْمُعْمِلُ الْمُعْمِلُ الْمُعْمَالَ الْمُعْمَالَ الْمُعْمِلُ الْمُعْمِلُولُ الْمُعْمِلُ الْمُعْمِلَ الْمُعْمِلَ الْمُعْمِلَ الْمُعْمِلَ الْمُعْمِلُ الْمُعْمِلُ الْمُعْم

[٢٤٨٥] وأخرز أبو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ (') الزُّهْرِيُّ، وَحَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِيِّ، قَالَ: طَافَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﴿ الشَّهُ بَعْدَ الصَّبْحِ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ عَبْدِ الْقَادِيِّ، قَالَ: طَافَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﴿ الشَّهُ الشَّمْسُ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ. خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا كَانَ بِذِي طُوًى وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ.

⁽١) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص١٧).

⁽٢) في (ق): «طوبي».

⁽٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق١٠٥/ب).

⁽٤) في (س): «عن».

فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَالِكًا وَمَعْمَرًا وَالْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُونَهُ'' عَنْ حُمَيْدٍ، لَيْسَ عَنْ عُرْوَةَ. قَالَ سُفْيَانُ: أَمَّا أَنَا فَأَحْفَظُهُ عَنْ عُرْوَةَ '''.

قَالَ الشَّافِعِيُّ بَحْالَكَهُ: سَمِعَ عُمَرُ وَكُمْ النَّهْيَ عَنِ الصَّلَاةِ جُمْلَةً، وَضَرَبَ الْمُنْكَدِرَ عَلَيْهَا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا الْمُنْكَدِرَ عَلَيْهَا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا اللَّهُ عَنْهَ اللَّذِي وَصَفْنَا، فَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ مَا فَعَلَ، وَكَذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ عَنْهَا لِلْمَعْنَى الَّذِي وَصَفْنَا، فَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ مَا فَعَلَ، وَكَذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَيَجِبُ عَلَى مَنْ عَلِمَ الْمَعْنَى الَّذِي أَبِيحَ فِيهِ الْخُدْرِيُّ، وَيَجِبُ عَلَى مَنْ عَلِمَ الْمَعْنَى الَّذِي أَبِيحَ فِيهِ إِبَاحَتُهَا بِالْمَعْنَى الَّذِي أَبَاحَهَا فِيهِ ('').

قَالَ الشَّافِعِيُّ ﷺ فِي رِوَايَةِ الْمُزَنِيِّ: وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيَّةٍ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَالنَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ عَنِ التَّطَوُّعِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلتَّهْجِيرِ (٥) حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ (١).

فَجَعَلَ الشَّافِعِيُّ عَلَىٰ الشَّافِعِيُّ عَلَىٰ الْجُمُعَةِ مَنْزُوعًا عَنْ عُمُومِ النَّهْيِ عَنْ تَحَرِّي (٧٠ الصَّلَاةِ عِنْدَ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

[٢٤٨٦] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالَا:

⁽١) في (س): «يقولون».

⁽٢) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٢٣).

⁽٣) في (س): «لما».

⁽٤) كتاب الرسالة، الملحق بالأم (١/ ١٥٠).

⁽٥) في (س): «التهجير».

⁽٦) مختصر المزني (ص١١٣).

⁽٧) في (س): «حتى تجزئ» تحريف.

عَكَ الْصَلَاقِينَ

ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَيْرُوتِيُّ، أَخْبَرَنِي مَبْدُ الرَّحْمَنِ (() بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ الْعَنْسِيُّ (()) مَنْ شُعَيْبِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (() بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ الْعَنْسِيُّ (()) مَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجْلَانَ الْبَصْرِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ (() الْعَنْسِيُّ (اَبُي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [س/١٦٠] وَأَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ [ق/٤٣٤] وَأَبِي مُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ [ق/٤٣٤] وَأَبِي مُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ [ق/٤٣٤] اللَّهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [س/١٦٠] وأبي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ [ق/٤٣٤] وأبي مُريْرَةَ الدَّوْسِيِّ [ق/٤٣٤] وأبي مُريْرَةَ الدَّوْسِيِّ [ق/٤٤] اللَّهُ عَنْ الصَّلَاةِ نِصْفَ اللَّهِ عَنْ الصَّلَاةِ نِصْفَ اللَّهِ عَنْ الصَّلَاةِ نِصْفَ اللَّهِ عَنْ الصَّلَاقِ اللَّهِ عَنْ الصَّلَاقِ اللَّهُ عَنْ السَّاكَةُ وَالشَّالُ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْتَابُونَ الْمَسْجِدَ فِي سَاعَاتِ النَّهَارِ، النَّهُ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عُمْعَةً وَالشَّاكُ يَشُكُ: هَلِ اعْتَدَلَ الظِّلُّ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَإِنْ فَكَانَ (() يُصَلِّي بِنَا الْجُمُعَةَ وَالشَّاكُ يَشُكُ: هَلِ اعْتَدَلَ الظِّلُّ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ الرَّجُعُ فَيَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ (().

وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿ فَكُنَّ اللَّهِ عَلْمَ اللَّهِ عَلْمُ اللَّهُ ال

[٢٤٨٧] أخرز أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَشِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْحَرَشِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ بَخُلْكُ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَبِي الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ (").

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ ضَعْفٌ.

⁽١) من قوله: «قالا» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٢) في (س): «العبسي».

⁽٣) قوله: «أنه حدثه عن أبي نضرة العبدي» ساقط من (ق).

⁽٤) في (ق): «وكان».

⁽٥) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٣/ ٤٣٨)، إلى قوله: «إلا يوم الجمعة».

⁽٦) في (س): «ثنا».

⁽V) أخرجه الشافعي في الأم (Y/ Y9).

وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ:

[۲٤۸۸] أخْمِرْ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْقِ أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ نِصْفَ النَّهَارِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ تُسْجَرُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مُرْسَلُ، أَبُو الْخَلِيلِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَمُجَاهِدٌ أَكْبَرُ مِنْ أَبِي الْخَلِيلِ (').

[٢٤٨٩] أَخْبِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْبَزَّازُ وَابْنُ يَعْقُوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، ثَنَا قَالُوا: ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاكُسَائِيُّ أَنَّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ أَنَ، أَنَّ النَّيْقُ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ أَنَ، أَنَّ النَّيْقِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ وَيَهَا النَّهَارِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّمَا سَاعَةٌ تُسْجَرُ فِيهَا جَهَنَّمُ.

الْحَمْلُ فِيمَا يُنْكُرُ مِنْهُ عَلَى هَذَا الْبَاكُسَائِيِّ (٥)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ:

[٢٤٩٠] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦٥).

⁽٢) في (س): «أبنا».

⁽٣) في (س): «بباكسان».

⁽٤) في (س): «عنسة».

⁽٥) في (س): «الباكسان».

وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ قَوِيٍّ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَظَلْكُهُ: وَاعْتِمَادِي فِي الْمَسْأَلَةِ عَلَى مَا:

[٢٤٩١] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ الْعَنْبَرِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنا، وَقَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِيُّ، ثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَام، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْع، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِم، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَة، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ مَا لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ [الْإِمَامُ] (" مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّى مَعَهُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ [الْإِمَامُ] (") مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّى مَعَهُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّام».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أُمَّيَّةَ بْنِ بِسْطَامٍ (١٠).

[٢٤٩٢] أَضْمِرْ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ بِبَغْدَادَ، أَنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنا أَبُو سَلَمَةَ ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

⁽۱) في (س): «بن عمر».

⁽٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ١٨٨) من طريق سويد.

⁽٣) ما بين المعقوفين من المختصر.

⁽٤) صحيح مسلم (٣/ ٨).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَاكَ، وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَتَطَيَّبَ بِطِيبٍ - إِنْ وَجَدَهُ - ثُمَّ جَاءَ، وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ وَتَطَيَّبَ بِطِيبٍ - إِنْ وَجَدَهُ - ثُمَّ جَاءَ، وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّي بَطِيبٍ - إِنْ وَجَدَهُ - ثُمَّ جَاءَ، وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّي بَطِيبٍ اللهِ عَلَيْ الْمُعْمَةِ الْأُخْرَى».

رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَقَدْ تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَقَيْدَهُ بِأَبِي سَلَمَةَ (٢٠).

وَوَجْهُ الِاسْتِدُلَالِ مِنْ هَذَا هُوَ أَنَّ النَّبِيَ ﷺ اسْتَحَبَّ التَّبْكِيرَ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي أَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ (٣)، وَنَدْبُهُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدَ مَجِيئِهِ الْمَسْجِدَ إِلَى أَنْ يُخْرُجَ الْإِمَامُ، ثُمَّ نَدْبُهُ إِلَى الْإِمْسَاكِ وَالْإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ (١)، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، ثُمَّ نَدْبُهُ إِلَى الْإِمْسَاكِ وَالْإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ (١)، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى جَوَازِ فِعْلِ الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ؛ إِذْ لَوْ (١٠ كَانَ مَمْنُوعًا مِنْهُ لَمَا مَدَّهُ إِلَى خُرُوجِ الْإِمَامِ، وَلَمَا أَطْلَقَ لَهُ جَوَازَ فِعْلِ الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، كَمَا لَمْ يُطْلِقُهُ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَام، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَالَّذِي يُؤَّكِّدُ مَا ذَكَرْنَا وَيُؤَيِّدُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي:

[٢٤٩٣] أخبرناه (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

قوله: «يوم» ليس في (س).

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٧).

⁽٣) في (ق): «كثير».

⁽٤) في (س): «والخطبة» خطأ.

⁽٥) في (س): «أو» خطأ.

⁽٦) في (ق): «أخبرنا».

يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ (١)، أَنَا مَالِكٌ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ (٢).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيْقَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقَ بِيدِهِ يَعْلَلُهُ اللَّه عَيْقَ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّه عَيْقَ بِيدِهِ يُقَلِّلُهُا.

لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ.

أُخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ". وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى الْبُخَارِيُّ وَالْعَارِيُّ فَي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ". وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى اللهِ المَّارِقِ المُنْ المَّارِقِ المَّارِقِ المُسْلِمُ عَنْ المُسْلِمُ المَّارِقِ المَّارِقِ المَّارِقِ المَّارِقِ المُسْلِمُ المَّارِقِ المَّارِقِ المُسْلِمُ المَّارِقِ المُسْلِمُ المَ

[٢٤٩٤] صُرُّ الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُ (٥) وَخَلَّكُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُويَهِ الْحَسَنِيُ (٥) وَخَلَّكُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالُويَهِ الْحَسَنِيُ (٥) وَخَلَكُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنْ الْمُزَكِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّام بْنِ مُنَبِّهٍ (٧)، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي

⁽١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤٣٤).

⁽٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق٣٦/أ).

⁽٣) صحيح البخاري (٢/ ١٣).

⁽٤) صحيح مسلم (٣/ ٥).

⁽٥) في (س): «الحسيني».

⁽٦) في (س): «عبد الله».

⁽۷) صحيفة همام (ص۳۰).

الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ(١) مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ رَبَّهُ(١) شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ»(٣).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (''). فَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يُكْثِرَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ إِذَا رَاحَ إِلَيْهَا؛ طَلَبًا لِمُوافَقَتِهِ ('') السَّاعَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْخَبَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَيُؤْتِيهِ اللَّهُ – إِنْ شَاءَ – مَا وَعَدَهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ هَذَا لِسَائِرِ الْأَيَّام، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



⁽١) قوله: «عبد» ليس في (س).

⁽٢) في (س): «الله».

⁽٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٢٦٠).

⁽٤) صحيح مسلم (٣/ ٦).

⁽٥) في (س): «لموافقة».

مُسْأَلَةً (١٣٨)

وَالنَّوَافِلُ الرَّاتِبَةُ عَلَى الْفَرَائِضِ الْخَمْسَةِ مَقْضِيَّةٌ بَعْدَ فَوْتِهَا (') فِي ظَاهِرِ الْمَدْهَبِ (''.

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: إِنْ فَاتَتْهُ مَعَ الْفَرِيضَةِ قُضِيَتَا، وَإِنْ فَاتَتْهُ (٣) دُونَهَا فَلَا تُقْضَى (١٠). (٥)

وَأَكْثَرُ مَا اسْتَدْلَلْنَا بِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا دَلِيلٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَمِمَّا يُؤَيِّدُهُ (١) مَا:

[٢٤٩٥] أَخْبِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْم، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا

⁽۱) في (س): «وقتها».

 ⁽۲) انظر: مختصر المزني (ص ۳۳ – ۳٤)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۷۱)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ۳٤۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۳۷ – ۱۳۸)، والمجموع (۳/ ۵۳۲).

⁽٣) في (ق): «فاتتا».

⁽٤) في (س): «يقضي».

 ⁽٥) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٦١ - ١٦٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٩٦ - ١٩٧)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٧)، والهداية في شرح البداية (١/ ٧٧)، وتبيين الحقائق (١/ ١٨٣).

⁽٦) في (ق): «نريده».

عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ '' مُحَمَّدٍ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ وَ السَّجْدَتَيْنِ '' اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ وَ السَّجْدَتَيْنِ '' اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا أَوْ نَسِيَهُ مَا أَوْ نَسِيَهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا أَوْ نَسِيَهُ مَا أَوْ نَسِيهُ مَا أَوْ نَسَالِهُ فَا أَنْ أَسْتُهُ اللَّهُ الْمَالُونُ إِلْمَالُهُ أَلَا أَلْمُ الْمُ أَلُونُ الْعُلْمُ أَلُونُ الْمُ أَلُعُلُولُ الْمَالِمُ الْمَعْمَا أَوْ نَسِيَهُ مَا أَوْ نَسِيَهُ مَا أَوْ نَسِيَهُ أَلَا أَلَى الْمَالِمُ الْمُ أَلْمُ الْمَالِمُ الْمُ أَلَا أَلْمُ الْمُ أَلِي الْمُعْلِقُ الْمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْمِلُ أَلْمُ الْمُ أَلِي الْمُ أَلِمُ الْمُ الْمُ أَلَالُهُ مِلْمُ الْمُ أَلْمُ أَلِي الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُ الْمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُ الْمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ اللْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِم

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَعَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ (٥٠).

[٢٤٩٦] أخْرِرًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو فِلاَبَةَ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَاصِم، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيَّةٍ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَى الْفَجْرِ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَجِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيَّةٍ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَى الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِمَا إِذَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ (١) الشَّمْسُ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ (٧).

وَرَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمٍ، وَقَالَ فِي مَتْنِهِ: «مَنْ لَمُ يُصَلِّ وَكَالَ فِي مَتْنِهِ: «مَنْ لَكُمْ يُصَلِّ وَمَالًا») ﴿ اللَّهُ مُلُ يُصَلِّ هِمَا ﴿ اللَّهُ مُلُ مُ لَكُمْ لَكُ مُلِّهِ مَا اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلِّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُنْ اللَّهُ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ مُلْ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْمُلْمِ الللَّهُ اللَّهُ اللللَّا اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

⁽١) في (س): «بن».

⁽٢) في (س): «السجدتان».

⁽٣) في (ق): «كان رسول»، وضبب على كلمة «رسول».

⁽٤) في (س): «ونسيهما».

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ٢١١).

⁽٦) قوله: «عليه» ليس في (س).

⁽٧) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٧٤).

⁽۸) في (ق): «فليصليهما».

⁽٩) المصدر السابق (١/ ٢٥٤).

عَكَالِصَّلَاقِيَ

[٢٤٩٧] أَخْمِرُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسٍ، قَالَ: رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا وَأَنَا مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسٍ، قَالَ: رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا وَأَنَا مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، فَقَالَ: «مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ يَا قَيْسُ؟» فَقُلْتُ ('': إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ عَيَانِ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ عَيَالِيَّهُ (''. إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ عَيَالِهِ ''.

ابْنُ قَيْسٍ هُوَ سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ، كَذَا قَالَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣) عَنْ سُفْيَانَ.

[٢٤٩٨] أَصْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ عَنْ مَنْصُورٍ، ثنا أَبُو الضَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ذُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَلَيْكَ، وَمَا اللَّهُ عَنْ عَائِشَةَ وَلَيْكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيْهِ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهُ إِنْ يُشْرَةَ رَكْعَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَزَادَ فِيهِ: كَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْنَتَهُ (°).

[٢٤٩٩] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ الْبَزَّازُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَانِيُّ، ثنا وَكِيعٌ،

⁽١) في (س): «فقال».

⁽٢) أخرجه الشافعي في اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠٠/١٠٠).

⁽٣) المسند (٢/ ١١٧).

⁽٤) في (س): «اثنتي».

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١٧١).

ثنا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَائِشَةَ وَ فَيْكَ فَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَأَتَيْنَاهَا(') يَوْمًا وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْنَا('') لَهَا: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَتْ: نِمْتُ عَنْ جُزْئِي('') اللَّيْلَةَ فَلَمْ أَكُنْ لِأَدَعَهُ('').

وَصَحَّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَ اللَّهُ كَانَ يُعِيدُ رَكْعَتَى الْفَجْرِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

⁽١) في (ق): «فأتيتها».

⁽٢) في (س): «قلنا».

⁽٣) رسمت في (ق)، (س): «جزوي». والمثبت من سنن الدارقطني.

⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٦١).



مَسْأَلَةً (١٣٩)

وَصَلَاةُ الصَّبْحِ^(۱) لَا تَفْسُدُ عَلَى الْمُصَلِّي بِطُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَيْهِ فِيهَا^(۱).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا تَفْسُدُ (").

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[۲۵۰۰] أَصْمِرُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْب: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ غَطَاءِ بْنِ غَالِبٍ، ثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَة، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَسَارٍ، وَبُسْرِ '' بْنِ سَعِيدٍ، وَالْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَسَارٍ، وَبُسْرِ '' فَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ وَلُعَةً مِنَ الصَّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّبْحِ». هَذَا لَفُظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ ''.

⁽١) في (س): «وصلاة المصلي».

 ⁽۲) انظر: الأم (۲/ ۱٦٥ – ١٦٦)، ومختصر المزني (ص ۲۱)، والحاوي الكبير (۲/ ۳۲ – ۳۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۳۷۶، ۳۷۷)، والمجموع (۳/ ٤٥،٤٥).

⁽٣) انظر: الأصل (١/ ١٥٣)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٥٢)، وبدائع الصنائع (١/ ١٢٧)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٢٣)، وفتح القدير (١/ ٣٩٦–٣٩٧).

⁽٤) في (ق)، (س): «وبشر»، والمثبت من أصل الرواية.

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق٢/ب).

كان الافات

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ (۱). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ (۲).

[٢٥٠١] صرفًا الْأُسْتَاذُ أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الزَّاهِدُ وَ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الزَّاهِدُ وَ الْمَلِكِ بْنُ أَنْ اللَّهُ الْمَلِكِ بْنُ اللَّهُ الْمَلِكِ بْنُ اللَّهُ الْمَلِكِ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْمَاهُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرِجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَسْلَمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: (هَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَرَكْعَةً بَعْدَمَا تَطْلُعُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا (")، وَمَنْ أَدْرَكَ وَلَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَرَكْعَةً بَعْدَمَا تَطْلُعُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا (")، وَمَنْ أَدْرَكَ وَكُعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعُ لَقُدْ أَدْرَكَهَا (").

[۲۰۰۲] أَصْرِفِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْخَالِقِ الْخَالِقِ الْخَالِقِ الْخَالِقِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ مِنْ كِتَابِهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَوَّامِ الرِّيَاحِيُّ (٥)، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّارُ (٢) بِالطَّابَرَانِ مِنْ كِتَابِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الطُّوسِيُّ - وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَرَائِضِيُّ - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، ثنا رَوْحٌ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ الْفَرَائِضِيُّ - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، ثنا رَوْحٌ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ

⁽۱) صحيح البخاري (۱/ ۱۲۰).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۱۰۲).

⁽٣) في هذا الموضع والذي يليه من (س): «أدركهما».

⁽٤) أخرجه البزار في المسند (١٥/ ٣٤٢) من طريق عبد العزيز بن محمد.

⁽٥) كذا في النسخ، وصوابه: «أبو بكر بن أبي العوام»، كما في مصادر الترجمة، انظر تاريخ بغداد (٢/ ٢٤٥).

⁽٦) غير منقوطة في (س)، ولم نقف له على ترجمة، وجاء في الأسانيد: البزار والبزاز.

قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّةِ الصَّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَطَلَعَتْ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أَخْرَى»(۱).

[٢٥٠٣] أَخْبِرِنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ('') الصَّغَانِيُّ، ثنا عَفَّانُ، ثنا هَمَّامٌ، قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي خِلَاسٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، [س/١٦٦] الصُّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي خِلَاسٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، [س/١٦٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «يُتِمُّهَا» ('').

رُوَاةُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: «فَلْيُتِمَّ صَلَاتَهُ».

[٢٥٠٤] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَكُعَةً مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى (١٠)».

[٢٥٠٥] وأخمر أ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبِ التَّاجِرُ بِمَرْقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَتِيقٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

⁽١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٢١٤٠) من طريق روح.

⁽٢) قوله: «بن إسحاق» ليس في (س).

⁽٣) المصدر السابق (٤/ ٢١٤٤) من طريق عفان.

 ⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٧٧/ ب).

سِنَانٍ الْعَوَقِيُّ (۱)، ثنا هَمَّامٌ، ثنا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنسٍ، عَنْ بَشِيرِ (۱) بْنِ نَهِيكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ الصُّبْحِ» (۱).

هَكَذَا رَوَاهُ هَذَا الشَّيْخُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، وَالْمَحْفُوظُ حَدِيثُ هَمَّامٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِع، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَدْ حَدَّثَ بِهِ هَذَا الشَّيْخُ مَرَّةً أُخْرَى هَكَذَا:

[٢٥٠٦] أَخْمِرُنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا أَبُو النَّضْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَتِيقِ الْعَتِيقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْعَوَقِيُّ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ الْعَتِيقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْعَوَقِيُّ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي مُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيْ قَالَ: «مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصَّبْعِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيْ قَالَ: «مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصَّبْعِ ثَبُي وَالْعَبْمُ صَلَاقِ الصَّبْعِ الشَّمْسُ فَلْيُتِمَّ صَلَاقَهُ» (۱).

وَالْمَحْفُوظُ بِالْإِسْنَادِ^(٥) الْأَوَّلِ حَدِيثُ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّهِمَا». وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٥٠٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا

⁽١) تصحف في (ق) إلى: «العوفي» وغير منقوطة في (س)، والمثبت من مصادر ترجمته.

⁽٢) قوله: (عن بشير) ساقط من (ق).

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٢٤) من طريق أبي النضر.

 ⁽٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٥٤).

⁽٥) في (س): «بالأسانيد».

عَكَالْضَالَةِ عَلَى الْمُثَلِّقِةِ الْمُثَالِقِينَ الْمُثَلِّقِينَ الْمُثَالِقِينَ الْمُثَلِّقِينَ الْمُثَلِّقِينَ الْمُثَلِّقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِّقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِّقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِّقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِقِينَ الْمُثَلِقِيلِقِيلِيلِقِيلِيلِقِيلِيلِقِيلِيلِقِيلِيلِقِ

الْأُوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ نَامَ أَوْ غَفَلَ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَصَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَالْأُخْرَى بَعْدَ طُلُوعِهَا فَقَدْ أَجْزَأَهَا، وَمَنْ نَامَ أَوْ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَالْأُخْرَى بَعْدَ طُلُوعِهَا فَقَدْ أَجْزَأَهَا، وَمَنْ نَامَ أَوْ فَلَا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا (۱).

وَفِي فَتْوَى أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿ لَا اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ رُواَةِ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ - دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ دَوَاةِ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ - دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ دَعُوى النَّهْيِ عَنِ السَّهْسِ وَيها لَا تَبْطُلُ بِطُلُوعِ الشَّهْسِ فِيها اللَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِيها اللَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ فَيها اللَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ مُطْلَقًا فِيهِمَا وَاحِدٌ.

[٢٥٠٨] أَصْرِنَ أَبُو سَعِيدٍ "، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الثَّاسِ الصُّبْحَ، ابْنُ عُيئْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ الْمُصَّلُ أَنْ بِالنَّاسِ الصُّبْحَ، فَقَالَ: لَوْ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ وَ الْمُصُّ أَنْ تَطْلُعَ، فَقَالَ: لَوْ طَلَعَتْ لَمْ تَجِدْنَا غَافِلِينَ (٥).

[٢٥٠٩] أَخْرِزًا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ (١)

⁽١) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٣/ ٤١٩).

⁽۲) قوله: «فيها» غير موجود في (س).

⁽٣) في (ق): «أخبرنا أبو سعيد أنا سعيد»، وأبو سعيد هو: ابن أبي عمرو.

⁽٤) في (س): «كذبت»، وكربت الشمس أي: دنت للغروب. تاج العروس (كرب).

⁽٥) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٦٢٩).

⁽٦) قوله: «ابن» ليس في (س).

الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةً، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْفَجْرَ (()، فَمَا سَلَّمَ حَتَّى طُنَّ الرِّجَالُ ذَوُو (() الْعُقُولِ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ. قَالَ: فَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقُلْتُ: أَيَّ شَيْءِ الْمُؤْمِنِينَ، كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ. قَالَ: فَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقُلْتُ: أَيَّ شَيْءٍ قَالُ؟ فَقَالُوا: قَالَ: لَوْ طَلَعَتْ لَمْ تَجِدْنَا غَافِلِينَ (").



⁽١) قوله: «بن الخطاب الفجر» مكانه في (ق): «عمر عليه الله الفجر».

⁽۲) في (ق): «ذو»، وفي (س): «ذوا»، والمثبت من السنن الكبير (٣/ ٧٠).

⁽٣) أخرجه عبد الرزاق (١/ ٣٧٩).



مُسأَلَةً (١٤٠)

الْوِتْرُ بِرَكْعَةٍ (١) وَاحِدَةٍ صَحِيحٌ (٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَصِحُّ نُقْصَانُهُ عَنْ ثَلَاثٍ ("). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٥١٠] أَخْبِرُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ عَظَلْكَهُ ('')، أنا مَالِكُ عَظْلُكَهُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، قَالَ: يَحْيَى الْمُزَكِّي، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ(٥): أنا مَالِكُ بْنُ أَنسٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الظَّهِ الضَّبِّيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى

⁽١) في (س): «ركعة».

⁽۲) انظر: الأم (۸/ ۵۰۶)، ومختصر المزني (ص ۳۵)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۹۳)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۱۹)، والمجموع (۳/ ۵۰۰ – ۵۰۰).

 ⁽٣) انظر: الأصل (١/ ٢٦٧)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٥٦)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٧١) انظر: الأصل (١/ ٢٧٢)، والهداية في شرح البداية (١/ ٦٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدّقائق (١/ ٢٧٠)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٤٨٢).

⁽٤) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٥٤).

⁽٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٠٥).

مَالِكِ، عَنْ نَافِعِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الْحَدُى اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ وَهْبِ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ وَقَالَ: «فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْبِحَ فَلْيُصَلِّ»، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ اللَّيْلِ؟ وَقَالَ: «فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْبِحَ فَلْيُصَلِّ»، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ مَالِكُ: وَالْوِتْرُ سُنَّةٌ، أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَمِلَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ. وَلَمْ يَذْكُرِ مَالِكُ: وَالْوِتْرُ سُنَّةٌ، أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَمِلَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ. وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّافِعِيُّ فِي حَدِيثِهِ السُّوَالَ، وَالْبَاقِي مِثْلُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى سَوَاءٌ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ ''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ''.

آلاه ۲۱ أخرن أبو زَكَرِيّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبُو الْعَبّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ "عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عُرُوةَ بْنِ النَّبِيِّ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ النَّ يَفْخُو مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً مِقْدَارَ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَلَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةٍ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ('') قَامَ وَرَكَعَ ('') رَكْعَتَيْنِ فَإِ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةٍ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ('') قَامَ وَرَكَعَ ('' رَكْعَتَيْنِ فَا الْفَجْرُ ('') قَامَ وَرَكَعَ ('' رَكْعَتَيْنِ فَا الْفَجْرُ ' وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ '' قَامَ وَرَكَعَ '' رَكْعَتَيْنِ

⁽١) صحيح البخاري (٢/ ٢٤).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۱۷۱).

⁽٣) في (س): «وقرئ».

⁽٤) قوله: «وتبين له الفجر» ليس في (س).

⁽٥) في (س): «فركع».

عَكَالِصَالَةِ مِ

خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ فَيَخْرُجَ مَعَهُ.

وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ فِي قِصَّةِ الْحَدِيثِ(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ النَّهَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ النُّهْرِيِّ". وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍ و وَيُونُسَ ٣٠.

[٢٥١٢] أَصْرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثنا هَمَّامٌ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبُدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثِنِي أَبِي (١٠)، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثنا هَمَّامٌ، ثنا قَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثِنِي أَبِي (١٠)، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثنا هَمَّامٌ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوِتْرِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيْ يَقُولُ: «رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْل».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ (٥٠). [س/١٦٩]

[٢٥١٣] وأخررً أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنا أَبُو سَهْلِ بْنُ

⁽١) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٠٣).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٢٥).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٦٥).

⁽٤) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٦٨٧).

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١٧٣).

زِيَادٍ الْقَطَّانُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ بْنِ بَرِّيِّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْوَضِينِ بْنِ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْوَضِينِ بْنِ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْصِلُ بَيْنَ شَفْعِهِ وَوِتْرِهِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١٠) كَانَ يَفْصِلُ ذَلِكَ بِتَسْلِيمَةٍ (٢).

النّبي وَكُوْ مَا مَعْت الشّيْخَ الْإِمَامَ أَبَا الطّيّبِ سَهْلَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ النّبِيّ عَلَى وَلَا النّبِيّ عَلَى النّبِي عَلَى النّبِيّ عَلَى صِحّةِ الْوَاحِدَةُ صَلَاةً الْوَاحِدَةِ، وَكُوْ خَا صَلَاةً مُحْتَسَبًا مِهَا. هَذَا الْقَاعِدِ" دَلَيْلُ عَلَى صِحَّةِ الرّبُعةِ الْوَاحِدَةِ، وَكُوْ خَا صَلَاةً مُحْتَسَبًا مِهَا. هَذَا الْقَاعِدِ" دَلَيْلُ عَلَى صِحَّةِ الرّبُعةِ الْوَاحِدَةِ، وَكُوْ خَا صَلَاةً مُحْتَسَبًا مِهَا. هَذَا الْقَاعِدِ" دَلَيْلُ عَلَى صِحَّةِ الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ، وَكُوْ خَا صَلَاةً مُحْتَسَبًا مِهَا. هَذَا الْقَاعِدِ" دَلَيْلُ عَلَى عِحَةً الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ، وَكُوْ خَا صَلَاةً مُحْتَسَبًا مِهَا. هَذَا الْقَاعِدِ" وَلَوْ لَنْ عَلَى اللّهُ عَلَى عَلَى

[٢٥١٥] أخْمِرْ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ عَظْلَقَه، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ (')، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يِسَافٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى النَّصْفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى النَّصْفِ مَنْ صَلَاةً الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَاعِمِ» (۱۰).

⁽١) من قوله: «كان يفصل بين شفعه ووتره» إلى هنا ساقط من (ق).

⁽٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٧٨) من طريق ابن بحر.

⁽٣) من قوله: «التي جعلهما» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٤) قوله: «بن حبيب» غير موجود في (ق).

⁽٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٤/ ٤٥).

مَعْلَافِينَ الْصِّلَافِينَ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ (۱). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ (۲).

[٢٥١٦] أخمرنا أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو حَاتِم الرَّاذِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ وَ عَنْ عَائِشَةَ وَ عَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ كَانَ يَعْدِهِ، عَنْ عَائِشَةَ وَ عَنْ عَائِشَةً وَعَنْ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ يَعْدَهُمَا بِنَ هُو اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللللَّهُ الللللَّهُ الللَّهُ اللللَهُ اللللَّهُ الللللَّهُ اللللَّهُ اللللَّهُ الللللْمُ اللللللَّهُ اللللْمُ الللللَّهُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الل

وَقَدْ رُوِّينَا صِحَّةَ الْوِتْرِ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ عَنْ: أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَصَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّلِب، وَأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَبَّدِ الْمَطَّلِب، وَأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَيَانَ

أَمَّا حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ الْأَلْكَ اللَّهُ اللَّهُ:

[۲۰۱۷] فَأْخُمِرُ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشِ الزِّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ، ثِنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: مُحَمَّدٍ، ثنا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: قُلْتُ: لَأَغْلِبَنَ عَلَى الْمَقَامِ اللَّيْلَةَ. فَسَبَقْتُ إِلَيْهِ، فَبَيْنَا أَنَا قَائِمٌ أُصلِي إِذَا رَجُلٌ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى ظَهْرِي. قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فِي اللَّهِ، وَهُو يَوْمَئِذٍ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى ظَهْرِي. قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فِعْقَانَ فَعْقِيْهُ، وَهُو يَوْمَئِذٍ

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ١٦٥).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٧).

⁽٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٨).

أَمِيرٌ، فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَامَ فَافْتَتَحَ الْقُرْآنَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَجَلَسَ وَتَشَهَّدَ وَسَلَّمَ فِي رَكْعَةِ وَاحِدَةٍ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: هِيَ وِتْرِي (''.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ.

وَأَمَّا حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّ

[٢٥١٨] فَأَخْمِرُ أَبُو حَازِمِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَفِيُّ، ثنا قُتُيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ - الثَّقَفِيُّ، ثنا قُتُيْبَةُ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرُدِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ فَيْ مُحَمَّدُ بُنِ نَيْدٍ التَّيْمِيِّ أَرْضِيهِ (٣) فَيَأْتِي كَسْلَانًا (١) فَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ.

[٢٥١٩] وأخبرنا أَبُو حَازِم، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ ('') أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ يُوسُفَ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا [ق/ ٤٣٨] الرَّبِيعُ الْجِيزِيُّ ('')، ثنا أَبُو زُرْعَةَ – يَعْنِي وَهْبَ اللَّهِ بْنَ رَاشِدٍ – أَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرِ الْعُذْرِيِّ ('')، أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ ﴿ اللَّهُ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ (''). يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ، لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ ('').

⁽١) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٣٩/ ٢٣٢) من طريق المؤلف.

⁽٢) زاد هنا في (س): «أنه كان يأتي بعض أرضيه فيأتي كسلا فيوتر بركعة»، ولعلها مقحمة، وسيأتي مثلها في نهاية الحديث التالي.

⁽٣) في المختصر: «أرضه».

⁽٤) في (س): «كسلا».

⁽٥) في (س): «أبو الحسين».

⁽٦) في (ق): «الحيري».

⁽٧) في (س): «صغير العبدي».

⁽٨) أخرجه أحمد في المسند (١٠/ ٥٦٣٦) من طريق يونس.

عَكَالِصِّلُقَةِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ ا

[٢٥٢٠] وأخبرنا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عِنْ كَانَ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ (١)(٢).

[۲۵۲۱] أخْرِنُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَادِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا هِقْلُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا هِقُلُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصِ وَ اللَّهُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي وَقَاصِ وَقَاصِ مَلْ اللهِ سَاءَ، ثُمَّ أَوْتَر بِوَاحِدَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، أَلَمْ أَرَكَ أَوْتَرْتَ بِوَاحِدَةٍ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، أَلَمْ أَرَكَ أَوْتَرْتَ بِوَاحِدَةٍ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، أَلَمْ أَرَكَ أَوْتَرْتَ بُواحِدَةٍ؟ قَالَ: يَا أَعْوَرُ، أَنْتَ تُعَلِّمُنِي دِينِي (٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِعْكُمُ:

[۲۵۲۲] فَأَخْبِرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَعْفِ الْمُزَكِّي، قَالاً: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا الْرَّكْعَةِ ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوِتْرِ (١) حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ (٥).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ (١٠).

⁽١) في (س): «يوتر بواحدة». وفي الموطأ: «كان يُوتر بعد العتمة بواحدة».

⁽۲) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق۲۸/ب).

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٩٠ب).

⁽٤) في (س): «والوتر» خطأ.

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٢٨/ب).

⁽٦) صحيح البخاري (٢/ ٢٤).

[٢٥٢٣] أخْمِرًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبِ ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَفِيُّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَفِي يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَخْزُومِيِّ، فَأَلَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَفِي اللَّهِ عَلِي أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: إِنَّهَ اللَّهِ وَسُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَةً رَسُولِ اللَّهِ عَيْهِ تُرِيدُ؟ هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَةً رَسُولِ اللَّهِ عَيْهِ ثُوسِيَّهُ وَاللَّهُ وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُولِ اللَّهِ عَيْهِ ثُولِهُ عَلَهُ وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُولِ اللَّهِ عَيْهِ اللَّهِ عَيْهِ اللَّهِ عَلَهُ اللَّهِ وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُنَةً وَسُولِهِ عَيْهِ وَاللَهُ اللَّهِ عَيْهِ وَسُنَةً وَسُولِهِ عَيْهِ وَاللَّهُ وَسُنَةً وَلَا لَا اللَّهُ عَلَهُ وَسُنَةً وَسُولِهِ عَيْهِ وَاللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُؤْلِهُ عَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهُ وَاللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللَّهُ عَلَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُؤْلِولِهُ الْمُؤْلِقُولُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ " مَوْلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ وِتْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، هَلْ تَعْرِفُ وِتْرَ النَّهَارِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمِ الْمَغْرِبُ. فَقَالَ ": صَدَقْت، وِتْرُ اللَّيْلِ وَاحِدَةٌ، بِذَلِكَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْكِيدٍ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: تِلْكَ الْبُتَيْرَاءُ. قَالَ: يَا بُنَيَّ، لَيْسَ فَقُلْتُ: يَا أَبُعَ الْبُتَيْرَاءُ أَنْ يُصَلِّي الرَّجُلُ الرَّعْعَةَ التَّامَّةَ فِي رُكُوعِهَا وَلِيكَ الْبُتَيْرَاءُ، إِنَّمَا الْبُتَيْرَاءُ أَنْ يُصَلِّي الرَّجُلُ الرَّعْعَةَ التَّامَّةَ فِي رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَقِيَامِهَا، [س/١٦٨] ثُمَّ يَقُومُ فِي الْأُخْرَى وَلَا يُتِمُّ لَهَا رُكُوعًا وَلَا شَجُودِهَا وَقِيَامِهَا، فَتِلْكَ الْبُتَيْرَاءُ.

[٢٥٢٤] أَصْرِنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الصَّغَانِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّغَانِيُّ، ثنا إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ، فَذَكَرَهُ.

⁽١) في (س): «فأمر».

⁽٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢/ ٢٦٠) من طريق بشر بن بكر.

⁽٣) في (س): «عن منصور».

⁽٤) زاد هنا في (س): «نعم».

عَكَ الْصَالِقِي

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَقْصِيرِ مَنْ قَصَّرَ (() بِهَذَا الْخَبَرِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وِتْرُ اللَّيْلِ كَوِتْرِ النَّهَارِ، فَقَدْ فَصَلَ ﴿ الْحَقَّ (() بَيْنَهُمَا بِمَا ذَكَرْنَا، وَمَذْهَبُهُ فِي هَذَا أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُمْكِنَ التَّلْبِيسُ عَلَيْهِ ((*).

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسِ وَمُعَاوِيَةَ وَعُلَّكُا:

[٢٥٢٥] فَأَخْمِرْ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلْيَمْانَ، أنا الشَّافِعِيُّ بَعْلَكُ أنا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ كُرِيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى مُعَاوِيَةَ صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَصَابَ، أَيْ بُنَيَّ، لَيْسَ أَحْدٌ مِنَّا أَعْلَمَ مِنْ مُعَاوِيَةَ، هِي وَاحِدَةٌ أَوْ خَمْسٌ أَوْ سَبْعٌ إِلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، الْوِتْرُ مَا شَاءَ (').

[٢٥٢٦] أَخْرِرًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا حَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا الْمُعَافَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْمُعَافَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْبُنِ غَلِيبَ، ثَنَا حَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا الْمُعَافَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْبُنِ غَلَيْكَةَ قَالَ: أَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرَكْعَةٍ، وَعِنْدَهُ الْبِي مُلْيَكَةَ قَالَ: أَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرَكْعَةٍ، وَعِنْدَهُ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ: دَعْهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ: دَعْهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الله

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بِشْرٍ (٥٠).

⁽١) تقرأ في (س): «قصد» ورقم فوقها: «ط».

⁽٢) في (ق): «فقد فصل رسول الله ﷺ».

⁽٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ٢٦).

⁽٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٦٦٣).

⁽٥) صحيح البخاري (٥/ ٢٨).

وَرَوَاهُ نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةً (١) فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: أَصَابَ؛ إِنَّهُ فَقِيهٌ. وَهُوَ مُخَرَّجٌ أَيْضًا فِي الصَّحِيح:

[٢٥٢٧] أخرزاه أَبُو عَمْرِ و الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْإِمَامُ، قَالَا: ثنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍ و، ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ، مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِرَكْعَةٍ! قَالَ: أَصَابَ؛ إِنَّه فَقِيهٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِع بْنِ عُمَرَ (").

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ السُّحْثَةُ:

[٢٥٢٨] فَأَخْمِرْنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ الْخُزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: مَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ "".

وَقَدْ رُوِّينَاهُ مُسْنَدًا فِي مَسْأَلَةِ: الْوِتْرُ سُنَّةٌ أَوْ وَاجِبٌ:

[٢٥٢٩] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سُئِلَ الشَّافِعِيُّ بَحَمُّالِكَهُ عَنِ الْوِتْرِ؛ أَيجُوزُ أَنْ يُوتِرَ الرَّجُلُ بِوَاحِدَةٍ، لَيْسَ قَبْلَهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَالَّذِي الْفَافِعِيِّ: فَمَا لُنَ الشَّافِعِيِّ: فَمَا أُوتِرَ (°) بِوَاحِدَةٍ. فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَمَا أُوتِرَ (°) بِوَاحِدَةٍ. فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَمَا

⁽١) من قوله: «قال: أوتر معاوية» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٢) صحيح البخاري (٥/ ٢٨).

⁽٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٤٨٥).

⁽٤) في (س): «يصلي».

⁽٥) في (س): «يوتر».

مَعَ الْصَالَةِ مِي

الْحُجَّةُ فِي أَنَّ الْوِتْرَ يَجُوزُ بِوَاحِدَةٍ ؟ (١) فَقَالَ: الْحُجَّةُ فِيهِ السُّنَّةُ وَالْآثَارُ (١):

[٢٥٣٠] أَخْبِرْ مَالِكُ، عَنْ نَافِع وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى "، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصَّبْحَ صَلَّى اللَّهُ عَاقَدْ صَلَّى» (ح) (اللهِ عَلَيْهُ وَاحِدَةً [ق/٤٣٩] تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى» (ح) (اللهِ عَلَيْهُ وَاحِدَةً [ق/٤٣٩] تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى » (ح) (اللهِ عَلَيْهُ وَاحِدَةً إِنَّهُ عَنْهُ وَاحِدَةً إِنَّهُ اللهُ عَاقَدْ صَلَّى اللهِ عَلْهُ اللهُ عَنْهُ وَاحِدَةً إِنْهُ اللهُ عَنْهُ وَاحِدَةً إِنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ ال

[٢٥٣١] وأخبرنا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَ ابْنَ شِهَابٍ، وَنْ عَائِشَةَ وَقَفَى اللَّهُ وَلَا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَكُنَةً اللَّهُ وَلَا مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ (حَ) (٥٠).

[۲۵۳۲] وأخرزًا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْوِتْرِ؛ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ (١٠).

قَالَ الشَّافِعِيُّ عَظَلْكَهُ: وَكَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فِلْكَ يُحْيِي اللَّيْلَ بِرَكْعَةٍ هِي (٧) وِتُرُهُ، وَأَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ بِوَاحِدَةٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَصَابَ (٨).

وَاخْتَارَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ أَوْ خَمْسٍ أَوْ سَبْعٍ فَصَاعِدًا، لَا يَقْعُدُ وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ.

وَكَانَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ فَأَلِيْكُ يَخْتَارُهُ، وَقَدْ صَحَّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ عَلِيْهُ، وَوَرَدَ بِهِ الْأَثَرُ:

⁽١) في (س): «في أن يوتر بواحدة».

⁽٢) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٥٤).

⁽٣) قوله: «مثنى» الثانية ليس في (س).

⁽٤) المصدر السابق (٨/ ٥٥٤).

⁽٥) المصدر السابق (٨/ ٥٥٥).

⁽٦) المصدر السابق (٨/ ٥٥٥).

⁽٧) في (ق): «في».

⁽۸) المصدر السابق (۸/ ٥٥٥).

[٢٥٣٣] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ الصَّبَّاح، ثنا وَكِيعٌ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا(') أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَل، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ ('')، قَالَا: ثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﴿ ثَنِّكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَسُولَ اللَّهِ يَتَلِيْ كَانَ يُصلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ سَجَدَاتٍ، لَا يَجْلِسُ بَيْنَهُنَّ حَتَّى يَجْلِسَ فِي الْآخِرَةِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ ('').

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ وَكِيعٍ وَأَبِي أُسَامَةَ (١).

[٢٥٣٤] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهُ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ مَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهُ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ وَلَا يُسَلِّمُ (٥) إِلَّا فِي الْآخِرَةِ مِنْهُنَّ (١).

وَرُوِيَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٢٥٣٥] أَخْمِرْنَاهُ ﴿ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ - يَعْنِي ابْنَ سُهَيْلٍ - عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ. فَذَكَرَ قِصَّةً فِي عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ. فَذَكَرَ قِصَّةً فِي

⁽١) في (س): «أخبرنا».

⁽٢) في (ق): «حماد بن سلمة».

⁽٣) أخرجه أحمد في المسند (١١/ ٦١٠٠).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٦٦).

⁽٥) قوله: «ولا يسلم» ليس في (ق).

⁽٦) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك الملحق بالأم (٨/ ٥٥٦).

⁽٧) في (س): «أخبرنا».

مَكُمُ الْصَلَاقِينَ

قِيَامِ النَّبِيِّ عَلِيْهِ، قَالَ: قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِخَمْس لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُنَّ (١).

وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ الْعَلَّابُ

[٢٥٣٦] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَحْمَدُ بْنُ مَا لِمُ الْحَمَدُ بْنُ مَالِحِ السَّمَرْ قَنْدِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ اللَّه الدَّارِمِيُّ، ثنا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، قَالَ: قِيلَ الدَّارِمِيُّ، ثنا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، قَالَ: قِيلَ لِلْحَسَنِ ("): إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ فِي (") الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْوِتْرِ. فَقَالَ: كَانَ عُمَرُ (") لِلْحَسَنِ ("): إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسْلِّمُ فِي الثَّالِثَةِ بِالتَّكْبِيرَةِ (").

وَرُوِيَ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ، لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ، وَلَا يَتَشَهَّدُ إِلَّا فِي آخِرهِنَّ [س/١٦٩].

وَحَدِيثُ عُمَرَ ﴿ عَنَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَكَذَا، وَيَحْتَمِلُ غَيْرَهُ، وَهُوَ مُرْسَلُ؛ الْحَسَنُ لَمْ يُدْرِكُ عُمَرَ ﴿ عَمَرَ الْعَقَىٰ .

وَرُوِّينَا عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﴿ ثَانَ اللهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﴿ ثَانَ يُعَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ، لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ.

وَأَمَّا مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ يَقْعُدُ فِي الثَّانِيَةِ، وَلَا يُسَلِّمُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَةً ثَالِثَةً، ثُمَّ يُسَلِّمُ، فَاحْتَجَ بِمَا:

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٨٩).

⁽٢) «للحسن» مكانه بياض في (س)، ورقم فوقه «ط».

⁽٣) في (س): «من».

⁽٤) في (س): «بن عمر».

⁽٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٧٦).

[۲۰۳۷] أخرز أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ (() بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ، ثنا سَعِيدُ (() بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، ثنا قَتَادَةً، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: فَقُلْتُ - يَعْنِي لِعَائِشَةَ وَ عَنْ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهُ مَا يَشَاءُ أَنْ يَبْعَثُهُ اللَّامِنَةِ، فَيَدْعُو رَبَّهُ ، وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسْلِمُ مَّ يُسلِمُ مُ يُسَلِّمُ مَنْ يُعْمَلُ وَيُعَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسلِمُ مَّ يُسلِمُ مَسلِيمَةً يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصلِي رَخْعَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسلِمُ مُ وَهُو قَاعِدٌ، فَيَلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَلَمَّا أَسَنَّ يُصلِي مِنَ النَّهُ وَيُعَلِّي بَعْدَمَا يُسَلِّمُ اللَّيْ عَنْمَ اللَّيْلُ صَلَّى مِنَ النَّهُ إِنْ يَتَعْمُ عَشْرَةً رَكُعَةً.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ (°).

وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ مُخْتَصَرًا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُسَلِّمُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنَ الْوِتْرِ(١).

قوله: «محمد» ليس في (ق).

⁽٢) في (س): «سعد».

⁽٣) في (ق): «سلم».

⁽٤) في (ق): «بآيتين»، وفي (س) والمختصر: «باثنتين»، والمثبت من الكبير، وكذا هو عند مسلم.

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١٧٠).

⁽٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٦).

عَالِمُلافِينَ

وَرَوَاهُ أَبَانُ الْعَطَّارُ عَنْ قَتَادَةَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائشَة:

[٢٥٣٨] أخْمِرْنَاه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى (١)، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْحَافِظُ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ الْمُعْتَقِقَ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ الْمُعْتَقِقَ اللَّهُ عَنْ عَائِشَةَ الْمُعَلِّ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَ (١).

فَصَارَتِ الرِّوَايَةُ عَنْ قَتَادَةَ فِيهِ مُتَعَارِضَةً، وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ. وَالْعِرَاقِيُّونَ لَا يَقُولُونَ بِذَلِكَ.

قَدْ^(٣) رُوِّينَا عَنْ عَائِشَةَ وَ الْكُلُّةِ فِي كَيْفِيَّةِ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهِ: أَحَدُهَا: مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَ الْكُلُّةِ فِي وِتْرِهِ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ بَعْدَ عَشْرِ رَكَعَاتٍ مَثْنَى مَثْنَى.

وَالثَّانِي: مَا رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ('' عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﴿ اللَّهُ فِي وِتْرِهِ بِخَمْسِ، لَا يَقْعُدُ وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ.

وَالثَّالِثُ: مَا رَوَاهُ سَعْدُ^(٥) بْنُ هِشَامٍ، وَالرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْهُ^(١) مُتَعَارِضَةٌ كَمَا ذَكَرْنَا.

⁽١) في (س): «البخاري».

⁽۲) أخرجه الحاكم في المستدرك (۲/ ۲۷).

⁽٣) في (ق): «وقد»، وضبب على الواو.

⁽٤) في (س): «عن».

⁽٥) في (س): «سعيد».

⁽٦) قوله: «عنه» ليس في (س).

فَإِنْ ذَهَبُوا('' إِلَى التَّرْجِيحِ فَحَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ وَفَيْقَ مِنْ سَعْدِ [ق/٤٤٠] بْنِ هِشَامٍ، وَكَمَا أَظُنُّ لَا يَخْفَى هَذَا عَلَيْ عَائِشَةَ وَفَيْقَ مِنْ سَعْدِ [ق/٤٤٠] بْنِ هِشَامٍ، وَكَمَا أَظُنُّ لَا يَخْفَى هَذَا عَلَى عَائِمٍ؛ لِقُرْبِهِ مِنْ عَائِشَةَ، وَكَوْنِهِ ابْنَ أُخْتِهَا، وَفِقْهِهِ وَدِرَايَتِهِ بِأُمُورِ الدِّينِ، وَهُو أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ مِنَ التَّابِعِينَ.

ثُمَّ رِوَايَةُ الزُّهْرِيِّ عَنْهُ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ أَحْفَظُ وَأَفْقَهُ مِنْ هِشَام بِكَثِيرٍ، وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى عَالِم.

وَرِوَايَتُهُ مُوَافِقَةٌ لِمَا رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَر.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ مَا يُوَافِقُ رِوَايَةَ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَرِوَايَةُ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ مُخَرَّجٌ فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

وَحَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ وَسَعْدِ بْنِ هِشَامٍ انْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيح.

هَذَا وَجْهُ التَّرْجِيحِ.

وَإِنْ صِرْنَا إِلَى الْاستِعْمَالِ فَيَجُوزُ لَهُ (') أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ أَوْ بِثَلَاثٍ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، أَوْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، أَوْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، أَوْ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، أَوْ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، أَوْ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي الْآخِرَةِ مِنْهُنَّ؛ لِمَا رُوِّينَاهُ (") فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، إِلَّا أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي الْآخِرَةِ مِنْهُنَّ؛ لِمَا رُوِّينَاهُ (") فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، إِلَّا أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَهُمَا بِسَلَامٍ إِنْ قَعَدَ فِي الثَّانِيَةِ؛ لِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَلِمَا رُوِّينَاهُ عَنِ الصَّحَابَةِ.

⁽١) في (س): «ذهبنا».

⁽٢) قوله: «له» ليس في (س).

⁽٣) في (س): «رويت».

عَكَالِصِّلَاقِي

فَنَحْنُ نُجِيزُ الْوِتْرَ عَلَى هَذِهِ الْأَوْجُهِ الَّتِي قَدْ صَحَّتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ رِوَايَةُ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَرِوَايَةُ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَوَايَةُ هِشَامٍ عَنْ عُرُوبَةَ عَنْ عَرُوبَةَ الَّتِي أَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ('')، وَأَمَّا إِذَا صَلَّاهَا ثَلاَثًا وَقَعَدَ فِي الثَّانِيَةِ فَهِيَ قِيَاسُ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ.

[٢٥٣٩] أَخْرِنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ " بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ الْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ اللَّوسِيُّ، اللَّوذْبَارِيُّ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، أَنَا أَبُو حَاتِم مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِح الْمِصْرِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ '' بُنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، سُلَيْمَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِح، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَصْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ: «لَا تُوتِرُوا بِثَلَاثٍ تُشَبِّهُوهُ بِصَلَاةِ الْمَعْرِبِ، أَوْتِرُوا بِسَبْع أَوْ بِحَمْسٍ» (٥٠).

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيِّ.

رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ آخَرَ صَحِيحٍ (١):

[٢٥٤٠] أَصْرِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

⁽١) قوله: «ورواية هشام عن عروة عن عائشة» ساقطة من (س).

⁽۲) صحیح مسلم (۲/ ۱۷۰).

⁽٣) في (ق): «الحسن».

⁽٤) لفظ الجلالة ليس في (ق)، والمثبت من مستدرك الحاكم، وهو: عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني.

⁽٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٦).

⁽٦) من بعد التحويل إلى هاهنا ساقط من (س).

ثنا طَاهِرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ (''، ثنا أَبِي، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُوبِرُوا بِثَمْسٍ أَوْ بِسَبْعٍ أَوْ بِيسْعٍ أَوْ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ "''.

وَالْكُوفِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ الْوِتْرَ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ وَلَا بِأَقَلَ مِنْ ثَلَاثٍ، [س/١٧٠] وَيُخَالِفُونَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةَ فِي عَدَدِهَا بِأَقَلَ وَبِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ.

وَاسْتَدَلَّ الْكُوفِيُّونَ بِمَا:

[٢٥٤١] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ بِمِصْرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ (٣) الدُّولَابِيُّ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا الْكُوفِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ خَالِدٍ يَزِيدُ بْنُ سَنَانٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا الْكُوفِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ الْكَالِ اللَّهُ اللَّهُ بْنِ مَسْعُودٍ وَ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللْهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللْهُ الللَّهُ اللللْهُ اللَّهُ الللللْهُ الللْهُ الللللْهُ اللللْهُ الللللْهُ الللللْهُ اللللْهُ الللللْهُ الللْهُ اللللْهُ الللللْهُ اللللْهُ اللللْهُ اللللْهُ اللللْهُ اللللْهُ اللللْهُ اللللْهُ الللللِهُ الللللْهُ الللللْهُ الللللْهُ الللْهُ اللللْهُ الللْهُ الللللْهُ اللللْهُ الللللْهُ الللللْهُ الللْهُ الللْهُ الللْهُ اللللْهُ الللْهُ اللللْهُ الللْهُ اللللْهُ الللْهُ اللْهُ الللْهُ اللْهُ

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا هَذَا يُقَالُ لَهُ: ابْنُ أَبِي الْحَوَاجِبِ، ضَعِيفٌ، / ٥ وَلَمْ يَرْوِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ مَرْفُوعًا غَيْرُهُ(١٠).

رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي الْجَامِعِ وَغَيْرِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ شِّكْتُهُ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

⁽١) قوله: «بن طارق» ليس في (س).

⁽٢) المصدر السابق (٢/ ٦٥).

⁽٣) في (ق): «حمدان».

⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٤٩).

بِعَلَالْفِئِلَةِ بِي الْمُعَلِّقِةِ بِي الْمُعَلِّقِةِ بِي الْمُعَلِّقِةِ بِي الْمُعَلِّقِةِ بِي الْمُعَلِّقِةِ بِي

وَرَوَى الْأَعْمَشُ (١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﴿ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّلْمُ اللَّهُ اللَّلَّالِمُ اللَّهُ الللّهُ اللَّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ ا

وَهُوَ مُرْسَلٌ؛ إِبْرَاهِيمُ لَمْ يُدْرِكِ ابْنَ مَسْعُودٍ ﴿ الْكُلُّكُ .

[٢٥٤٢] أَخْبِرُ أَبُو سَعِيدٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا بَلَغَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ أَوْ سَبْع (").

وَقَالَ سُفْيَانُ "، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ('': إِنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تَكُونَ ثَلَاثًا بُثْرًا، وَلَكِنْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا (°).

قَالَ الشَّافِعِيُّ ﷺ وَلَيْسُوا يَقُولُونَ جِهَذَا، يَقُولُونَ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى الْوِتْرُ الْفَالَةِ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى الْوِتْرُ الْفَاتِرُ وَلَى الْوِتْرُ الْكَثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ (٧٠).



⁽١) في (س): «وروي عن الأعمش».

⁽٢) أخرجه الشافعي في اختلاف العراقيين الملحق بالأم (٨/ ٤٨٥).

⁽٣) في (س): «قال وسفيان».

⁽٤) في أصل الرواية: «عن إبراهيم، عن الأعمش، عن عبد الله».

⁽٥) المصدر السابق (٨/ ٤٨٥).

⁽٦) قوله: «موتصلات» ساقط من (س). وفي الأم للشافعي، ومعرفة السنن للمؤلف، ومختصم الخلافيات: «متصلات»، وما هاهنا لغة قريش.

⁽٧) المصدر السابق (٨/ ٤٨٥).

مُسأَلَةً (١٤١)

وَيُقْنَتُ فِي الْوِتْرِ مِنْ طَرِيقِ السُّنَّةِ فِي النِّصْفِ الْأَخِيرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ (١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فِي جَمِيعِ السَّنَةِ ("). وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٥٤٣] أخْمِرْ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ " بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ اللَّهُ وَاوُدَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ اللَّهُ وَنَا لَبُو وَاوُدَ اللَّهُ وَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا اللَّهُ وَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا أَبُو وَاوُدَ اللَّهُ مَنَ الْخَطَّابِ الْحَسَّنِ مَنْ الْخَطَّابِ الْحَسَّنِ مَنَ الْخَطَّابِ الْمُعْنَّ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى أَبُيِّ بْنِ كَعْبٍ الْمُعْنَّ ، فَكَانَ يُصَلِّي لَهُمْ (٥) عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَلَا يَقْنُتُ النَّاسَ عَلَى أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ الْمُعْنَى أَنْ يُصَلِّي لَهُمْ (١) الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ تَخَلَّفَ فَصَلَّى فِي بَيْتِهِ، بَيْتِهِ، إِلَّا فِي النِّصْفِ الْبَاقِي، فَإِذَا كَانَتِ (١) الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ تَخَلَّفَ فَصَلَّى فِي بَيْتِهِ،

 ⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۳٤)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۹۱ – ۲۹۲)، ونهاية المطلب (۲/ ۳۹۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۲۱ – ۱۲۷)، والمجموع (۳/ ۵۰۵، ۵۱۰، ۵۲۰).

⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۱٦٤)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۰۳)، وبدائع الصنائع (۱/ ۲۷۳)، والمبناية شرح البداية (۱/ ۲۲)، وتبيين الحقائق (۱/ ۱۷۰)، والمبناية شرح المداية (۱/ ۲۸۷).

⁽٣) في (ق): «الحسن» خطأ.

⁽٤) قوله: «ثنا أبو داود» ليس في (ق).

⁽٥) في أصل الرواية: «بهم».

⁽٦) في (س): «كان».

فَكَانُوا يَقُولُونَ: أَبَقَ (١) أُبِيُّ (٢).

[٢٥٤٤] أَضْرِنَا أَبُو عَلِيِّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، أَنَّ أَبَيَّ بْنَ كَعْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، أَنَّ أَبُيَّ بْنَ كَعْبٍ مُخَمَّدُ أَمَّهُمْ -يَعْنِي فِي رَمَضَانَ- فكانَ يَقْنُتُ فِي النِّصْفِ الْأَخِيرِ " مِنْ رَمَضَانَ " مِنْ رَمَضَانَ " مِنْ مَضَانَ " في النِّصْفِ الْأَخِيرِ " مِنْ رَمَضَانَ " مَنْ مَضَانَ " في النِّمْ في النَّمْ في النِّمْ الْمَنْ الْمُنْ الْمُلْمُلْمُ الْمُلْمِ الْمُلْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُلْمُ الْمُلْمُ الْمُلْمُ ال

[٢٥٤٥] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْخَورِ مِنْ إِسْحَاقَ، عَنِ الْخَورِ مِنْ الْمُخَرِقِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَقْنُتُ فِي النِّصْفِ الْأَخِيرِ مِنْ رَمَضَانَ (٥٠).

[٢٥٤٦] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ (١)، أنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ آنَ الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا الْحَسَنِ قَالَ: أَمَّنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَنْ فَي زَمَنِ عُثْمَانَ آقَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَمَّنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَنْ فَي زَمَنِ عُثْمَانَ وَقَالَ: أَمَّنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَنْ فَي زَمَنِ عُثْمَانَ عَنْ عَنْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ فَي زَمَنِ عُثْمَانَ عَنْ الْعَبْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ احْتَبَسَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ تَفَرَّغَ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ أَمَّهُمْ أَبُو حَلِيمَةَ (١) عَنْ مَعَاذُ الْقَارِئُ فَكَانَ يَقْنُتُ (١٠).

⁽١) أي هرب، والأصل أن الإباق إنها هو في هروب العبد من سيده.

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق١٣٣).

⁽٣) في (س): «الآخر».

⁽٤) المصدر السابق (ق١٣٣).

⁽٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٢٧) من طريق سفيان.

⁽٦) من قوله: «ثنا محمد بن إسحاق الصغانى» إلى هنا سقط من (س).

⁽٧) قوله: «أبو حليمة »في (س): «خيثمة».

⁽٨) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٥٢/ ٣٣٦).

TTA

[٢٥٤٧] أَخْمِرْ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي تَوْبَةَ الصُّوفِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ حَاتِمِ الْآمُلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَقْنُتُ فِي الْوِتْرِ إِلَّا فِي النِّصْفِ الْأَخِيرِ (١) مِنْ رَمَضَانَ (١).



⁽١) قوله: «الأخير» ليس في (س)، وضبب عليه في (ق).

⁽٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٢٧) من طريق أيوب.



مُسأَلَةً (١٤٢)

وَمَوْضِعُ الْقُنُوتِ بَعْدَ الِارْتِفَاعِ مِنَ الرُّكُوعِ(١).

وَقَالَ أَبو حَنِيفَةَ: يَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَيُكَبِّرُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَيَقْنُتُ '').

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٥٤٨] أَصْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ وَيُوسُفُ الْقَاضِي وَزِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التَّسْتَرِيُّ، قَالَ: قَالُوا: ثنا " مُسَدَّدُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سُئِلَ أَنسٌ: أَقَنتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا.

هَذَا حَدِيثُ يُوسُفَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ (١٠). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرٍ

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۳۵)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۵۶)، ونهاية المطلب (۲/ ۱۸۵)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۲۷)، والمجموع (۳/ ۵۲۰، ۵۲۰).

 ⁽۲) انظر: المبسوط للسرخسي (۱/ ۱٦٤ – ١٦٥، ٢٣٤)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۰۳)، وبدائع
 الصنائع (۱/ ۲۷۳)، والهداية شرح البداية (۱/ ۲٦)، وتبيين الحقائق (۱/ ۱۷۰)،
 والبناية شرح الهداية (۲/ ٤٨٦ – ٤٨٧).

⁽٣) في (س): «أبنا».

⁽٤) صحيح البخاري (٢/ ٢٦).

وَالنَّاقِدِ، عَنْ إِسْمَاعَيلَ، عَنْ أَيُّوبَ (١).

[٢٥٤٩] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ (") بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ، ثنا عَاصِمٌ، قَالَ: شَالُتُ أَنسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْقُنُوتِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ. قَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ فَلَتُ الْقُنُوتِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ عَاصِمٌ، قَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ ("): قَبْلَهُ. قُلْتُ: فَإِنَّ فُلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتُ: بَعْدَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ ("): قَبْلَهُ. قُلْتُ: مَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ فَهَالَ: كَذَبَ، إِنَّمَا قَنتَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، أَرَاهُ كَانَ بَعْثَ قَوْمً مِنَ أَرَاهُ كَانَ بَعْثَ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمُ: الْقُرَّاءُ، زُهَاءَ (") سَبْعِينَ رَجُلًا، إِلَى قَوْمٍ مِنَ أَرَاهُ كَانَ بَعْثَ قُومًا يُقَالُ لَهُمُ: الْقُرَّاءُ، زُهَاءَ (") سَبْعِينَ رَجُلًا، إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أُولَئِكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَهْدٌ، فَقَنتَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقَ شَهُرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ (١٠).

وَرُوِيَ عَنْ عَاصِمٍ بِخِلَافِ هَذَا:

[٢٥٥٠] أَخْرِرُ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ، أَنَا أَبُو لَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَرْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنسِ بْنِ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنسِ بْنِ مَالِكٍ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ يَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ. فَقَالَ: كَذَبُوا؛

⁽۱) صحیح مسلم (۲/ ۱۳۲).

⁽٢) في (ق): «سالم».

⁽٣) قوله: «قلت» سقط من (س).

⁽٤) في (س): «فقال».

⁽٥) أي قدر سبعين.

⁽٦) صحيح البخاري (٢/ ٢٦).

قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى حَيِّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، وَكَانَ يَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ(''.

هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي، وَرُواتُهُ ثِقَاتٌ، وَرُوِيَ فِي حَدِيثِ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنْسٍ كِلَاهُمَا: [س/ ١٧١]

[٢٥٥١] أَخْمِرْ أَبُو طَاهِرٍ، أَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَقْنُتُونَ، أَقَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: كَلَّ ذَلِكَ كُنَّا نَفْعَلُ قَبْلُ وَبَعْدُ (").

رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

فَنَظُوْنَا فِي هَذَا الإِخْتِلَافِ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي إِخْبَارِهِ عَنْ قَنُوتِ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ وَسُولِ اللَّهِ عَنْ وَسُولِ اللَّهِ عَنْ وَسُولِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سَأَلُ " وَفَالَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سَأَلُ اللَّهُ عَلَيْهِ قَبْلَ ('') الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ فَقَالَ: بَعْدَهُ. وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ ('').

وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثُمَّ سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ: هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَعْدَ الرُّكُوعِ سَمَّا الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَعْدَ الرُّكُوعِ سَمَّا السَّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَعْدَ الرُّكُوعِ سَمَّا (١٠).

⁽١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٠٩) عن أبي جعفر.

⁽٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ٢١٣) من طريق عبيد الله.

⁽٣) في (ق): «سئل».

⁽٤) زاد في (س) قبلها كلمة: «القنوت».

⁽٥) الصحيحين (٢/ ٢٦)، (٢/ ١٣٦).

⁽٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٥٨) من طريق ابن علية.

وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَخُوهُ أَنسُ بْنُ سِيرِينَ وَأَبُو مِجْلَزٍ ('' لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَنس بْنِ مَالِكِ، وَهُوَ أَيْضًا مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيح ('').

وَرُوِّينَا فِي مَسْأَلَةِ الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيِّ عَيَّاتٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيِّ عَيَّاتٍ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ.

وَتَابَعَهُمَا عَلَى ذَلِكَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمْرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَخُفَافُ بْنُ إِيمَاءِ " بْنِ رَحَضَةَ "، وَالْبَرَاءُ الْخَطَّابِ، وَمِنَ النِّسَاءِ: عَائِشَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ وَ اللَّيْقَ أَجْمَعِينَ، فَرَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ أَنَّهُ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوع.

وَرُوِّينَا عَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ قَنَتُوا بَعْدَ الرُّكُوع. الرُّكُوع.

فَأَمَّا رِوَايَةُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ -كَمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ - فَإِنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ، فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ - وَهُوَ صَدُوقٌ - عَنْ عَاصِمٍ بِخِلَافِهِ، فَإِمَّا أَنْ نُعْرِضَ عَنِ الرِّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا، وَهُوَ صَدُوقٌ - عَنْ عَاصِمٍ بِخِلَافِهِ، فَإِمَّا أَنْ نُعْرِضَ عَنِ الرِّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا، وَنُقْبِلَ عَلَى سَائِرِ الرِّوَايَاتِ بِالإِسْتِعْمَالِ، وَذَلِكَ إِنْ عَمِلْنَاهُ يَقْتَضِي الْقُنُوتَ فِي صَلَاةٍ (أَن الصَّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَإِنِ اسْتَعْمَلْنَا رِوَايَتَيْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ وَجَمَعْنَا مَلَاقًهُ مَا فَيَحْتَمِلُ أَمْرَيْن:

أَحَدُهُمَا: أَنْ نَقُولَ بِجَوَازِ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ، وَنَخْتَارَهُ بَعْدَهُ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِ وَفِعْلِ الصَّحَابَةِ.

⁽١) في (س): «أبو مخلد».

⁽۲) صحیح البخاري (۲/ ۱۰۷)، صحیح مسلم (۲/ ۱۳۲).

⁽٣) في (ق): «أنهار».

⁽٤) في (س): «رخصة».

⁽٥) قوله: «صلاة» ليس في (ق).

وَالْآخَرُ: أَنْ نَقُولَ: كَانَ الْقُنُوتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ حِينَ لَمْ يُقْتَلْ أَصْحَابُ بِئْرِ مَعُونَةَ، فَلَمَّا قُتِلُوا رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُنُوتَ إِلَى مَا بَعْدَ الرُّكُوع، وَدَعَا عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فِي قُنُوتِهِ شَهْرًا، ثُمَّ تَرَكَ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتْرُكِ الْقُنُوتَ، وَلَمْ يَرُدَّهُ إِلَى مَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

وَحَدِيثُ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: وَكَانَ يَقْنُتُ قَبْلَ ذَلِكَ قَبْلَ الرُّكُوعِ. [ق/ ٤٤٢] فَأَخْبَرَ أَنَّ قُنُوتَهُ قَبْلَهُ كَانَ قَبْلَ دُعَائِهِ عَلَيْهِمْ.

وَأَمَّا إِنْكَارُ أَنُسِ وَ اللَّهُ لَلْقُنُوتِ بَعْدَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ إِخْبَارُهُ عَنْ قُنُوتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ (١) قُنُوتَهُ قَبْلَ (٢) ذَلِكَ، لَا بَعْدَهُ، كَمَا فَسَّرَهُ أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيُّ عَنْ عَاصِم.

وَهَذَا كُلُّهُ كَلَامٌ عَلَى مَذْهَبناً.

فَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ بِالرِّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا فِي صَلَاةِ الصُّبْح، إِلَّا أَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ لَنَا الْقُنُوتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ قِسْنَا عَلَيْهِ الْقُنُوتَ فِي الْوِتْرِ.

وَأَمَّا الَّذِي يَخُصُّ هَذِهِ (") الْمَسْأَلَةَ:

[٢٥٥٢] فَأَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ (") بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا سَيَّارُ بْنُ الْحَسَنِ التُّسْتَرِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِح بْنِ هَانِيَ وَأَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيُّ، قَالًا: ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

قوله: «به» ليس في (س). (1)

⁽٢) في (س): «فعل».

⁽٣) في (ق): «بهذه».

قبله في (س): «قال: وحدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وأبو منصور». (1)

الْمُسَيَّبِ الشَّعْرَانِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَيْبَةَ الْمُسَيَّبِ الشَّعْرَانِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُن أَبِي فُدَيْكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَ عُلْيَّةً، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَ عُلْقَةً، عَنِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ وَ عُلْقَةً، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُلِيٍّ فِي وِتْرِي إِذَا رَفَعْتُ رَأْسِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي وَتْرِي إِذَا رَفَعْتُ رَأْسِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي وَتْرِي إِذَا رَفَعْتُ رَأْسِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي وَتْرِي إِذَا رَفَعْتُ رَأْسِي وَلَمُ اللَّهِ عَلَيْكَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوْلِي فِيمَنْ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ».

قَالَ (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَعِمْ اللَّهُ الْحَافِظُ رَعِمُ اللَّهُ الْمَدَنِيِّينَ (١).

[٣٥٥٣] أَخْرِزُ مَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِطَاءٍ، ثنا يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ وَبَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي رَافِعٍ، سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ وَبَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ (٣) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَجَهَرَ فَاللَّذَ صَلَيْتُ خَلْفَ (٣) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَجَهَرَ بِاللَّهُ عَاءٍ (٥).

قَالَ قَتَادَةُ (١): وَكَانَ الْحَسَنُ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ.

رُوَاتُهُ(٧) ثِقَاتٌ.

⁽١) في (س): «وقال».

⁽٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦/ ٢٣٥).

⁽٣) في (س): «قلت حدثني» تحريف.

⁽٤) في (س): «قنت».

⁽٥) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١/ ٣٤٩) من طريق الحسن.

⁽٦) قوله: «قتادة» ليس في (س).

⁽٧) في (س): «نقلة».

وَرَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﴿ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهُ كُوعِ. وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٥٥٤] أَصْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَم، ثنا يَزِيدُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ ('')، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ [س/ ١٧٢] يَقْنُتُ قَبْلَ رُكُوعِهِ. قَالَ: وَبِتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَنْظُرَ كَيْفَ يَقْنُتُ، فَقَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

قَالَ: وَبَعَثْتُ أُمِّي لِتَنْظُرَ كَيْفَ يَقْنُتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَنَتَ قَبْلَ الرَّكُوعِ(٢)(٣). الرُّكُوعِ

لَيْسَ فِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: كَانَ يَقْنُتُ قَبْلَ رُكُوعِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِهِ: بِتُّ لَيْلَةً، وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ.

هَذَا حَدِيثٌ لَمْ نَكْتُبُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، وَأَبَانُ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، لَا يَحِلُّ الإحْتِجَاجُ بِهِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُنَا لَهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ(''.

[٢٥٥٥] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو عِيسَى، ثَنَا أَبُو عِيسَى، ثَنَا أَبُو جَعْفَرِ السِّمْنَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ الزَّيَّاتَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَتَبْتُ عَنْ أَبَانَ بْنِ

⁽١) في (ق): «عمارة».

⁽٢) من قوله: «قال: وبعثت أمى» إلى هنا ليس في (س).

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٥٦) من طريق يزيد.

⁽٤) حديث رقم (٥٧).

أَبِي عَيَّاشٍ (١) أَحَادِيثَ (٢) كَثِيرَةً أَفَأَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَعَرَضْتُهَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَعْرِفْ مِنْهَا إِلَّا حَدِيثًا.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ^(٣) بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ مِثْلَهُ^(٤).

رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي خُطْبَةِ الْكِتَابِ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (°)، وَقَالَ: فَمَا (٢) عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا؛ خَمْسَةً أَوْ سِتَّةً (٧).

[٢٥٥٦] وأخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْفَصْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبَعْدَادِيُّ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا أَبُو النَّصْرِ، ثنا أَبُو النَّعْ مَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبَى ﷺ قَنَتَ فِي الْوِتْرِ قَبْلَ الرَّكْعَةِ.

هَذَا غَلَطٌ، وَالْمَشْهُورُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَنْ إَبْرَاهِيمَ.

[٢٥٥٧] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ -هُوَ الْأَصَمُّ- ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ أَبُو الْعَبَّاسِ -هُوَ الْأَصَمُّ- ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ

⁽١) قوله: «أبان بن أبي عياش» في (س): «يحيى بن عياش».

⁽٢) في النسخ: «أحاديثا»، وأثبتنا الجادة.

⁽٣) في (س): «سعيد».

⁽٤) في (س): «بمثله».

⁽٥) في (ق): «سوید بن سوید».

⁽٦) في (س): «إنها».

⁽٧) أخرجه مسلم في الصحيح (١/ ١٩) عن سويد.

⁽٨) أداة التحديث ساقطة من (س).

سُفْيَانَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيْقِ قَنَتَ فِي الْوِتْرِ قَبْلَ الرَّكْعَةِ (١٢٢١).

وَالْحَدِيثُ يَدُورُ عَلَى أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو^(٣) حَنِيفَةَ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، وَزُفَرُ^(٤) بْنُ الْهُذَيْلِ، وَجَمَاعَةٌ سِوَى مَنْ ذَكَرْنَا. وَأَبَانُ مَثْرُوكٌ.

[٢٥٥٨] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَاذِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقِيُّ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْدِيُّ، وَالْمَهْوَاذِيُّ، ثَنَا صَعْيِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ عَيْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ عَيْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ يَوْتِرُ بِن كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقَةً يُوتِرُ بِن هَمْتِج اَسْمَ رَبِكَ أَبِيهِ، وَهُ قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ هُ، وَكَانَ يَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ (').

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: لَمْ يُسْنِدْهُ غَيْرُ مَخْلَدٍ إِنْ كَانَ حَفِظَهُ، وَرَوَى وَكِيعٌ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَبُو نُعَيْم، وَغَيْرُهُمْ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، لَمْ يَذْكُرُوا أُبُيَّ بْنَ كَعْبٍ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَجِمُ اللَّهُ: وَلَمْ يَذْكُرُوا أَيْضًا الْقُنُوتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

⁽١) من قوله: «هذا غلط» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٢٠) عن سفيان.

⁽٣) في (س): «أبي».

⁽٤) في (س): «وزهير».

⁽ه) في (ق): «زيد».

⁽٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/ ٤٢٢) من طريق علي بن ميمون.

[٢٥٥٩] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا [ق/ ٢٤٣] أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا الْمُسَبَّبُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا الْمُسَبَّبُ بْنُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ وَاضِح، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ (١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَزْرَةَ (١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِي عَيْفِ كَانَ يُوتِرُ بِن سَبِّحِ السَّمَ رَبِكَ الْأَعْلَى ﴿، وَكَانَ يَقْنُكُ قَبَلَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ يَقْنُكُ قَبَلَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ يَقْنُكُ قَبَلَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ يَقْرُأُ إِذَا فَرَغَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثًا، يُخْفِي فِي الْأُولَى وَيَمُدُّ فِي النَّالِيَةِ (١٥٠٣).

[٢٥٦٠] وأخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو عَلِيٍّ، أَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْ وَزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ فِطْرِ (') بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ لِوَتِرُ بِثَلَاثٍ بِ: ﴿ سَبِّجِ السَّمَ رَبِكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ وَ﴿ قُلْ يَكَأَيُّهُا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِ: ﴿ سَبِّجِ السَّمَ رَبِكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ وَ﴿ قُلْ يَكَأَيُّهُا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِ: ﴿ سَبِّجِ السَّمَ رَبِكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ وَ﴿ قُلْ يَكَأَيُّهُا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْدٍ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ بِي اللَّالِثَةِ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمَكَ فِي الثَّالِثَةِ صَوْتَهُ، وَيَقُولُ: قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» (أَلَّهُ مَرَّاتٍ، يَمُدُّ فِي الثَّالِثَةِ صَوْتَهُ، وَيَقُولُ: «رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» ('').

⁽۱) في (ق): «عرزة»، وفي (س): «عروة»، والمثبت من مصادر ترجمته، وهو: عزرة بن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي.

⁽٢) في (س): «الثانية».

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٥٤) من طريق المسيب.

⁽٤) في (س): «قطر».

⁽٥) في (س): «عن سعد بن سعيد».

⁽٦) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٥٥) من طريق علي بن خشرم.

عَكَالْصِّلُاقِي

قَالَ: أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ: كِلَاهُمَا وَهَمْ، وَزُبَيْدٌ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ذَرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ دُونَ ذِكْرِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي إِسْنَادِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَظَلْكُهُ: وَدُونَ ذِكْرِ الْقُنُوتِ فِيهِ. وَحَدِيثُ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَهَمُّ (٣)؛ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ عَنْ قَتَادَةَ دُونَ ذِكْرِ أُبيً فِيهِ، وَدُونَ ذِكْرِ الْقُنُوتِ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ بَرَ اللَّهِ عِلَّةَ (١) هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا:

[٢٥٦٢] أَخْرِزًا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ، قَالَ: رَوَى عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ السِّجِسْتَانِيُّ، قَالَ: رَوَى عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ

⁽١) من قوله: «يوتر بفاتحة الكتاب» إلى هنا ساقط من (س).

⁽٢) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١/ ٣٦٨) من طريق عمر بن حفص.

⁽٣) قوله: «وهم» ليس في (ق).

⁽٤) قوله: «علة» ليس في (س).

قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبِيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ فِي الْوِتْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

وَرَوَى عِيسَى بْنُ يُونُسَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ شَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ (١)، عَنِ النَّبِيِّ مِثْلَهُ (٢).

وَرُوِيَ عَنْ حَفْصِ^٣ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ فِي الْوِتْرِ قَبْلَ الرُّكُوع.

وَحَدِيثُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ: رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ ('')، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلَا لَمْ عَزْرَةَ ('')، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلاً لَمْ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ وَلَا ذَكَرَ أُبَيًّا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْأَعْلَى [س/١٧٣] وَمُحَمَّدُ بْنُ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ وَلَا ذَكَرَ أُبَيًّا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْأَعْلَى [س/٢٧٣] وَمُحَمَّدُ بْنُ بِيْدُ الْعَبْدِيُّ، وَسَمَاعُهُمَا بِالْكُوفَةِ مَعَ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، وَلَمْ يَذْكُرَا ('') الْقُنُوتَ. وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا هِشَامٌ الدَّسْتُوائِيُّ وَشُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، لَمْ يَذْكُرًا ('') الْقُنُوتَ ('').

وَحَدِيثُ زُبَيْدٍ: رَوَاهُ سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَشُعْبَةُ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ كُلُّهُمْ عَنْ زُبَيْدٍ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمُ الْقُنُوتَ إِلَّا مَا

⁽١) قوله: «بن كعب» ليس في (ق).

⁽٢) في (س): «بمثله».

⁽٣) في (س): «جعفر».

⁽٤) في (س): «عروة».

⁽٥) في (س): «ولم يذكر».

⁽٦) في (س): «يذكر»، والمثبت من سنن أبي داود (٢/ ٥٦٧).

⁽٧) من قوله: «وقد رواه أيضا هشام» إلى هنا ساقط من (ق).

رُوِيَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَإِنَّهُ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ. وَلَيْسَ هُوَ بِالْمَشْهُورِ مِنْ حَدِيثِ حَفْصٍ؛ نَخَافُ أَنْ يَكُونَ عَنْ حَفْصٍ عَنْ غَيْرِ مِسْعَرٍ (۱).

وَضَعَّفَ أَبُو دَاوُدَ حَدِيثَ أُبِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْةٍ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوع.

[٣٥٦٣] أَصْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُفْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَنْبَسِ الْقَاضِي، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَظَاءُ بْنُ مُسْلِم، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَظَاءُ بْنُ مُسْلِم، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَظَاءُ بْنُ مُسْلِم، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَظَاءُ بْنُ مُسْلِم، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَلَى الْمُعَلِّمُ اللَّهِ عَلِيلًا اللَّهِ عَلِيلًا اللَّهِ عَلَيلًا أَوْتَرَ قُمْتُ عَبَاسٍ قَالَ: بِتَّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ (") رَسُولُ اللَّهِ عَلَيلًا أَوْتَرَ قُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَرَأً فِي الرَّكُعَةِ الْأُولَى بِ: ﴿ سَبِحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾، وَفِي الثَّالِيَةِ: ﴿ قُلْ هُو ٱللَّهُ أَحَدُ ﴾، وَفِي الثَّالِثَةِ: ﴿ قُلْ هُو ٱللَّهُ أَحَدُ ﴾، ثُمَّ قَنَتَ وَرَكَعَ ").

عَطَاءُ بْنُ مُسْلِم الْخَفَّافُ ضَعِيفٌ.



⁽١) السنن لأبي داود، رواية ابن داسة (ق١٣٣).

⁽٢) في (س): «فنام».

⁽٣) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١/ ٣٦٩) من طريق معلى.

مُسأَلَةً (١٤٣)

وَيَقْنُتُ بِالدُّعَاءِ الَّذِي عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ﴿ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ﴿ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلِيٌّ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْ عَلَيْ عَلَيْ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُولُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَى عَلَيْكُمْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَى عَلَيْكُ عَل

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ﴿ عَلَاكُ اللَّهُ : يَقْنُتُ بِسُورَةِ الْحَفْدِ (٢). (٣)

[٢٥٦٤] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ وَوَهْبُ '' بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا: ثنا شُعْبَةُ، ثنا بُريْدُ (') بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيَ '' قَالَ: قُلْتُ بُرَيْدُ فَلْ بَنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيَ '' قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِيعَنْ مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ ؟ قَالَ: كَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَولَّنِي فِيمَنْ اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَولَّنِي فِيمَنْ اللَّهُ عَلَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَولَّنِي فِيمَنْ اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى وَلَا يُقْضَى وَلَا يُقْضَى

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۲۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۱۵۲)، ونهاية المطلب (۲/ ۱۸۲)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۵۱۲)، والمجموع (۳/ ٤٧٣ – ٤٧٦).

⁽٢) في المختصر: «الحمد»، وسورة الحفد: زادها أبي بن كعب في مصحفه. انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٨/ ٦٩٥).

 ⁽٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٦٤ – ١٦٥، ٢٣٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٠٤)، وبدائع
 الصنائع (١/ ٢٧٣)، البناية شرح الهداية (٢/ ٤٩٠)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق
 (٢/ ٥٤).

⁽٤) في (ق): «أبو داود وهب».

⁽٥) في (ق)، (س): «يزيد»، والمثبت من السنن الكبير للبيهقي (٤/ ١٥٠)، ومن مصادر ترجمته.

⁽٦) هو: ربيعة بن شيبان، من رجال التهذيب.

عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا(') وَتَعَالَيْتَ ('').

َ وَرَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَصِ^(٣) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٤) عَنْ بُرَيْدٍ^(٥)، وَقَالَ فِيهِ: عَلَّمَنِي^(١) كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ (٧) فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ (٨).

اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٥٦٥] أَخْمِرُ اللّهِ عَبْدِ اللّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الْقَاهِرِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ [ق/ ٤٤٤] وَسَلّمَ يَدْعُو عَلَى مُضَرَ، إِذْ جَاءَهُ جِبْرِيلُ عَيْنَا أَهُ فَأَوْمَأَ وَسَلّمَ يَدْعُو عَلَى مُضَرَ، إِذْ جَاءَهُ جِبْرِيلُ عَيْنَا أَهُ فَأَوْمَأَ اللّهُ عَلَيْهِ أَنِ اسْكُتْ. فَسَكَتَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللّهَ لَمْ يَبْعَثُكُ سَبَّابًا وَلَا لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بَعَثَكَ رَحْمَةً، وَلَمْ يَبْعَثُكُ عَذَابًا ﴿ يَشَى لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ وَإِنَّمَا بَعَثَكَ رَحْمَةً، وَلَمْ يَبْعَثُكَ عَذَابًا ﴿ يَشَى لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَلِيمُوكَ ﴾ (٥)، ثُمَّ عَلَمُهُ (١) هَذَا الْقُنُوتَ: اللّهُمَ إِنَّا مَعْمَدُ اللّهُ مَا اللّهُ مُعْ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مُنْ اللّهُ مُن اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ ال

⁽١) قوله: «ربنا» غير موجودة في (س).

⁽٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٤٩٩).

⁽٣) ألحق عليه ناسخ (ق) وكتب على الطرة: «حاشية: اسمه ربيعة بن شيبان»، وهو خطأ؛ ربيعة بن شيبان هو أبو الحوراء المتقدم، أما أبو الأحوص فهو: سلام بن سليم، من رجال التهذيب.

⁽٤) في (س): «عن إسحاق»، وهو السبيعي.

⁽ه) في (س): «يزيد».

⁽٦) في (س): «وعلمني».

⁽٧) في (س): «أقولها».

⁽A) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٦٣) من طريق أبي الأحوص.

⁽٩) سورة آل عمران (آية:١٢٨).

⁽۱۰) في (س): «وعلمه».

نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَخْضَعُ لَكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَكْفُرُكَ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ(''، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخَافُ عَذَابَكَ الْجِدَّ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِينَ مُلْحِقٌ ('''').

وَرَوَى عَطَاءٌ عَنْ (') عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﴿ الْحُقَّةُ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَذَكَرَ دُعَاءً طَوِيلًا وَهَذَا الَّذِي رَوَيْنَاهُ (') فيهِ، وَمَا رَوَيْنَاهُ (') أَثْبَتُ إِسْنَادًا، وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَمَوْقُوفٌ إِنْ ثَبَتَ، وَيَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَيْضًا ('').



⁽١) أي نسرع في العمل والخدمة. النهاية (حفد).

⁽٢) قال الجوهري: «بكسر الحاء أي لاحِقٌ، والفتح صواب». مختار الصحاح (لحق).

⁽٣) أخرجه أبو داود في المراسيل (ص١١٨) من طريق ابن وهب.

⁽٤) في (ق): «ابن».

⁽ه) في (س): «روينا».

⁽٦) في (س): «روينا».

⁽٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤/ ١٥٣).



مَسَأَلَةً (١٤٤)

وَسُنَنُ الصَّلَاةِ مَثَانٍ (١). (٢)

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي سُنَّةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ: إِنَّ الْأَفْضَلَ فِيهِمَا أَرْبَعٌ بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي سُنَّةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ: إِنَّهَا مَثْنَى إِنْ شَاءَ، وَأَرْبَعٌ إِنْ شَاءَ. وَكَذَلِكَ يَقُولُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ(").

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٥٦٦] أَخْبِرُ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ الْأُصُولِيُّ الْقَوِيُّ فِي اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ بْنُ جَعِفَرِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ الدُّورِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدِ الدُّورِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيٍّ الْبَارِقِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ فِيمَا يَرَى (نُ شُعْبَةُ، قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى».

⁽١) في النسخ: «مثاني»، وما أثبتناه الجادة.

 ⁽۲) انظر: الأم (۲/ ٦٦٠ – ٦٦٢)، ومختصر المزني (ص ٣٤)، والحاوي الكبير (۲/ ۲۸۸ – ۲۸۸)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۱/ ۲۰۰)، والمجموع (۳/ ٥٤٩).

⁽٣) انظر: الأصل (١/ ١٥٤، ١٥٦ – ١٥٧)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٥٦ – ١٥٩)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٩٥)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٤ – ٢٨٥).

⁽٤) في (س): «يروي».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الدُّورِيِّ، وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ: قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، يَرَاهُ شُعْبَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى»(۱).

[٢٥٦٧] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ فِي كِتَابِ السُّنَنِ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عَمْرُو^(٢) بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلِيٍّ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلِيْ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى»(٣).

وَهَكَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ غُنْدَرٌ -وَهُوَ الْحَكَمُ بَيْنَ أَصْحَابِ شُعْبَةً - وَهُوَ الْحَكَمُ بَيْنَ أَصْحَابِ شُعْبَةً ، وَهَذَا وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، وَدَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَغَيْرُهُمْ ، عَنْ شُعْبَةَ ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ (1) ؛ فَقَدِ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ (1) ؛ فَقَدِ احْتَجَ مُسْلِمٌ بِعَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ الْأَزْدِيِّ ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ .

وَقَدْ سُئِلَ الْبُخَارِيُّ عَنْ حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ: أَصَحِيحٌ هُوَ؟ قَالَ: عَمْ(°).

[٢٥٦٨] قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ ﴿ اللَّهُ لَا يُضَلِّ اللَّهُ عُمَرَ ﴿ اللَّهُ لَا يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ الْفَارِسِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ. فَذَكَرَهُ (١٠).

أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٤٤١).

⁽٢) في (ق): «أبو عمرو».

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٨٣).

⁽٤) في (س): «رواته كلهم ثقات».

⁽٥) ذكره ابن دقيق العيد في الإلمام (١/ ٢٢٤).

⁽٦) التاريخ الكبير (١/ ٢٨٥).

عَكَالْصَالَةِ

وَقَدْ تَابَعَ [س/١٧٤] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنٍ شُعْبَةَ عَلَى رِوَايَتِهِ (١) عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ.

[٢٥٦٩] أَخْمِرْنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو جَعْفَو مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ (") الْبَخْتَرِيِّ إِمْلَاءً، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَلِكِ اللَّقِيقِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ ") يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى إِلَّا الْمَكْتُوبَة، فَإِذَا أَرَدْتَ تُوتِرُ بِرَكْعَةٍ (")".

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ اللَّهِ مِنْ قَوْلِهِ:

[۲۵۷۰] أَخْمِرُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا بَحْرُ (ثن بَنُ نَصْرٍ ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ الْأَشَجِّ- عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ الْأَشَجِ - عَنِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمْرَ يَقُولُ: صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى . يُرِيدُ بِهِ (التَّطَوُّعَ (اللَّهِ بُنَ عَبْدُ اللَّهِ بُنَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَابْنُ أَبِي سَلَمَةَ هُو عَبْدُ اللَّهِ .

وَرُوِيَ هَذَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو مُسْنَدًا:

قوله: «على روايته» ليس في (ق).

⁽٢) قوله: «بن» ساقطة من (س).

⁽٣) في (س): «بن».

⁽٤) أي: فإذا أردت النوم توتر بركعة.

⁽٥) في (س): «عمرو».

⁽٦) قوله: «به» ليس في (س).

⁽٧) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢١١).

[٧٥٧١] أَصْرِرُاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو(١) النَّحْوِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّارِمِيُّ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي (") أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَا: ثنا سَهْلُ بْنُ صَالِحٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَ، أَبِي سَلَمَةً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ (")، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّهِ بْنِ عُمْرَ، عَنْ النَّبِيِّ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى» (").

وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ، وَلَا يَجُوزُ تَوْهِينُ حَدِيثِ عَلِيِّ الْبَارِقِيِّ بِرِوَايَةِ مَنْ رَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَهُ أَنَّهُ صَلَّى بِالنَّهَارِ أَرْبَعًا لَا يُفْصَلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ؛ لِجَوَازِ الْأَمْرِيْنِ عِنْدَ مَنْ يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ عَلِيٍّ الْبَارِقِيِّ، وَيَكُونُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ الْأَمْرِيْنِ عِنْدَ مَنْ يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ عَلِيٍّ الْبَارِقِيِّ، وَيَكُونُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَحْمُولًا عَلَى أَنَّهُ كَذَلِكَ رَأْيُ ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ الْأَفْضَلُ عِنْدَهُ، حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ مَنْهُمَا إِنْ كَانَ عَنْهُ مَحْفُوظًا. وَقَدْ رُويَ وَهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ (٢) بْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ الْأَنْفَلُ عِنْهُ مَحْفُوظًا. وَقَدْ رُويَ وَا مُنْ عَنْ عَنْ مَحْمَدِ مُحَمَّدِ (٢) بْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ الْمَاكِقَةِ:

[۲۵۷۲] أَخْبِرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَوْدًا عَلَى بَدْءٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ الْمَرْزُبَانِ الْجَزَّارُ بِهَمَذَانَ (') فِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ

⁽۱) في (س): «عمر».

⁽٢) في (س): «أخبرني».

⁽٣) قوله: «بن ثوبان» غير موجودة في (س).

⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٨٩) من طريق داود بن منصور.

⁽٥) قوله: «وقدروي» في (س): «وروي».

⁽٦) قوله: «محمد» ليس في (ق).

⁽٧) في (س): «الهمذاني».

كِتَابِهِ، ثنا أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنِ (''، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَلاَةُ اللَّيْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ ('') آخِرِ اللَّيْلِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ نَكْتُبُهُ إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخ، وَرُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً ٣٠٠.

[ق/ ٤٤٥] وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ مُسْنَدًا:

[٣٥٧٣] أَصْرِنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيْ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي أُويْسٍ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ ''، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﴿ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﴿ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﴿ عَنْ عَلْمَ مَنْنَى مَثْنَى مُثْنَى مُثْنَى مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى مُثْنَى مُثْنَا مُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ مُ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ لَلْ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلْمَاكُمْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ لَكُوا لِكُولُ عَلْمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لَكُوا لِكُولُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ اللْهُ عَلَيْكُمْ اللْهُ الْعَلْمُ اللْهُ الْعَلْمُ الْمُ الْعِيْلِ الْعَلْمُ الْمِ الْعَلْمُ الْمُ الْمُ اللْهُ الْمِثْمُ الْمُ الْمِ الْمُ الْ

[٢٥٧٤] أَخْمِرْ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ، أَنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَرِيدِيُّ (')، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثِنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَمْيَاءِ ('')، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: «الصَّلَاةُ مَثْنَى الْحَارِثِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: «الصَّلَاةُ مَثْنَى

⁽١) في (ق): «عن ابن عون».

⁽٢) في (س): «في».

⁽٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٢٣٥).

⁽٤) في (س): «حصين بن عبد الله بن ضمرة».

⁽٥) في (س): «اليزيدي».

⁽٦) في (س): «الإسهاعيلي» بدلا من: «ابن العمياء».

مَثْنَى، تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَضَرَّعُ وَتَخَشَّعُ وَتَمَسْكَنُ وَتَرْفَعُ يَدَيْكَ، يَقُولُ تَسْتَقْبِلُ ('' بِهِمَا وَجُهَكَ، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهِيَ خِدَاجٌ ('').
وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، فَخَالَفَهُ فِي إِسْنَادِهِ:

[٢٥٧٥] أخْمِرْنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ وَبِشْرُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: ثنا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنسِ بْنِ أَبِي أَنسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ الْعَمْيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ الْعَمْيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بَيْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ الْعَمْيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلْمُ اللَّهُ عَلْ كَانَتْ صَلَاتُهُ اللَّهُمَّ اللَّهُمَ عَبْدُ الصَّمَدِ: «وَتَشَهَدُ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ كَانَتْ صَلَاتُهُ خِدَاجًا» (۱).

قَالَ بِشْرٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ لَهِيعَةَ فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمْيَاءِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَىٰكَهُ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ لِأَبِي عِيسَى التَّرْمِذِيِّ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: رِوَايَةُ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةً، وَشُعْبَةُ أَخْطاً فِي هَذَا الْحَدِيثِ شُعْبَةً، وَشُعْبَةُ أَخْطاً فِي هَذَا الْحَدِيثِ شُعْبَةً، وَشُعْبَةُ أَخْطاً فِي هَذَا الْحَدِيثِ شُعْبَةً مَوْاضِعَ، قَالَ: عَنْ أَنسِ بْنِ أَبِي أَنسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ: عِمْرَانُ بْنُ أَبِي الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ، قَالَ: عَنْ أَنسِ بْنِ أَبِي أَنسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ: عِمْرَانُ بْنُ أَبِي

⁽١) في (س): «استقبل».

⁽٢) أخرجه البزار في المسند (٦/ ١١٠) من طريق يحيى بن عبد الله.

⁽٣) تقرأ في (س): «تباين».

⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٨٩) من طريق شعبة.

⁽٥) في النسخ الخطية كلها: «عبد الله»، والمثبت علل الترمذي الكبير، ومن الحديث السابق.

مَكُالِصُلُكُةِ مِ

أَنسٍ، وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَإِنَّمَا هُوَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ عَنْ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ ('' هُوَ ابْنُ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ هُوَ: عَنِ الْمُطَّلِبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ('' الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ (").

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٥٧٦] أَخْمِرْ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِيِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ، عَنْ قَزْعَةَ، عَنْ قَرْثَعٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: نَزَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ، فَنَالَ: "إِنَّ أَبُوابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ، فَكَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: "إِنَّ أَبُوابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ، فَكَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ، أَنْسِلَمُ (") بَيْنَهُنَ؟ فَمَا تُغْلَقُ حَتَّى يُصَلِّي (") الظُّهْرُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْسِلِّمُ (") بَيْنَهُنَ؟ قَالَ: "لَا يُولِ لَلَهِ، أَنْسِلِّمُ (") بَيْنَهُنَ؟ قَالَ: "لَا يُلِا فِي آخِرِهِنَّ "(").

وَقَدْ قِيلَ: عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبِ (")، عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ، عَنْ قَرْثَعٍ مَنْ قَرْثَعٍ عَنْ قَرْثَعٍ عَنْ قَرْثَعٍ عَنْ قَرْعَةَ، وَكُلُّ قَرْثَعٍ مَنْ قَرْثَعٍ عَنْ قَرْعَةَ، وَكُلُّ ذَلِكَ خَطَأُ إِلَّا مَا قَدَّمْنَا.

وَرَوَاهُ [س/١٧٥] إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيًّا وَجَمَاعَةٌ عَنْ عُبَيْدَةَ نَحْوَ رِوَايَةِ

⁽١) قوله: «بن الحارث» ليس في (س).

⁽٢) قوله: «فيه» ليس في (س).

⁽٣) العلل الكبير (ص٨٢).

⁽٤) في (ق): «تصلي».

⁽٥) في (س): «أسلم».

⁽٦) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٤٨٩).

⁽٧) في (س): «معب».

⁽٨) قوله: (عن قرثع) ساقط من (س).

اب المرقات -----

الطَّيَالِسِيِّ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ عَنْ عُبَيْدَةَ دُونَ ذِكْرِ قَزَعَةَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَعْلَى بْنُ عُبَيْدَةَ الضَّبِّيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. يَعْلَى بْنُ عُبَيْدَةَ الضَّبِّيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[۲۵۷۷] أخْرِنَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيُّ، أَنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءٍ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شُعَيْبٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ عُبَيْدَةً (الطَّبِيِّ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ يَحْيَى وَذَكَرَ عُبَيْدَةُ بْنُ مُعَتِّبٍ، فَحَدَّثَ عَنْهُ بِحَدِيثٍ أَبِي (") أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْقِيْ (هَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ)، ثُمَّ رَآنِي عَنْهُ بِحَدِيثِ أَبِي (") أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْقِ : «هَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ »، ثُمَّ رَآنِي أَكْتُبُهُ، فَقَالَ: لَا تَكْتُبُهُ، لَا تَكْتُبُهُ ")، أَمَا إِنَّهُ مِنْ عَتِيقِ حَدِيثِهِ.

[۲۵۷۸] أَخْبِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ (٤).

[٢٥٧٩] أَخْمِرْنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، ثنا (٥٠) أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: عُبَيْدَةُ بْنُ مُعَتِّبٍ يُضَعَّفُ حَدِيثُهُ (١٠).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: جُوَيْبِرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ مُعَتِّبٍ، وَالْكَلْبِيُّ، سَمِعْتُ مَنْ

⁽۱) في (س): «عبيد».

⁽٢) في (ق): «أي».

⁽٣) قوله: «لا تكتبه» الثانية ليست في (س)، وهي ثابتة كها عند العقيلي في الضعفاء (٤/ ٨٨).

⁽٤) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٢٧٩).

⁽٥) في (س): «أبنا».

⁽٦) قوله: «عبيدة بن معتب يضعف حديثه» ليس في المطبوع من كتاب أحوال الرجال.



حَدَّثَنِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ('')، قَالَ: لَا تَشْتَغِلْ('') بَحَدِيثِهِمْ(").

وَقِيلَ لِعُبَيْدَةَ فِيمَا بَلَغَنِي: هَذَا الَّذِي تَرْوِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ؟! قَالَ: سَمِعْتُ الْبَعْضَ، وَأَنَا أَقِيسُ عَلَى الْبَعْضِ.

ثُمَّ قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ (') وَقَرْثَعٌ لَيْسَا مِمَّنْ تُقْبَلُ مِنْهُمَا مِثْلُ هَذِهِ الرِّوَايَةِ الْمُنْكَرَةِ، وَأَمْرُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ لَيِّنٌ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ (°): قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ ('')، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَزَعَةُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ('').

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ:

[٢٥٨٠] أَخْمِرُنُا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

⁽١) في (س): «عن ابن حنبل».

⁽٢) كذا في (ق)، وغير منقوطة في (س)، وفي أصل الرواية: «لا يشتغل».

⁽٣) أحوال الرجال (ص٦٩).

⁽٤) في (س): «قزعة بن سعيد». كذا قال البيهةي، وكذا قال ابن الجوزي في التحقيق (٢/ ٣٩٥): «قزعة بن سويد»، وهو خطأ، والصواب أنه قزعة بن يحيى وقيل: ابن الأسود، مولى زياد، فكل من روى هذا الحديث قال: «عن قزعة» ذكره مهملا لم ينسبه، وحينها سئل الدارقطني في علله (٦/ ١٢٨) عن هذا الحديث، قال: «ورواه عبيدة ...» إلى أن قال: «عن قزعة مولى زياد»، وقد تعقب ابن عبد الهادي في التنقيح (٢/ ٣٩٦) قول ابن الجوزي أنه جعله قزعة بن سويد، فقال: «وقزعة هو: ابن يحيى، ويقال: ابن الأسود، أبو الغادية البصري، تابعي، روى عن ابن عمر وأبي سعيد وغيرهما، واحتج به البخاري ومسلم في صحيحيهها ... وأما قزعة بن سويد بن حجير الباهلي أبو محمد البصري فمتأخر»، والله أعلم.

⁽٥) في (ق): «سعيد».

⁽٦) المجروحين لابن حبان (٢/ ٢١٩).

⁽٧) الضعفاء (ص١١٩).

أَيُّوبَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ (''، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا شَرِيكُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّهُ كَانَ يُصلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ يُدِيمُهُنَّ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَيَّ يُدِيمُهُنَّ، فَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبُوابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُ أَنْ يُرْفَعَ لِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ "(').

هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ شَرِيكٍ مَرْفُوعًا بِذِكْرِ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ فِي إِسْنَادِهِ، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ رَجُلٍ^٣، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ^(١).

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّسْلِيم.

[٢٥٨١] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بَكُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بَكُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدُ بْنُ خُشْنَامَ (١٠)، [٤٤٦] الصَّيْرَ فِيُّ بِمَرْوَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَاسِينَ (٥) الْبَلْخِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ خُشْنَامَ (١٠)، قَالَا (ح).

وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ (٧) بْنُ أَحْمَدَ الْهَرَوِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدِ بْنِ حَفْصٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ يَاسِينَ الْبَلْخِيَّ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ بْنُ

⁽١) في (س): «الحسين».

⁽٢) أخرجه أحمد في المسند (١٠/ ٥٦٠٢) من طريق يحيى.

⁽٣) قوله: «رجل» مكانه بياض في (س).

⁽٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٦٥).

⁽٥) في (س): «ثنا سعيد ثنا بشير».

⁽٦) في (س): «حسام».

⁽٧) في (س): «الحسن».

المنالقة المنافقة

عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، ثنا عُمَرُ (١) بْنُ هَارُونَ، ثنا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعٌ أَرْبَعٌ الْرَبَعُ اللَّهِ ﷺ:

[۲۵۸۲] وأخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ فِي عَقِبِهِ، ثنا مُحَمَّدٌ، أَنَّ " سَعِيدَ بْنَ يَاسِينَ حَدَّثَهُمْ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، ثنا عُمَرُ " بْنُ هَا مُحَمَّدٌ، أَنَّ " مَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ هَارُونَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ هَارُونَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ هَارُونَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ مَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ مَنْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ مَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ يَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَخْطأَ الرَّاوِي لِهَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا اللَّفْظِ عَلَى '' الْعُمَرَيْنِ جَمِيعًا: عُبَيْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ، وَعُمَرُ بْنُ هَارُونَ غَيْرُ مُسْتَبْدَعٍ مِنْهُ رِوَايَةُ الْعُمَرَيْنِ جَمِيعًا: عُبَيْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ، وَعُمَرُ بْنُ هَارُونَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جِدًّا، كَذَّبَهُ الْمَنَاكِيرِ، وَهَذَا حَدِيثٍ مِنْ رُوَايَةِ ابْنِ الْجُنَيْدِ عَنْهُ (°).

[٢٥٨٣] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو النَّاسُ الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: عُمَرُ بْنُ هَارُونَ لَمْ يَقْنَعِ النَّاسُ بِحَدِيثِهِ (١٠).

[٢٥٨٤] فَأُمَّ حَدِيثُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَالصَّحِيحُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَالصَّحِيحُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ الْبْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصَّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»:

⁽١) في (س): «عمرو».

⁽٢) في (س): «بن».

⁽٣) في (س): «عمرو».

⁽٤) في (س): «عن».

⁽٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٤١).

⁽٦) أحوال الرجال (ص٣٥٥).

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. فَذَكَرَهُ(١) بِنَحْوِهِ.

وَرُوِيَ عَنِ الْفِرْيَابِيِّ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (") هَكَذَا، وَأَمَّا (") حَدِيثُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ فَإِنَّ الْمَرْوِيَّ عَنْهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ضِدُّ هَذِهِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ فَإِنَّ الْمَرْوِيَّ عَنْهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ضِدُّ هَذِهِ اللَّوَايَةِ الْمُنْكَرَةِ.

[٢٥٨٥] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِيسَى بْنِ الْمَنْصُورِ إِمْلَاءً فِي مَنْزِلِهِ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِيسَى بْنِ الْمَنْصُورِ إِمْلَاءً فِي مَنْزِلِهِ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الطَّبَّاعِ '' سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ '' وَمِاتَتَيْنِ، ثنا الْحُنَيْنِيُّ، قَالَ: «صَلَاةُ قَالَ: «صَلَاةً قَالَ: «صَلَاةً اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُسَلِّمُ فِي '' كُلِّ رَكْعَتَيْنِ» '').

هَكَذَا رُوِيَ عَنْ وَكِيعٍ عَنِ الْعُمَرِيِّ، وَرُوِيَ عَنِ الْحُنَيْنِيِّ عَنْ مَالِكِ وَالْعُمَرِيِّ عَنْ الْعُمَرِيِّ عَنْ الْأَشَجِّ وَخُصَيْفِ بْنِ وَالْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعِ، وَرُوِيَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ وَخُصَيْفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ وَخُصَيْفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْقٍ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى»، وَالإعْتِمَادُ عَلَى حَدِيثِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، ثَشْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

⁽١) في (ق): «فذكر».

⁽٢) قوله: «عن عبيد الله» ساقطة من (س).

⁽٣) في (س): «فأما».

⁽٤) في (س): «الطباح».

⁽٥) في (س): «وتسعين».

⁽٦) في (س): «ذكره».

⁽٧) في (س): «من».

⁽A) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٣٤) من طريق الحنيني.

مُسأَلَةً (١٤٥)

وَمَنْ حَضَرَ صَلَاةَ فَرِيضَةٍ وَوَجَدَهَا قَدْ أُقِيمَتْ دَخَلَ فِيهَا وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِسُنَّتِهَا قَمْنُ حَضَرَ صَلَاةَ فَرِيضَةٍ وَوَجَدَهَا قَدْ أُقِيمَتْ دَخَلَ فِيهَا وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِسُنَّتِهَا وَمَنْ حَضَرَ صَلَاةً فَرِيضَةٍ وَوَجَدَهَا قَدْ أُقِيمَتْ دَخَلَ فِيهَا وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِسُنَّتِهَا وَمَنْ حَضَرَ صَلَاةً فَرِيضَةٍ وَوَجَدَهَا قَدْ أُقِيمَتْ دَخَلَ فِيهَا وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِسُنَّتِهَا

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ: إِذَا دَخَلَ رَجُلٌ '' رَحَبَةَ الْمَسْجِدِ وَالْإِمَامُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْهَا: إِنَّهُ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ '" الصُّبْحِ فِي رَحَبَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَتَّصِلُ '' بِالْجَمَاعَةِ ''.

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٥٨٦] أَصْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا(') أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي وَاللَّفْظُ [س/١٧٦] لَهُ، ثنا

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ٣٤)، والحاوي الكبير (٢/ ٢٨٨)، والمجموع (٣/ ٥٠٢،٥٠٣،) ٥٥٠).

⁽٢) قوله: «رجل» ليس في (ق).

⁽٣) في (س): «ركعتين».

⁽٤) في (س): «يفصل».

⁽٥) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ١٩٧)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٦)، والهداية في شرح البداية (١/ ٢٨٦)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٨٢)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٨٢). الدقائق (٢/ ٧٨).

⁽٦) في (س): «قال: أخبرني».

أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفَ فِي صَلَاةِ الصَّفِّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا فُلَانُ، بِأَيِّ صَلَاتَيْكَ اعْتَدَدْتَ؛ بِالَّتِي صَلَّيْتَ وَحْدَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا فُلَانُ، بِأَيِّ صَلَاتَيْكَ اعْتَدَدْتَ؛ بِالَّتِي صَلَّيْتَ وَحْدَكَ أَوْ بِالَّتِي صَلَّيْتَ مَعَنَا؟».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَامِدِ بْنِ عُمَرَ (١).

[۲۰۸۷] وأخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ^(۱)، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ^(۱) بْنُ حَمْزَةَ^(۱)، ثنا إِبْرَاهِيمُ^(۱) بْنُ سَعْدِ^(۱) (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ صَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ و الْحَرَشِيُّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ (٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ مَرَّ جَفْصُ بْنَ عَاصِمٍ لَا مُنْ يَعُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَلَّ الْصَرَفَ أَحَطْنَا بِهِ نَقُولُ لَهُ (٨): بِرَجُلٍ يُصَلِّي، فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لَا نَدْرِي مَا هُو، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَحَطْنَا بِهِ نَقُولُ لَهُ (٨):

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ١٥٤).

⁽٢) قوله: «الحافظ» ليس في (ق).

⁽٣) في (س): «حدثني».

⁽٤) في (س): «محمد»، وهو الزبيري، من رجال التهذيب.

⁽٥) قوله: «ثنا إبراهيم» مكانها بياض في (س).

⁽٦) في (ق): «سعيد».

⁽٧) قوله: «بن عاصم» ليس في (س).

⁽٨) قوله: «له» ليس في (ق).

مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَالَ لِي: «يُوشِكُ(" أَنْ يُصَلِّيَ(" أَخَدُكُمُ الصَّبْحَ أَرْبَعًا».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُوَيْسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ (١٠).

[۲۵۸۸] أَخْرِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَصْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَا: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِم، عَنِ ابْنِ بَعَيْدَ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِم، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؛ صَلَاةُ الصَّبْحِ، فَرَأَى (٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ، فَقَالَ: «أَتُصَلِّي الصَّبْحَ أَرْبَعًا؟!»

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ (١٠).

[٢٥٨٩] أَصْمِرْ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عَامِرِ الْخَزَّانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عَامِرِ الْخَزَّانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، وَأَخِذَ الْمُؤَذِّنُ فِي الْإِقَامَةِ، فَجَذَبَنِي النِّبِيُّ عَيَّا وَقَالَ: «أَتُصَلِّي الضَّبْحَ أَرْبَعًا؟!»(٧)

⁽١) في (س): «يو...» وبعدها بياض، ووضع حرف (ط) فوقها.

⁽٢) في (س): «تصلي».

⁽٣) صحيح البخاري (١/ ١٣٣).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٥٤).

⁽٥) في (س): «فرآني».

⁽٦) صحيح مسلم (٢/ ١٥٤).

⁽٧) أخرجه الطيالسي في المسند (٤/ ٥٦).

[٢٥٩٠] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (ح).

[۲۵۹۱] *وحدثنا* أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، [ق/٤٤٧] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ (ح).

[٢٥٩٢] وصر أن الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْج (ح).

[٢٥٩٣] وَصَرْنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ (ح).

[٢٥٩٤] وص مُن مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ ﴾ (١٠).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ'''.

فَهَؤُلَاءِ وَغَيْرُهُمْ قَدْ أَسْنَدُوا هَذَا (٣) الْحَدِيثَ، وَخَالَفَهُمْ شُعْبَةُ وَابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ، فَرَوَيَاهُ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالَّذِي أَسْنَدُوهُ أَكْثَرُ، فَلَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٥٩٥] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقِ، ثنا وَرْقَاءُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٨١).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٥٣).

⁽٣) في (س): «استدلوا بهذا».

وكالضلاقي

أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

وَرُوِّينَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ الْخَطَّابِ الْحَقَّةُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَهُوَ يَسْمَعُ الْإِقَامَةَ ضَرَبَهُ.

[٢٥٩٦] وأخمرنا أبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هُدْبَةُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ الْيُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هُدْبَةُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ الْيُوسُفُ بْنَ يُقِيمُ، فَحَصَبَهُ وَقَالَ: ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ، فَحَصَبَهُ وَقَالَ: أَتُصَلِّي الصَّبْحَ أَرْبَعًا؟! مَوْقُوفٌ (۱).

اسْتَدَلُوا بِمَا:

[٢٥٩٧] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو (٢ الْحَلَبِيُّ السُّوسِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو (٢ الْحَلَبِيُّ السُّوسِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَصَيْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: ﴿إِذَا أُقِيمَتِ الصَّبَحُ».

وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ (٣) لَا أَصْلَ لَهَا، وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ وَحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ ضَعِيفَانِ. وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ (٣) نَصْلِ اللهَا، وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ وَحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ ضَعِيفَانِ. وَقَدْ قِيلَ عَنْ حَجَّاجِ بِإِسْنَادِهِ: عَنْ مُجَاهِدٍ، بَدَلَ: عَطَاءٍ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ (١٠).

[۲۵۹۸] أَخْرِزًا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي

⁽١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ٢٣٢) من طريق أيوب.

⁽٢) في (ق): «أبو عمر».

⁽٣) في (س): «الرواية».

⁽٤) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٥/ ٢٩١).

عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﴿ اللَّهُ عَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَيُصَلِّي (١) الرَّكْعَتَيْنِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فِي الصَّلَاةِ (١). الصَّلَاةِ (١).

وَبِهِ:

[٢٥٩٩] صرفً أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ دَارِهِ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَأْتِي الصَّلَاةَ فَيُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَهُمْ فِي الصَّلَاةِ (٣).

وَرُوِّينَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ فَهُ خَلَافَ ذَلِكَ، وَعَنِ ابْنِهِ، وَمَعَهُمَا مَا رُوِّينَا مِنَ السُّنَّةِ، فَهُوَ أَوْلَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



⁽۱) في (س): «فصلي».

⁽٢) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية الصفار (ق١٦/أ).

⁽٣) المصدر السابق (ق١٦/أ).



مُسأَلَةً (١٤٦)

وَتَجُوزُ صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ خَلْفَ مَنْ يُصَلِّي النَّافِلَةَ(١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَا تَجُوزُ (٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٦٠٠] أَخْمِرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِ و بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ الْمُعَافُّ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَيْقِةٍ ثُمَّ يَأْتِي فَيَوُمُّ قَوْمَهُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيع وَقُتَيْبَةَ عَنْ حَمَّادٍ^(١).

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ فَزَادَ فِيهِ: هِيَ لَهُ تَطَوُّعٌ وَلَهُمْ مَكْتُوبَةٌ.

[٢٦٠١] أَخْبِرُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۳٤٦)، ومختصر المزني (ص ۳٦)، والحاوي الكبير (۲/ ٣١٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ١٨٤)، والمجموع (٤/ ١٦٧).

 ⁽۲) انظر: المبسوط (۱/ ۱۳۳)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۵۲)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۶۳)، انظر: المبسوط (۱/ ۱۳۳)، وتبيين الحقائق (۱/ ۱٤۰)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۱۸۳)، وفتح القدير (۱/ ۳۸۱).

⁽٣) صحيح البخاري (١/ ١٤٣).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ٤٢).

الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الشَّافِعِيُّ بَهُ اللَّهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ مُعَاذُ وَ النَّهِ يُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ مُعَاذُ وَ الْعَتَمَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَقُولُ: كَانَ مُعَاذُ مُعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ النَّبِيُ عَلَيْ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَصَلَّى مُعَاذُ مَعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَقَرَأَ بِسُورَةٍ الْبَقِرَةِ، فَتَنَحَّى رَجُلُ مِنْ فَصَلَّى مُعَاذُ مَعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَقَرَأَ بِسُورَةٍ الْبَقَرَةِ، فَتَنَحَى رَجُلُ مِنْ فَصَلَّى مُعَاذُ مَعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَقَرَأَ بِسُورَةٍ الْبَقَرَةِ، فَتَنَحَى رَجُلُ مِنْ فَصَلَّى مُعَاذُ مَعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَقَرَأَ بِسُورَةٍ الْبَقَرَةِ، فَتَنَحَى رَجُلُ مِنْ فَعَالُ: لَا، وَلَكِنْ آتِي رَسُولَ اللَّهِ عَلِي مُعَاذُ اللَّهِ عَلَى مُعَاذً اللَّهِ عَلَى مُعَكَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَالْكُ أَخُرْتَ الْعِشَاءَ، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ ثُمَّ رَجُعَ فَقَالَ: «أَنْتَانُ فَاقَتَتَحَ بِسُورَةٍ (*) الْبَقَرَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ تَأَخُرْتُ فَصَلَّيْتُ، وَإِنَّمَا نَحْنُ اللَّهُ الْمُعَاذُ اللَّهُ عَلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: «أَفَتَانُ النَّيْقُ عَلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: «أَفَتَانُ أَسُورَةٍ كَذَا وَسُورَةٍ كَذَا وَسُورَةٍ كَذَا اللَّهُ الْمُعَاذُ ؟ الْفَتَتَعَ بِسُورَةٍ كَذَا وَسُورَةً كَذَا اللَّهُ اللَّهُ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ سُفْيَانَ (١٠).

[٢٦٠٢] أَخْبِرْنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا السَّافِعِيُّ، أنا السَّافِعِيُّ، أنا السَّافِعِيُّ قَالَ لَهُ: أنا سُفْيَانُ، ثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ:

⁽١) في (س): «أبنا».

⁽٢) في (ق): «فيصلها»، وفي (س): «فيصلهما»، والمثبت من السنن الكبير للمؤلف والأم للشافعي.

⁽٣) في (س): «سورة».

⁽٤) في (س): «سورة».

⁽٥) النواضح: الإبل التي يُستقَى عليها.

⁽٦) في (س): «سورة».

⁽٧) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٤٦).

⁽۸) صحیح مسلم (۲/ ٤١).

«اقْرَأْ بِ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾ ، وَ ﴿ وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ﴾ ». فَقَالَ عَمْرٌ و: هُوَ هَذَا أَوْ نَحْوُهُ(').

[٢٦٠٣] أَخْبِرُ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا هُشَيْمٌ، أنا مَنْصُورٌ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا هُشَيْمٌ، أنا مَنْصُورٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مُعَاذًا عِنْ كَانَ يُصَلِّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ الْعَشَاءَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّى بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى (١). وَمَنْصُورٌ هُوَ ابْنُ زَاذَانَ (٣).

[٢٦٠٤] أخْمِرْ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِم، عَنِ ابْنِ جُرَيْحٍ، عَنْ عَمْرِو [ق/٤٤٨] بْنِ دِينَادٍ، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَنِ ابْنِ جُرَيْحٍ، عَنْ عَمْرِو [ق/٤٤٨] بْنِ دِينَادٍ، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مُعَاذًا فِي كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ وَلَيْسُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي مُعَ النَّبِيِّ وَلَهُمْ فَرِيضَةٌ (١٠).

َ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو الْأَزْهَرِ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، فَأَبُو الْأَزْهَرِ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ، هِيَ لَهُ نَافِلَةٌ، وَلَهُمْ فَرِيضَةٌ (٥٠).

⁽١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٤٧).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ٤٢).

⁽٣) في (س): «راراق».

⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٥٥/ ب).

⁽o) المصدر السابق (ق٥٧/ب).

اللافات

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ.

آثر (٢٦٠٦] أخرز أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مَحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي (')، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ جَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ جَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (') قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ - يَعْنِي ابْنَ جَبَلٍ - يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِمِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ (").

[٢٦٠٧] أَخْمِرُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْفُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ عَظَاءً كَانَ تَفُوتُهُ الْعَتَمَةُ، فَيَأْتِي وَالنَّاسُ فِي الْقِيَامِ، فَيُصَلِّي مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَظَاءً كَانَ تَفُوتُهُ الْعَتَمَةُ، وَيَأْتِي وَالنَّاسُ فِي الْقِيَامِ، فَيُصَلِّي مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَبْنِي عَلَيْهَا رَكْعَتَيْنِ، وَأَنَّهُ رَآهُ فَعَلَ ذَلِكَ وَيَعْتَدُّ بِهِ مِنَ الْعَتَمَةِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَكَانَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ وَالْحَسَنُ وَأَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ يَقُولُونَ هَذَا^(۱).

وَعَنْ (٥) طَاوُسٍ مِثْلُ مَذْهَبِنَا، وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِثْلُ هَذَا الَّذِي قُلْنَاهُ، وَيُرْوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَرِيبٌ مِنْهُ، وَلَا يَصِحُ قَوْلُهُمْ عَلَى حَدِيثِ جَابِرٍ (١): هِيَ لَهُ -أَيْ لِمُعَاذٍ- تَطَوُّعٌ، وَلَهُمْ

⁽١) قوله: «يوسف بن يعقوب القاضي» في (س): «يوسف ثنا القاضي».

⁽٢) قوله: (بن عبد الله) ليس في (س).

⁽٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣/ ١٣٠) من طريق ابن عجلان.

⁽٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٤٨).

⁽٥) في (س): «عن».

⁽٦) قوله: «جابر» ساقط من (س).

عَلَاصًا لَعَالَةً مِي

فَرِيضَةٌ: إِنَّهُ قَوْلُ بَعْضِ الرُّواةِ، بَلْ هُو مِنْ قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ الْأَصْلَ أَنَّ مَا كَانَ مَوْصُولًا بِالْحَدِيثِ كَانَ مِنْهُ إِلَى أَنْ تَقُومَ ('' دَلَالَةٌ عَلَى التَّمْيِيزِ. وَلَمَّا شَكَا الرَّجُلُ مِنْ مُعَاذٍ تَطْوِيلَهُ صَلَاتَهُ لَمْ يُفَصِّلِ النَّبِيُّ عَلَيْ الْحَالَ فِي الْإِمَامَةِ، شَكَا الرَّجُلُ مِنْ مُعَاذٍ تَطْوِيلَهُ صَلَاتَهُ لَمْ يُفَصِّلِ النَّبِيُّ عَلَيْ الْحَالَ فِي الْإِمَامَ وَلَوْ عَانَ تَفْصِيلٌ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مُتَطَوِّعًا أَوْ مُؤَدِّيًا فَرْضًا لَاسْتَفْصَلَ عَلَيْهُ، وَلَوْ كَانَ تَفْصِيلٌ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مُتَطَوِّعًا أَوْ مُؤَدِّيًا فَرْضًا لَاسْتَفْصَلَ عَلَيْهُ، وَلَا يَصِحُ قَوْلُ مَنِ ادَّعَى نَسْخَ مَا قُلْنَاهُ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِبَطْنِ النَّخْلِ، حِينَ كَانَ وَلَا يَصِحُ قَوْلُ مَنِ ادَّعَى نَسْخَ مَا قُلْنَاهُ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِبَطْنِ النَّخْلِ، حِينَ كَانَ يَعْمَ الْفَرْضَ مَرَّتَيْنِ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ نُسِخَ وَالْنَهُ دَعْوَى لَا تُعْرَفُ، وَلَا يَشْهُدُ لَهَا تَارِيخُ وَلَا نَقْلُ.

[٢٦٠٨] أَضْمِرُ الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُ (٢) وَظَلِّلَهُ، أَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُويَهِ بْنِ سَهْلِ الْمَرْوَزِيُّ الْغَاذِي، الْحَسَنِيُّ (٢) وَمَا لَحِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْآمُلِيُّ (٣)، ثنا يَحْيَى (١) بْنُ صَالِحٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْآمُلِيُّ (٣)، ثنا يَحْيَى (١) بْنُ صَالِحٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ أَبُو سَلَّامٍ (ح).

[۲٦٠٩] وأخرزا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا مُعَاوِيَةُ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ بِالطَّائِفَةِ الْخَوْفِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ بِاحْدَى الطَّائِفَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ

⁽١) في (ق): «يقوم».

⁽٢) في (ق): «الحسيني».

⁽٣) في (س): «الأصلي».

⁽٤) في (س): «محمد».

⁽٥) في (س): «أبنا».

الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَصَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

حَدِيثُهُمَا سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ الشَّرِيفِ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ (۱). وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: أنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ (۱).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالْآخِرَةُ مِنْ هَاتَيْنِ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَافِلَةٌ وَلِلْآخَرِينَ (") فَرِيضَةٌ (١).

[٢٦١٠] أخْمِرُ أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْخَلِيلِ (٥) الْقَطَّانُ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ السَّلِيطِيُّ (١)، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى الْخَلِيلِ (٥) الْقَطَّانُ، ثنا الْوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ السِّرِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ فِي عَائِدِ (٣) قَالَ: دَخَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ فِي صَلَاةِ الطَّهْرِ، فَصَلَّوْ امَعَ النَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَصَلَّوْا مَعَ النَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغُوا عَنْ الْعَصْر، عَدْ فَرَغُوا مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَصَلَّوْا مَعَ النَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغُوا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: كَيْفَ صَنَعْتُمْ؟ قَالَ أَحَدُهُمْ: جَعَلْتُهَا الظُّهْرَ ثُمَّ صَلَيْتُ الْعَصْر،

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۲۱۵).

⁽٢) صحيح البخاري (٥/ ١١٣).

⁽٣) في (س): «والآخرين».

⁽٤) الأم (٢/ ٨٤٣).

⁽٥) في (س): «محمد بن الخليل».

⁽٦) هو: أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط بن إبراهيم العبدي مولاهم، أبو الأزهر النيسابوري. من رجال التهذيب.

 ⁽٧) في (س): «أبي عائذ» محرف. هو: عبد الرحمن بن عائذ الأزدي الثمالي، أبو عبد الله، ويقال:
 أبو عبيد الله، من رجال التهذيب.

وَقَالَ الْآخَرُ: جَعَلْتُهَا الْعَصْرَ ثُمَّ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ، وَقَالَ الْآخَرُ: جَعَلْتُهَا لِلْمَسْجِدِ ثُمَّ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ. فَلَمْ يَعِبْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ (''.



⁽١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ٣٢٢).

مَسْأَلَةً (١٤٧)

إِذَا أَخْرَجَ الْمَأْمُومُ نَفْسَهُ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ فَصَلَّى لِنَفْسِهِ جَازَ لِعُذْرٍ، وَإِنْ كَانَ لِخَرْجَ الْمَأْمُومُ نَفْسَهُ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ فَصَلَّى لِنَفْسِهِ جَازَ لِعُذْرٍ، وَإِنْ كَانَ لِغَيْرِ عُذْرٍ فَعَلَى قَوْلَيْنِ(''.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تَبْطُلُ صَلَاتُهُ بِكُلِّ حَالٍ⁽".

قِصَّةُ مَعَاذٍ ﴿ الْحَيْثَ حِينَ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَأَخْرَجَ رَجُلٌ نَفْسَهُ مِنْ صَلَاتِهِ، وَتَمَّمَ (٣) لِنَفْسِهِ، ثُمَّ لَمَّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْ قَالَ لِمُعَاذٍ: «أَفَتَّانُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟!» وَلَمْ يَأْمُرِ الرَّجُلَ بِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ الَّتِي تَمَّهَا لِنَفْسِهِ مُنْفَرِدًا.



⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۳۵۰)، ومختصر المزني (ص ۳۸)، والحاوي الكبير (۲/ ۳٤۸)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۹۸)، والمجموع (٤/ ١٤١).

⁽٢) انظر: المبسوط (٢/ ٩١)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٢٣).

⁽٣) قوله: «وتمم» في (س): «ثم تمم».

مُسأَلَةً (١٤٨)

إِذَا صَلَّى فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَبَيْنَهُمَا حَائِلٌ لَمْ يَجُزْ(۱).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَصِحُّ مَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ شَارِعٌ أَوْ نَهَرٌ (''. لَنَا: حَدِيثُ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ وَأَنْسٍ ﴿ اللَّهِ اللَّهُ اللّ

[٢٦١١] أَخْمِرْنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَدْ صَلَّى نِسْوَةٌ مَعَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ قَالَ: لَا تُصَلِّينَ بِصَلَاةِ الْإِمَام؛ فَإِنَّكُنَّ دُونَهُ فِي حِجَابٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﴿ اللهِ عَنْ أَنَّهُ قَالَ: لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ. وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا:

[٢٦١٢] أَضْرِنَا أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو زَكَرِيَّا، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالُوا: نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ (١٠)، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا (٥) [ق/٤٤٩] إِبْرَاهِيمُ بْنُ

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۳۳۸)، ومختصر المزني (ص ۳۸)، والحاوي الكبير (۲/ ۳٤۷)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۱۷۲)، والمجموع (٤/ ۱۹۳).

⁽٢) انظر: الأصل (١/ ١٨٩)، والمبسوط (١/ ١٩٣)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ١٤٥)، والبناية شرح الهداية (٢/ ٣٥٣).

⁽٣) في (س): «فلانة» تجريف.

⁽٤) قوله: «محمد بن يعقوب» ليس في (ق).

⁽ه) في (س): «ثنا».

مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي (') عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنسَ بْنَ مَالِكٍ صَلَّى الْجُمُعَةَ فِي بُيُوتِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، يُصَلِّي بِصَلَاةِ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ، وَبَيْنَ جُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الطَّرِيقُ ('').

وَهُمْ لَا يُجَوِّزُونَ هَذَا.

[٢٦١٣] وأخبرنا أبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرِو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنا الرَّبِيعُ، أنا السَّافِعِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ فِي بُيُوتِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَامَ حَجَّ الْوَلِيدُ وَكَثُرَ النَّاسُ، وَبَيْنَهَا (٣) وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الطَّريقُ (١)(٥).

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَعُدُّونَ الطَّرِيقَ حَائِلًا يَمْنَعُ الاِثْتِمَامَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



⁽۱) في (س): «وحدثني».

⁽٢) أخرجه الشافعي في المسند (١/ ٣٠١).

⁽٣) في النسخ: «وبينهما»، والمثبت من الكبير والمعرفة.

⁽٤) في (س): «طريق».

⁽٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٦/ ٥٣)، والمعرفة (٤/ ١٨٩).

مُسأَلَةً (١٤٩)

وَإِمَامَةُ الْكَافِرِ بِالْمُسْلِمِينَ لَا يَكُونُ إِسْلَامًا مِنْهُ(١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: يَكُونُ إِسْلَامًا(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٦١٤] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ، ثنا حَرَمِيٌّ بْنُ عُمَارَةَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ ابْن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَّهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

[٢٦١٥] أخرزاه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثنا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا شُعْبَةُ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: «إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَام».

انظر: الأم (٢/ ٣٣٠)، ومختصر المزني (ص ٣٧)، والحاوي الكبير (٢/ ٣٣٣)، ونهاية المطلب (۲/ ۲۹۰)، والمجموع (٤/ ١٤٧ - ١٤٨).

انظر: رد المحتار على الدر المختار (٢/ ٦). (٢)

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْمُسْنَدِيِّ''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي غَسَّانَ'').

[٢٦١٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا وَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا فَيِلْكُ إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ مَا عَلَى الْمُسْلِم، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِم».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: عَنْ حُمَيْدٍ، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: عَنْ حُمَيْدٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، هَكَذَا (٣).



⁽١) صحيح البخاري (١/ ١٤).

⁽٢) صحيح مسلم (١/ ٣٩).

⁽٣) صحيح البخاري (١/ ٨٧).

مُسْأَلَةً (١٥٠)

وَإِذَا ابْتَدَأَ صَلَاتَهُ مُنْفَرِدًا ثُمَّ دَخَلَ فِي جَمَاعَةٍ صَحَّتْ صَلَاتُهُ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ(١٠).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَا تَصِحُ (٢). (٣)

[٢٦١٧] أَضِرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ وَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ وَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ خَنْ اللَّهِ عَلَيْ فَلَاتُ اللَّهِ عَلَيْكُ لَا يُكُو فَلْيُصَلِّ (وَ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَيْكُ لَا يُكُو وَا أَبَا بَكُو وَا أَبُو وَا أَبَا بَا بَكُو وَا أَبَا بَا بَكُو وَا أَبَا بَكُو وَا أَبَا بَعُولِي لَا أَنْ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

⁽۱) انظر: مختصر المزني (ص ۳۷)، والحاوي الكبير (۲/ ۳۳۲ - ۳۳۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ٥٨٤)، والمجموع (٤/ ١٠٤ - ١٠٥).

⁽٢) في (ق): «يصح».

 ⁽٣) انظر: المبسوط (١/ ١٧٤ - ١٧٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٩٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٨٦)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢/ ٧٥ - ٧٦).

⁽٤) قوله: «بن يحيى» ليس في (ق).

⁽٥) في (ق): «فليصلي» على لغة الإشباع.

⁽٦) أي سريع البكاء والحزن، وقيل: هو الرقيق. النهاية (أسف).

⁽٧) كذا في النسخ على لغة الإشباع.

النَّاسَ، فَلَوْ أَمَوْتَ عُمَرَ، فَقَالَتْ لَهُ(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرِ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

قَالَتْ: فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ (")، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، قَالَتْ: فَقَامَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرِجْلَاهُ تَخُطَّانِ فِي الْأَرْضِ. قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو (") بَكْرٍ فَيْكُ حِسَّهُ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ (')، فَأَوْمَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ: [س/٣] قُمْه (") مَكَانَكَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ أَنْ مَكَانَكَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ يَعَلَى حَتَى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ فَيْكُ . قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ يُصَلِّي بِلَكْرٍ فَيْكُ أَنُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِي عَلَيْ يُعَلِّهُ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِي عَلَيْهُ، وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ النَّبِي عَلَيْهُ، وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ النَّبِي عَلَيْهُ، وَيَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِي عَلَيْهُ، وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ النَّبِي عَلَيْهُ، وَيَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِي بَكْرٍ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ('). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى (').

حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي بَكْرَةَ فَضَيْكًا قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي مَسْأَلَةِ الْجُنُبِ إِذَا صَلَّى بِقَوْمٍ (^)؛ فَإِنَّ النَّبِيَ ﷺ لَمَّا خَرَجَ لِلطَّهَارَةِ بَقُوا هُمْ (') فِي الصَّلَاةِ مُنْفَرِدِينَ إِلَى أَنْ رَجَعَ، وَعَلَّقُوا صَلَا تَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِ.

⁽١) من قوله: «فقال: «مروا أبا بكر فليصل» » إلى هنا ليس في (س).

⁽٢) عبارة: «قالت: فأمروا أبا بكر فصلي بالناس» ساقطة من (س).

⁽٣) في (س): «أبا».

⁽٤) في (س): «تأخر»، وفي السنن الكبير: «ليتأخر»، وفي البخاري: «ذهب أبو بكر يتأخر».

⁽٥) كذا في النسخ الخطية بهاء السكت، وضبطه في (ق) بضم أوله. وفي السنن الكبير «قُمْ»

⁽٦) صحيح البخاري (١/ ١٤٤).

⁽٧) صحيح مسلم (٢/ ٢٢).

⁽٨) انظر مسألة رقم (١٣٠).

⁽٩) تحرفت في (س) إلى: «بقولهم».

مَسْأَلَةً لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٥١)

وَالصَّبِيُّ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا لِلْبَالِغِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ سِوَى الْجُمُعَةِ'').

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَجُوزُ فِي الْفَرِيضَةِ، وَيَجُوزُ فِي النَّافِلَةِ ". وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٦١٨] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا الْحَجَبِيُّ (٣)، ثنا الْحَجَبِيُّ (٣)، ثنا الْحَجَبِيُّ

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: "إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَقْرَؤُكُمْ». لَفْظُ مُسَدَّدٍ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: "وَأَحَقُّكُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَؤُكُمْ».

 ⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۳۲٦)، والحاوي الكبير (۲/ ۳۲۷)، ونهاية المطلب في دراية المذهب
 (۲/ ۲۵، ۲۵)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۲۱۳، ۲۱۳ – ۲۲۲)، والمجموع (٤/ ۱٤۵ – ۱٤۵).

⁽۲) انظر: المبسوط (۱/ ۱۸۰)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۲۲۹)، وبدائع الصنائع (۱/ ۱۱٤)، والمبناية والهداية شرح البداية (۱/ ۵۷)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۱٤۰)، والبناية شرح الهداية (۲/ ۳٤۵–۳٤٥).

⁽٣) في (ق): «الحجي»، وهو: عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، من رجال التهذيب.

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيلٍ(١).

احْتَجَّ فِي كِتَابِ الْبُوَيْطِيِّ فِي جَوَازِ إِمَامَتِهِ، وَإِنْ كَانَ الإِخْتِيَارُ أَنْ لَا يَؤُمَّ إِلَّا بَالِغٌ؛ بِحَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﴿ عَنَ كَانَ يُصَلِّيهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [ق/ ٤٥٠]، ثُمَّ يُصَلِّيهَا بِقَوْمِهِ نَافِلَةً، وَأَقَلُّ مَا فِي صَلَاةِ الْغُلَامِ أَنْ تَكُونَ نَافِلَةً، وَبِحَدِيثِ يُصَلِّقِ الْغُلَامِ أَنْ تَكُونَ نَافِلَةً، وَبِحَدِيثِ عَمْرِو ('' بْنِ سَلِمَةَ (") الْجَرْمِيِّ:

[٢٦١٩] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ شَلَيْمَانُ بْنُ حَرْبِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِمَةَ، ثُمَّ أَنُ قَالَ: هُوَ حَيُّ، أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْمَعَ مِنْهُ؟ فَلَقِيتُ عَمْرًا، فَحَدَّثَنِي بِالْحَدِيثِ؛ قَالَ: كُنَّا بِمَمَّرِ النَّاسِ، فَيَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَنَسْأَلُهُمْ: مَا هَذَا الْأَمْرُ، وَمَا لِلنَّاسِ؟ فَيَقُولُونَ: نَبِيٌّ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَرْسَلَهُ، وَأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ لَا مُرَبُ تَلَوَّمُ وَمَا لِلنَّاسِ؟ فَيَقُولُونَ: نَبِيٌّ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَرْسَلَهُ، وَأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوَّمُ (فَ بِإِسْلَامِهَا الْفَتْحَ، وَيَقُولُونَ: أَنْظِرُوهُ، فَإِنْ ظَهَرَ كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوَّمُ وَقَعَةُ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، فَانْطَلَقَ أَبِي فَعَدُ نَبِيٌّ وَصَدِّقُوهُ. فَلَمَّا كَانَ وَقْعَةُ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، فَانْطَلَقَ أَبِي

⁽۱) صحیح مسلم (۲/ ۱۳۳).

⁽٢) في (س): «عمر».

⁽٣) في (ق): "بن أبي سلمة"، وهو: عمرو بن سلِمة -بكسر اللام- ابن قيس الجرمي، لم يثبت له سماع ولا رؤية من النبي على وروي أنه وفد على النبي على ولم يثبت. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/٣٥)، والجرح والتعديل (٢/ ٢٣٥)، والثقات لابن حبان (٣/ ٢٧٨)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٤٢)، والإصابة (٧/ ٢٩٧)، وجامع التحصيل (ص ٢٤٤).

⁽٤) قوله: «ثم» ليس في (س).

⁽٥) أي: تنتظر. النهاية (لوم).

بِإِسْلَامِ حِوَائِنَا (() إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ ، فَقَدِمَ فَأَقَامَ عِنْدَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ جَاءَ مِنْ عِنْدِهِ، فَتَلَقَّيْنَاهُ، فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ حَقَّا، وَإِنَّهُ يَأْمُرُكُمْ بِكَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَوُمَّكُمْ أَكْثُرُكُمْ وَصَلَاةِ كَذَا وَكَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَوُمَّكُمْ أَكْثُرُكُمْ وَصَلَاةِ كَذَا وَكَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَوُمَّكُمْ أَكْثُرُكُمْ وَصَلَاةِ كَذَا وَكَذَا، وَإِذَا حَفَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَوُمَّكُمْ أَكْثُرُ عَلْمُ يَجِدُوا أَكْثَرَ قُرْآنَا مِنِي، فَقَدَّمُونِي وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ سِتِ سِنِينَ، فَكُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ، فَإِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصَتْ بُرْدَةٌ عَلَيّ، سَبْعِ سِنِينَ أَوْ سِتِ سِنِينَ، فَكُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ، فَإِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصَتْ بُرْدَةٌ عَلَيّ، مُعَقَّدَةً مِنْ الْحَيِّ : غَطُّوا عَنَّا اسْتَ قَارِئِكُمْ هَذَا. قَالَ: فَكُسِيتُ مُعَقَدَةً مِنْ مُعَقَدَةً مِنْ مُعَقَدَةً مِنْ الْبَحْرَيْنِ بِسِتَّةِ دَرَاهِمَ أَوْ سَبْعَةٍ، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ كَفَرَحِي بِذَلِكَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ (١).

[٢٦٢٠] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ عَفَّانَ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ عَفَّانَ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا يَوْمُ الْغُلَامُ حَتَّى يَحْتَلِمَ.

وَرَوَاهُ مَحْبُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَمَا:

[٢٦٢١] أخْمِرْنَاهُ أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبِيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، ثَنَا أَحْمَدَ بْنِ عَبِيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، ثَنَا مُحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا، مَحْبُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا،

⁽١) رسمت في (ق): «حوانا»، وتحرفت في (س) إلى: «جواثا»، والمثبت من السنن الكبير، والحواء: بيوت مجتمعة من الناس على ماء، والجمع: أحوية. النهاية (حوا).

⁽٢) رسمت في (ق)، (س): «حوانا»، وانظر الحاشية السابقة.

⁽٣) المعقّد: بُرْدٌ من بُرُود هَجَر.

⁽٤) صحيح البخاري (٥/ ١٥٠).

79.

إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُؤَذِّنُ غُلَامٌ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ خِيَارُكُمْ»(۱).

هَذِهِ الزِّيَادَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فِي الْأَذَانِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ سَوَاءٌ كَانَ مَوْقُوفًا أَوْ مَرْفُوعًا ('').

[۲٦٢٢] أخبرنا أبو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ شَيْبَةَ، ثنا ضِرَارُ بْنُ صُرَدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى "، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ فَقَالَ: عَرْمَلَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ عَلِيٍّ ﴿ لَا تُقَدِّمُوا شُفَهَاءَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ (")، وَلَا تَقَدِّمُوا شُفَهَاءَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ (")، وَلَا عَلَى جَنَائِزِكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ وَفُدُكُمْ إِلَى اللَّهِ "").

هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.



⁽١) أخرجه ابن عدى في الكامل (١/ ٥٠٧).

⁽۲) زاد في (س): «مرفوعا فرفعه».

⁽٣) قوله: «بن يعلى» ليس في (س).

⁽٤) في (س): «صلواتكم».

⁽٥) ذكره ابن عبد الهادي في التنقيح (٢/ ٤٦٩) من طريق يحيى.



مَسْأَلَةً لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٥٢)

وَيُسْتَحَبُّ لِلنِّسَاءِ الْجَمَاعَةُ(١)، وَتَقِفُ إِمَامُهُنَّ (١) وَسُطَهُنَّ (٣).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: ثُكْرَهُ لَهُنَّ الْجَمَاعَةُ(1).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[٢٦٢٣] أَصْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ (٥٠)، أنا مَالِكُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ (ح)(١).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ

⁽١) في (س): «الإمامة».

⁽٢) في (س): «إمامتهن».

 ⁽٣) انظر: الأم (٢/ ٣٢١ – ٣٢١)، ومختصر المزني (ص ٣٩)، والحاوي الكبير (٢/ ٣٥٦ – ٣٥٧)، ونتح العزيز بشرح الوجيز (٣٥ – ٣٨٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ٣٨٠ – ٣٨٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/ ١٤٠، ١٤٠)، والمجموع (٣/ ٤٩٥، ٤/ ٨٦، ٩٣).

 ⁽٤) انظر: الأصل (١/ ٢٦٦)، والمبسوط (١/ ١٣٣)، وبدائع الصنائع (١/ ١٤١، ١٥٧)،
 والهداية شرح البداية (١/ ٥٧)، وتبيين الحقائق (١/ ١٣٥).

⁽٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٩٣).

⁽٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق١٨/أ).

عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

لَفْظُ (١) حَدِيثِ يَحْيَى.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، [س/٤] عَنْ مَالِكِ ''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى '''.

[٢٦٢٤] أَخْرِرًا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ الْحَضْرَمِيُّ ('')، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ ('') عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَتْ (''): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَتْ (''): كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْقِ يَزُورُهَا فِي بَيْتِهَا، وَجَعَلَ لَهَا مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ لَهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَوُمَّ أَهْلَ دَارِهَا.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَأَنَا رَأَيْتُ مُؤَذِّبَهَا يُؤَذِّنُ لَهَا (٧٠)، شَيْخًا كَبِيرًا (٨٠).

[٢٦٢٥] أَخْبِرْنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا أَجُو بَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ -يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ- ثنا

⁽۱) في (س): «لقد».

⁽٢) صحيح البخاري (١/ ١٣١).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٢٢).

⁽٤) في (س): «الحصري».

⁽٥) قوله: «جميع» بياض في (س).

⁽٦) في (س): «قال».

⁽٧) قوله: «يؤذن لها» ليس في (س).

⁽A) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٦١).

الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، حَدَّثَيْنِي جَدَّتِي، عَنْ (١) أُمِّ وَرَقَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْكُ أَمَرَهَا -أَوْ (٢) أُمِّ وَرَقَةَ، أَنَّ النَّبِيَ عَيْكُ أَمْرَهَا -أَوْ (١) أَدْنَ لَهَا- أَنْ تَؤُمَّ أَهْلَ دَارِهَا، وَكَانَتْ قَدْ قَرَأَتِ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ أَذِنَ لَهَا- أَنْ تَؤُمَّ أَهْلَ دَارِهَا، وَكَانَتْ قَدْ قَرَأَتِ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَيْدِ (١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي (''.

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ (٥) بْنُ خَلَّادٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ (١).

[٢٦٢٦] صُرُنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ (()، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا ابْنُ لَهِيعَة، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ إِلَّا فِي صَلَاةٍ أَوْ جِنَازَةٍ (()).

[٢٦٢٧] أَصْرِنُ أَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا وَكِيعٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي

⁽١) قوله: «عن» ساقط من (ق).

⁽٢) قوله: «أو» في (س): «إذا».

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٦١) من طريق الزبيري.

⁽٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٦٦٣٠).

⁽٥) في (س): «وعبد الله».

⁽٦) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/ ١٣٩) من طريق وكيع.

⁽۷) هو: إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي، أخو أبي العباس، له ترجمة في: الإرشاد للخليلي (۳/ ۸۳۰)، وتاريخ بغداد (۲۲۰)، وتاريخ الإسلام (۱۳/ ۷۰۳)، وسير أعلام النبلاء (۱۳/ ۶۸۹).

 ⁽٨) أخرجه أحمد في المسند (١١/ ٥٨٩٥) من طريق ابن لهيعة.

حَازِم، عَنْ رَائِطَةَ (١) الْحَنَفِيَّةِ، أَنَّ عَائِشَةَ ﴿ اللَّهِ الْمَكْتُوبَةِ، فَأَمَّتُهُنَّ أَمَّتْ نِسْوَةً فِي الْمَكْتُوبَةِ، فَأَمَّتُهُنَّ بَيْنَهُنَّ وَسُطًا(٢).

تَابَعَهُ لَيْثٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ (").

[٢٦٢٨] أَخْمِرُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ [ق/ ١٥٥] بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمَّارِ اللَّهَافِعِيُّ، أنا الرَّبِيعُ [ق/ ١٥٥] بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمَّارِ اللَّهُنِيِّ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا: حُجَيْرَةُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَ الْمَا أَمَّا أَمَّا أَمَّا أَمَّا أَمَّا أَمَّا أَمَّا أَمَّا أَمَّا فَقَامَتْ وَسُطًانَ .



⁽۱) كذا في (س) والسنن الكبير للبيهقي، و تقرأ في (ق): «رابطة»، والذي في أصل الرواية ومصادر ترجمتها: «ريطة الحنفية». انظر الطبقات الكبير لابن سعد (۱۰/ ٤٤٧)، ومعرفة الثقات للعجلي (۲/ ٤٥٣)، .

⁽٢) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٣/ ١٣١).

⁽٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٤٨٩) من طريق الليث.

⁽٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٢١).



مُسأَلَةً (١٥٣)

وَحَدُّ السَّفَرِ الْقَاصِدِ سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخًا، وَهُوَ مَسِيرَةُ يَوْمَيْنِ بِلَيْلَتَيْهِمَا^(۱) سَيْرَ النَّقَلِ (۱^{۲)(۳)}.

وَقَالَ الْعِرَاقِيُونَ: حَدُّهُ (٤) مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّام بِلَيَالِيهَا (٥).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٦٢٩] أَخْمِرُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الشَّافِعِيُ عَمَّلْكَ أَنا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا السَّافِعِيُ عَمَّلِكَ الْبُنِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قُلْتُ لِإبْنِ سُفْيَانُ بْنُ عُيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قُلْتُ لِإبْنِ عَرَفَةَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ إِلَى جُدَّةَ وَعُسْفَانَ وَالطَّائِفِ، وَإِنْ قَدِمْتَ عَلَى أَهْلِ أَوْ (٧) مَاشِيَةٍ فَأَتِمَّ.

⁽۱) في (س): «بليلتهما».

⁽٢) سير الثقل أو الأثقال هو سير الحيوانات المثقلة بالأحمال، وهو سير بطيء.

 ⁽٣) انظر: الأم (٢/ ٣٦٢ – ٣٦٣)، ومختصر المزني (ص ٣٩)، والحاوي الكبير (٢/ ٣٦٠)،
 ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٤٢٣ – ٤٢٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٢/
 ٢١٨ – ٢١٨)، والمجموع (٤/ ٢١٠ – ٢١١).

⁽٤) في (س): «حد».

⁽٥) انظر: الأصل (١/ ٢٤٧)، والمبسوط (١/ ٢٣٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٤٧ – ١٤٨)، وبدائع الصنائع (١/ ٩٣).

⁽٦) في (س): «أبنا».

⁽٧) قوله: «أو» ليس في (س).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ، وَبِهِ نَأْخُذُ (١).

وَرَوَى مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا سَافَرْتَ يَوْمًا إِلَى الْعِشَاءِ فَأَتْمِمْ، وَإِنْ زِدْتَ فَاقْصُرْ (٢).

[٢٦٣٠] أَخْبِرْ أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، عَنْ نَافِع، عَنْ سَالِم بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، اللَّهِ، أَنْ صُدِّر اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَكِبَ إِلَى ذَاتِ النُّصْبِ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ. قَالَ مَالِكُ: وَبَيْنَ ذَاتِ النُّصْبِ وَالْمَدِينَةِ أَرْبَعُ بُرُدٍ (٣).

[٢٦٣١] أَخْمِرُ أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرِجَانِيُّ الْعَدْلُ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (' الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، ثَنَا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى رِيم، فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ.

قَالَ مَالِكٌ: وَأَذَلِكَ نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ (٥٠).

قَالَ الشَّيْخُ رَجُمُالِكَهُ: وَكُلُّ بَرِيدٍ يَكُونُ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا، فَيَكُونُ جُمْلَةُ أَرْبَعِ بُرُدٍ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ مِيلًا بِالْهَاشِمِيِّ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ رَجُمُالِكَهُ فِي كِتَابِ الْبُويْطِيِّ، وَفِي الصِّيَامِ، وَكُلُّ () ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ تَكُونُ فَرْسَخًا وَاحِدًا، فَالسَّفَرُ الَّذِي الْبُويْطِيِّ، وَفِي الصِّيَامِ، وَكُلُّ () ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ تَكُونُ فَرْسَخًا وَاحِدًا، فَالسَّفَرُ الَّذِي يَجُوزُ عِنْدَنَا فِيهِ قَصْرُ الصَّلَاةِ سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخًا.

⁽١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٦٣).

⁽٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٤) من طريق منصور.

⁽٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٦٣).

⁽٤) قوله: «محمد بن جعفر» في (ق): «محمد بن أحمد بن جعفر» مقلوبا. وهو: محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر البستي، له ترجمة في: تاريخ الإسلام (٧/ ٨٦٨).

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٣٤/ أ).

⁽٦) في (س): «فكل».



[٢٦٣٢] وقر رَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ(') بْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ، لَا تَقْصُرُوا الصَّلَاةَ فِي أَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عُسْفَانَ».

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّدِ الْوَهَابِ('')، فَذَكَرَهُ('').

وَلَا أَعْتَمِدُهُ؛ فَإِنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَيَّاشٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدِ ضَعِيفٌ جِدًّا.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى جَوَازِ الْقَصْرِ فِي مَسِيرَةِ الْيَوْمِ التَّامِّ، وَلَهُ وَجْهُ:

[٢٦٣٣] أَصْرِنُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَم، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْصُّرُ الصَّلَاةَ فِي (') مَسِيرَةِ الْيَوْمِ التَّامِّ.

[٢٦٣٤] أَخْرِزَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرِجَانِيُّ فِي كِتَابِ الْمُوَطَّانِ، أَنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ جَعْفَرِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْصُرُ فِي مَسِيرَةِ اللَّهِ مِنْ عُمْرَ كَانَ يَقْصُرُ فِي مَسِيرَةِ اللَّهِ مِنا اللَّهِ مُن عُمْرَ كَانَ يَقْصُرُ فِي مَسِيرَةِ اللَّهُ مِنا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مِن عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ مِن عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ مِنْ عُمْرَ كَانَ يَقْصُرُ فِي مَسِيرَةِ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ مُن عَبْدِ اللَّهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهُ عَبْدِ اللَّهُ مِنْ عَامِدِيمَ اللَّهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهُ مِنْ عَبْدُ اللَّهُ مِنْ عَمْدَ اللَّهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهُ مِنْ عَبْدُ اللَّهُ مِنْ عَبْدُ اللَّهُ مِنْ عَلَيْ اللَّهُ مُنْ عَالْ مَنْ مُنْ مِنْ عَبْدِ اللَّهُ مِنْ عَبْدُ اللَّهُ مِنْ عُمْرَ كُلُونُ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ عَلَيْ مُنْ الْمُعْمِلُ مُنْ عَلَيْ اللَّهُ مِنْ مُنْ الْمُؤْمِ اللَّهُ مِنْ عَلَيْ اللَّهُ مِنْ الْمُؤْمِ الللَّهُ مُنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ مُنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الللِهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ مُنْ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللَّهُ اللَّهُ مُنْ اللَّهُ الْمُولُولُولُولُولُولُولُولِ اللَّهُ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِ اللللّهُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ

⁽۱) في (س): «وقد روى عن عبد الوهاب».

⁽٢) في (س): «عبد الله».

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٣٢).

⁽٤) قوله: «في» ليس في (ق).

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٣٤/ب).

هَذَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﴿ فَهُ صَحِيحٌ، لَا شَكَّ فِيهِ، وَهَذَا يَكُونُ مَحْمُولًا عَلَى تَعْجِيلِهِ فِي السَّيْرِ، فَسَارَ فِي يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ سَيْرَ '' تَعْجِيلِهِ فِي السَّيْرِ، فَسَارَ فِي يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ سَيْرَ '' الثَّقَل.

وَأَمَّا الَّذِي:

[٢٦٣٥] أخْمِرْ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثَنَا سَعْدَانُ، ثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَر، أَنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ (٣) مَسِيرَةَ الْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ، فَلَمْ يَكُنْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ قَصَرَ الصَّلَاةَ، وَذَلِكَ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّام.

فَهَذَا ضَعِيفٌ، وَلَا نَتْرُكُ رِوَايَةَ الْأَئِمَّةِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِرِوَايَةِ خُصَيْفٍ الَّذِي لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٦٣٦] أَخْبِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُسَدَّدٌ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثنا يَحْيَى، نا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثنا يَحْيَى، نا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَم».

⁽۱) في (ق): «سار».

⁽٢) في (س): «بسير».

⁽٣) في (س): «سافر».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ (١٠). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَغَيْرِهِ (١٠).

وَهَذَا لَا حُجَّةً لَهُمْ فِيهِ، فَقَدْ رُوِيَ مَسِيرَةً يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرُوِيَ مَسِيرَةً يَوْمٍ، وَرُوِيَ مَسِيرَةً يَوْمٍ، وَرُوِيَ مَسِيرَةً لَيْلَةٍ (٣)، وَرُوِيَ مَسِيرَةً يَوْمَيْنِ، وَرُوِيَ بَرِيدًا.

[٢٦٣٧] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا '' أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَعْقَوبَ، ثنا يَعْقَوبَ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِنْبٍ، يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى، ثنا ابْنُ أَبِي ذِنْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ [مَعَهَا] '' حُرْمَةٌ ''.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ (''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (''.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، وَقَالَ: «مَسِيرَةَ يَوْمٍ». وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدٍ، وَقَالَ: «مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ» (٨٠).

⁽۱) صحيح البخاري (۲/ ٤٣).

⁽٢) صحيح مسلم (٤/ ١٠٢).

⁽٣) قوله: «وروي مسيرة ليلة» ساقط من (س).

⁽٤) في (س): «أنا».

⁽٥) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، وضبب ناسخ (ق)، (س) فوق «ليس»، والمثبت من المختصر، وكذا هو عند البخاري.

⁽٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٣).

⁽۷) صحیح مسلم (۶/ ۱۰۳).

 ⁽A) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ١٤٧) من طريق الليث.

كابُ الافيات

وَرَوَاهُ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: (بَرِيدًا»(۱).

وَكُلُّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ صَحِيحَةٌ.

[٢٦٣٨] أَخْرِزًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا جَرِيرٌ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبِل، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ -قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ -قَالَ: قَالَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ (٣)، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ - ثنا [ق/٢٥٦] جَرِيرٌ، عَنْ (٣) عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ (٣)، عَنْ أَبِي شَعِيدٍ، قَالَ: شَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ (١) سَمِعْتَ هَذَا أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ أَسْمَعْ! قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَسُولِ اللَّهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ ا

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا أَوْ زَوْجُهَا».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَعُثْمَانَ (٥٠). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (٢٠).

⁽١) المصدر السابق (٢/ ١٤٠) من طريق سهيل.

⁽٢) في (س): «بن».

⁽٣) هو: قزعة بن يحيى، ويقال: ابن الأسود، أبو الغادية البصري. من رجال التهذيب.

⁽٤) قوله: «أنت» ليس في (س).

⁽٥) صحيح مسلم (٤/ ١٠٢).

⁽٦) صحيح البخاري (٢/ ٦١)، (٣/ ٤٣).

وَرَوَاهُ قَتَادَةُ وَسَهْمُ بْنُ مِنْجَابٍ عَنْ قَزَعَةَ بْنِ يَحْيَى، وَقَالَ: «ثَلَاثًا». وَرَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسِ وَ اللَّهُ مُطْلَقًا:

[٢٦٣٩] حَرْنَاهُ الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ '' مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُ '' بَعْلَالِلَهُ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُويَهِ بْنِ سَهْلٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا مُخْمُودُ بْنُ الْهِلَالِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثنا مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْهِلَالِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَ عَيْلِهُ وَيَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ (٣). وَأَخُرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (١٠).

وَفِي كُلِّ هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا قَصَدَ بِهَذِهِ الْأَخْبَارِ الْحِيَاطَةَ عَلَى الْمَرْأَةِ دُونَ تَحْدِيدِ السَّفَرِ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ (٥٠).

[٢٦٤٠] أَصْرِنَا أَبُو طَاهِرِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ (١)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا شُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ (١) فِي التَّقْصِيرِ قَالَ: فِي لَيْلَتَيْنِ (٨).

⁽١) في النسخ: «أبو الحسين»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

⁽٢) في النسخ: «الحسيني»، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

⁽٣) صحيح البخاري (٧/ ٣٧).

⁽٤) صحيح مسلم (٤/ ١٠٤).

⁽٥) قوله: «من ذلك» ليس في (س).

⁽٦) في (ق): «المصري».

⁽٧) في السنن الكبير للبيهقي بدون كلمة «قال».

⁽٨) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ١٣٧).

مُسأَلَةً (١٥٤)

وَالْقَصْرُ فِي السَّفَرِ مُبَاحٌ، وَلَيْسَ بِفَرْضِ (۱). (۲)

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فَرْضُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَمَا زَادَ عَلَيْهِمَا فَهُو تَطَوُّعٌ "". وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى الْكِتَابِ:

قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْئُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَن نَقَصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوْةِ ﴾ (''.

[٢٦٤١] وأخمرنا أبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أنا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ -يَعْنِي الْأَوْدِيَّ - عَنِ ابْنِ جُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ (٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ -يَعْنِي الْأَوْدِيَّ - عَنِ ابْنِ جُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ (٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أَمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أَمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﴿ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أَمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: ﴿ فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيهِ، فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيهِ، فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ عَلِيهُ مُ الْقُبُلُوا صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ عَلِيهِ، فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ عَالَى اللَّهُ عَلِيهُ مُ الْقُبُلُوا صَدَقَتَهُ».

⁽١) قوله: «مسألة ... وليس بفرض» سقط من (س).

 ⁽۲) انظر: الأم (۲/ ۳۵۵ – ۳۵۱)، ومختصر المزني (ص ۳۹)، والحاوي الكبير (۲/ ۳۶۲)،
 وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۲۰۲)، والمجموع (٤/ ۲۱۸ – ۲۲۰).

 ⁽٣) انظر: الأصل (١/ ٢٥١)، والمبسوط (١/ ٢٣٩ - ٢٤٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٤٩)،
 وبدائع الصنائع (١/ ٩١ - ٩٢).

⁽٤) سورة النساء (آية: ١٠١).

⁽٥) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار، من رجال التهذيب.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ (''. قَالَ الشَّافِعِيُّ بَطْلَقَهُ: فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنَّ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ بِلَا خَوْفٍ صَدَقَةٌ مِنَ اللَّهِ، وَالصَّدَقَةُ رُخْصَةٌ لَا حَتْمٌ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَقْصُرُوا، وَإِنَّ عَائِشَةَ فَيْقَ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ أَتَمَّ فِي السَّفَرِ وَقَصَرَ (''.

[٢٦٤٢] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو زَكَرِيّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي [س/٦] وَغَيْرُهُمَا، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُكَمْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ طَلَاحَة بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَ اللَّهِ عَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ؟ قَطَرَ فِي السَّفَرِ وَأَتَمَّ (").

[٢٦٤٣] وأخرن أبو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أنا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعَيْبٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ الْمُعَاذُ، ثنا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنِ السِّمْسَارُ، ثنا الْحَسَنُ (اللهِ بَشْرِ الْكُوفِيُّ، ثنا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنِ السَّمْسَارُ، ثنا الْحَسَنُ وَيُقَدِّمُ الْكُوفِيُّ، ثنا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنِ اللهِ عَلَيْهِ فِي الْمُعْيِرَةِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَ اللهِ عَلَيْهُ فِي اللهِ عَلَيْهِ فِي السَّفَرِ وَأَقْطَرَ، وَأَتَمَّ وَقَصَرَ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ وَيُقَدِّمُ الْعَصْرَ، وَيُؤَخِّرُ الْمُغْرِبَ وَيُقَدِّمُ الْعَصْرَ، وَيُؤَخِّرُ الْمُغْرِبَ

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۱۶۳).

⁽٢) اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٥١).

⁽٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٥٦).

⁽٤) في (س): «الحسين».

⁽٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٦٤) من طريق الحسن بن بشر.

الإفات ----

وَقَدْ رُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ (١) بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ - وَهُوَ مِنَ الثَّقَاتِ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَفِيْنَكُ .

وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ أَيْضًا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ النَّبِيَ ﷺ صَامَ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، وَأَتَمَّ وَقَصَرَ.

وَهُوَ مُرْسَلٌ صَحِيحٌ شَاهِدٌ لِلْمُسْنَدِ(٢)، وَهُوَ فِيمَا:

[٢٦٤٤] أَصَارُ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ " الْحَافِظُ رِوَايَتَهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْمُطَرِّزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ، عَنْ أَبِي عَاصِم. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلَ.

وَقَصَرَ عُثْمَانُ الْمُطْعَةُ وَأَتَمَّ، وَقَصَرَتْ عَائِشَةُ الْمُطْعَةُ وَأَتَمَّتْ.

[٢٦٤٥] أَحْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ '' بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، أنا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ - وَالْحَدِيثُ لِأَبِي الْمُثَنَّى - ثنا مُسَدَّدُ، ثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمَعَ عُمَرَ وَعَعَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَهَعَ عُمْرَ وَهَعَ عُمَرَ وَهَعَ عُمَرَ وَهُعَ عُمْرَ وَهُعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمِعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمِعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمَعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعُ عُمْرَ وَمُعُ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعُ عُمْرَ وَمُعُمْ وَمُعُونَا فَعُمْرَ وَمُعَ عُمْرَ وَمُعَ عُمْرِ وَمَعَ عُمْرَ وَمُعُمْ وَمُعُ عُمْرَ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُوا فَعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَعُمْ عُمُونُ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُعُمْ وَمُ عُمُ وَمُعُمُ وَمُوعُمُ وَمُعُمُونَ وَمُعُمُ وَ

أُخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ (''). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى ('').

⁽۱) في (س): «عمرو».

⁽٢) في (س): «المسند».

⁽٣) في (س): «لي عبد الله».

⁽٤) في (س): «محمد».

⁽٥) قوله «ركعتين» ليس في (س).

⁽٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٢).

⁽۷) صحيح مسلم (۲/ ١٤٦).

[٢٦٤٦] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَ اللَّهُ عَالَتْ: أَوَّلُ مَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، فَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضرِ وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ.

قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ عَائِشَةَ وَ اللَّهُ كَانَتْ تُتِمُّ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ وَ اللَّهُ اللَّ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ (''). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلْمِ مُنْ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ (''). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلْمِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ خَشْرَمِ (''')، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

[٢٦٤٧] أَخْمِرْ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الصُّورِيُّ [ق/٤٥٣] إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الصُّورِيُّ [ق/٤٥٣] (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنا عَلِيٌّ، ثنا اللهِ بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُف، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ رُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ وَ الْعَلَاءُ بْنُ رُهَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَ عَمْرَةِ رَمَضَانَ، فَأَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ فِي عُمْرَةِ رَمَضَانَ، فَأَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ قَلِي اللهِ عَلَيْ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللّهِ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

⁽١) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠/ ٥٤).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٤).

⁽٣) في (س): «ابن خشرم».

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٤٣).

⁽ه) في (س): «أنا».

وَصُمْتُ، وَقَصَرَ وَأَتْمَمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي وَأُمِّي، أَفْطَرْتَ وَصُمْتُ، وَقَصَرْتَ وَأَتْمَمْتُ؟ فَقَالَ: «أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ (۱)».

وَرَوَاهُ عَلِيٌّ (٢) مِنْ (٣) حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَالَ عَقِيبَهُ: الْأَوَّلُ مُتَّصِلٌ، وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَدْ أَدْرَكَ عَائِشَةَ وَدَخَلَ عَلَيْهَا وَهُوَ مُرَاهِقٌ (١)(٥).

[٢٦٤٨] أَخْرِزُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورِ (٦)، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْسَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيَّكُمْ ﷺ فِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيًّكُمْ ﷺ فِي الْحَضِرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَر رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً (٧).

أُخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورِ وَغَيْرهِمَا (۱).

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

⁽١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق١٣٣/ أ).

⁽٢) يعنى الدارقطني.

⁽٣) قوله: «من» ساقطة من (س).

⁽٤) من قوله: «أدرك عائشة، ودخل عليها وهو مراهق» ليس في (س).

⁽٥) المصدر السابق (ق١٣٣/أ).

⁽٦) أخرجه سعيد بن منصور في السنن (٢/ ٢٤٠).

⁽٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٩٧).

⁽٨) صحيح مسلم (٢/ ١٤٣).

[٢٦٤٩] أَخْمِرْ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ بَعْلَكُه، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سُفْيَانُ التَّوْرِيُّ، عَنْ زُبَيْدٍ اللَّإِيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَالَ عُمَرُ وَ اللَّهُ: صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ النَّيْ عَلَيْهُ الْمُحُمُّعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ النَّهُ مَا اللَّهُ الْمُحُمُّعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ عَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ اللَّهُ الْمُحْمَعِةِ وَكُعْتَانِ تَمَامُ عَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ اللَّهُ الْمُعْرِ رَكْعَتَانِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ اللَّهُ الْمُعْمَلِ وَصَلَاهُ اللَّهُ الْمُعْمَةِ وَكُولُولُهُ اللَّهُ الْمُعْمِلِ اللَّهُ الْمُعْرِ رَكْعَتَانِ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْمَلِ وَصَلَاهُ الْمُ الْمُعْمَةِ وَلَا عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْمَالِهُ اللَّهُ الْمُعْمَالِ النَّيْقِ اللَّهُ الْمُعْمَالِ اللَّهُ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ الْمُعْلَى لِلَهُ اللَّهُ الْمُعْمَلِي اللَّهُ الْمُعْمَلِ اللَّهُ الْمُعْمَلِ اللَّهُ الْمُعْمِلِ اللَّهُ الْمُعْمَالِ اللَّهُ الْمُعْمَالِ اللَّهُ الْمُعْمَالِ اللَّهُ الْمُعْمِلِ اللَّهُ الْمُعْمِلِ اللَّهُ الْمُعْمَالِ اللَّهُ الْمُعْمَالِ اللَّهُ الْمُعْمَالِ اللْمُعْمُ الْمُعْمَالِ اللَّهُ الْمُعْمُ اللْمُعْمَالِ اللْمُعْمِلِ اللْمُعْمِلِ اللْمُعْمِ اللْمُعْمِلُ اللْمُعْمِلِ الللْمُ اللَّهِ الْمُعْلَى اللَّهُ اللْمُعْمِلُ اللْمُعْمِلُولُ اللَّهُ الْمُعْمِلِ اللْمِلْمِ الللْمُ الْمُعْمِلِي الللْمِلْمُ الللْمُ الللْمُعْمِلِ اللْمُعْمِ الْمُعِلَّ الْمُعْمُ اللَّهُ الْمُعْمِلِ الللْمُ الللْمُ الللْمُعِلَى الللْمُعْمُ الللْمُعْمِ الللْمُعْمِ اللللْمُ الْمُعْمِلِ اللْمُ اللْمُعْمِلِ اللللْمُ الْمُعْمِلِيْمُ الْمُعْمِلُولُ اللْمُعْمِ الللْمُ اللَّهُ الْمُعْمُ اللَّهُ اللْمُعْمِلِ اللللْمُ اللْم

هَذَا مُرْسَلُ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ وَالْكُنَّهُ، فَإِنَّهُ وُلِدَ لِسِتِّ بَقِينَ مِنْ خِلَافَتِهِ.

[٢٦٥٠] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ الْكُ قَالَ: الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ الْكُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ بِمِنَّى رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَرَ وَعُمَرَ مَنْ أَنْ عَنَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقُ فَا اللَّرُقُ، وَدِدْتُ أَنَّ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ (").

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ سُفْيَانَ (٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الْأَعْمَشِ (٤). وَبَعْضُهُمْ قَالَ: قِيلَ لِإَبْنِ مَسْعُودٍ ﴿ الْكَاتِ . عَنْمَانُ ﴿ يَكُ بَعِنَى الْأَعْمَشِ (٤). وَبَعْضُهُمْ قَالَ: قِيلَ لِإَبْنِ مَسْعُودٍ ﴿ الْكَاتِ . عَثْمَانُ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَجِمُاللَّهُ: وَابْنُ مَسْعُودٍ ﴿ اللَّهِ عَابَ إِنْمَامَ الصَّلَاةِ بِمِنَّى، ثُمَّ

⁽١) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٥٣).

⁽٢) قوله: «ركعتان متقبلتان» في النسخ: «ركعتين متقبلتين»، وما أثبتناه من صحيح البخاري (٢/ ١٦١)

⁽٣) صحيح البخاري (٢/ ١٦١).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٤٦).

قَامَ (١) فَأَتَمَّهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: الْخِلَافُ شَرُّ. وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ (١) يُفْسِدُ الصَّلَاةَ لَمْ يُتِمَّ (٣).

[٢٦٥١] أَخْمِرُ أَ بِالْحَدِيثِ [س/٧] الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ عَلَّكُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ، ثنا خَلَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ اللَّهُ بِجَمْعٍ، فَلَمَّا دَخَلَ مَسْجِدَ مِنَى سَأَلَ: كَمْ صَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: أَرْبَعًا. فَصَلَّى أَرْبَعًا، قَالَ '': فَقُلْنَا لَهُ: أَلَمْ تُحَدِّثْنَا أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْ صَلَّى وَكُعَيْنِ؟ قَالَ: بَلَى، وَأَنَا أُحَدِّثُكُمُوهُ الْآنَ، وَلَكِنَّ عُثْمَانَ وَهِنَّ كَانَ إِمَامًا، فَأَخَالِفُهُ وَالْخِلَافُ شَرِّ؟! ('')

[٢٦٥٢] أخْرِنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِم، أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِم، أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ: صَلَّى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ: قَالَ: عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ تَأَهَّلْتُ (٧) بِهَا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيهٍ يَقُولُ: ﴿إِذَا تَأَهَلَ رَجُلٌ بِبَلَدٍ فَلْيُصَلِّ بِهِ صَلَاةً مُقِيم».

⁽١) قوله: «ثم قام» ليس في (س).

⁽۲) قوله: «ذلك» ليس في (س).

⁽٣) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٧٠٢).

⁽٤) في (س): «قالوا».

⁽٥) في (س): «وأبي بكر» خطأ.

⁽٦) أخرجه الفاكهي في الفوائد (ص١٤).

⁽٧) التأهُّل: التزوج.



وَهَذَا مُنْقَطِعٌ وَضَعِيفٌ، عِكْرِمَةُ (١) بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيُّ ضَعِيفٌ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ بِشَيْءٍ (١).

وَقِيلَ عَنْهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابِ (٣).

وَرَوَى مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ إِنَّمَا صَلَّى بِمِنًى ('' أَرْبَعًا لِأَنَّهُ أَجْمَعَ الْإِقَامَةَ بَعْدَ الْحَجِّ ('').

وَرَوَى يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا اتَّخَذَ عُثْمَانُ ﴿ الْأَمْوَالَ بِالطَّائِفِ وَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا صَلَّى أَرْبَعًا (١٠).

وَرَوَى مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى أَرْبَعًا لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَطَنَا(٧٠).

⁽١) في (س): «عن عكرمة».

⁽٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٤/ ٨٧).

⁽٣) له ترجمة في: التاريخ الكبير (٥/ ١٣٢)، والجرح والتعديل (٥/ ٩٤)، والثقات لابن حبان (٥/ ١٦)، وتهذيب الكهال (١٠/ ٢٠١)، وتعجيل المنفعة (١/ ٨٠١)، وقال ابن حجر: «عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ذباب ... ومنهم من قلبه فقال: عبد الله بن عبد الرحمن»، وهذه الصورة الأولى التي ذكرها ابن حجر وقعت في مسند أحمد (١/ ٤٩٦)، وبالصورة الثانية تُرجم له في كل ما ذكرنا من مصادر، وقد ذكر المزي أن اسمه: عبد الله، وقيل: عبيد الله، وفرق ابن أبي حاتم بين عبد الله وبين عبيد الله، وانظر إكهال تهذيب الكهال لمغلطاي (٨/ ٢٨).

⁽٤) في (س): «بنا».

 ⁽٥) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٣٢٨) من طريق معمر.

⁽٦) المصدر السابق (٣/ ٣٢٩) من طريق يونس.

⁽٧) المصدر السابق (٢/ ١٩٩) من طريق المغيرة.

وَكُلُّ هَذَا مَدْخُولُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ إِتْمَامُهُ لِهَذَا الْمَعْنَى لَمَا خَفِيَ ذَلِكَ عَلَى الصَّحَابَةِ، وَلَمَا صَلَّاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الصَّحَابَةِ، وَلَمَا صَلَّاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَي مَنْزِلِهِ أَرْبَعًا، وَهُوَ لَمْ يَنْوِ مِنَ (١) الْإِقَامَةِ مَا نَوَى عُثْمَانُ.

وَقَدْ رَوَى أَيُّوبُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﴿ الْمَعَلَى الصَّلَاةَ بِمِنَّى مِنْ أَجْلِ الْأَعْرَابِ؛ لِأَنَّهُمْ كَثُرُوا عَامَئِذٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ أَرْبَعًا؛ لِيُعَلِّمَهُمْ أَنَّ الصَّلَاةَ أَرْبَعٌ. الصَّلَاةَ أَرْبَعٌ.

وَهَذَا مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ يَدُلُّ (٣) عَلَى أَنَّ الْأَوَّلَ إِنْ صَحَّ لَمْ يَقُلْهُ عَنْ رِوَايَةٍ صَحِيحَةٍ عِنْدَهُ ؟ إِذْ لَوْ كَانَتْ فِي ذَلِكَ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ لِمْ يَخْتَلِفْ قَوْلُهُ فِيهِ.

وَكُلُّ ذَلِكَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ مُنْقَطِعٌ دُونَ عُثْمَانَ، وَقَدْ رُوِّينَا بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُفَّانَ، أَنَّهُ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمِنِّي، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ السُّنَةَ مُنَّ السَّنَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَيْلِةً وَسُنَّةً صَاحِبَيْهِ، وَلَكِنَّهُ حَدَثُ (الْعَامَ مِنَ النَّاسِ، فَخِفْتُ أَنْ يَسْتَنُّوا. فَهَذَا يُؤَكِّدُ رِوَايَةَ أَيُّوبَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٢٦٥٣] أَخْمِرُ إِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدُ بْنِ عَبْدِ الصَّفَّارُ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، عَبْدَانَ، أنا آق/٤٥٤] أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ سَالِمٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَنا سُلَيْمَانُ بْنُ سَالِمٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ (٥).

⁽١) في (س): «ترك».

⁽٢) قوله: «من» ليس في (س).

⁽٣) قوله: «يدل» ليس في (س).

⁽٤) قوله: «ولكنه حدث»في (س): «ولكنني» وبعدها بياض.

⁽٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ١٤٤).

مَكُالْضُلُافِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِينِ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِقِينَ الْمُعَالِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينِ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينِ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينِ الْمُعَلِّقِينِ الْمُعَلِّقِينِ الْمُعَلِّقِينِ الْمُعَلِّقِينِ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعَلِّقِينَ الْمُعِلَّقِينِ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينَ الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلَّقِينِ الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلَّقِينِ الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلَّقِينِ الْمُعِلَّقِينِ الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلِّقِينِ الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمِينِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمِيلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلَّقِينِ الْمُعِلَّيِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمِيلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلَّيِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلْمِينِ الْمُعِلَّيِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلَّ الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلْ

وَفِي كُلِّ ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ إِذَا شَاءَ، فَعَائِشَةُ وَالْكُلُّ عَلَى وَكُعَتَيْنِ، ثُمَّ هِي كَانَتْ تُتِمُّ، وَتَأَوَّلَتْ مَا هِي الرَّاوِيَةُ لِإِقْرَارِ صَلَاةِ السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هِي كَانَتْ تُتِمُّ، وَتَأُولَتْ مَا تَأَوَّلُ عُثْمَانُ وَ عَنْ اللَّهُ وَلَى الْقَصْرَ رُخْصَةً، وَالرُّخْصَةُ بِخِلَافِ الْعَزِيمَةِ، فَيَجُوزُ تَرْكُهَا غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْ قَبُولِ الرُّخْصَةِ، كَمَا وَالرُّخْصَة بِخِلَافِ الْعَزِيمَةِ، فَيَجُوزُ تَرْكُهَا غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْ قَبُولِ الرُّخْصَةِ، كَمَا وَالرُّخْصَة بِخِلَافِ الْعَزِيمَةِ، فَيَجُوزُ تَرْكُهَا غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْ قَبُولِ الرُّخْصَةِ، كَمَا وَالرُّخْصَة بِخِلَافِ السَّفَر، وَتَرْكِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ السَّفَر فَي الْفِطْرِ فِي السَّفَر، وَتَرْكِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ السَّفَر، وَتَرْكِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْ أَنَّهُ أَتَمَهَا فِي السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّبِي عَلَيْهِ أَنَّهُ أَتَمَهَا فِي السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّبِي عَلَيْ أَنَّهُ أَتَمَهَا فِي السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّبِي عَلَيْهِ أَنَّهُ أَتَمَهَا فِي السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّبِي عَلَيْ أَنَّهُ أَتَمَهَا فِي السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّبِي عَلَيْهِ أَنَّهُ أَتَمَهَا فِي السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّبِي عَلَيْ إِلَى الْمَسْعِ عَلَى الْمَوْرِ الْعَالَةُ فَي السَّفَر وَايَتِها عَنِ النَّذِي عَلَى النَّهُ عَلَى الْعَلَالِ الْعَلَى السَّفَر وَايَتِهَا عَنِ النَّيْ عَلَى الْعَلَالِ اللَّهُ الْعَلَى السَّفَر وَايَتِها عَنِ النَّيْ عَلَى الْعَلَالِ اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى السَّفَو السَّفَر وَايَتِها عَنِ النَّهُ عَلَى الْعَلَى الْعَلَى السَّفَا الْمَسْعِ عَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْفَالِقُ الْعَلَى الْعَلَى الْكُولُ الْعَلَى الْعُلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَالِقُ الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَ

[٢٦٥٤] أَحْمِرُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ إِمْلَاءً وَقِرَاءَةً، أَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا شُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكِ الْكَعْبِيِّ، قَالَ: عُقْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَيْسِ بْنِ مَالِكِ الْكَعْبِيِّ، قَالَ: «تَعَالَ أُحِدِّثُكَ؛ إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ أَنْسُ فِي اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ» (٢).

تَفَرَّدَ بِهِ قَبِيصَةُ هَكَذَا، وَ إِنَّمَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: أَنسُ بْنُ مَالِكِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبَيَّ عَيْلٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: أَنسُ بْنُ مَالِكِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبَى عَيْلِةً.

[٢٦٥٥] صَرْمُهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِه، أَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِه، أَنَا مُفْيَانُ، سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ.

[٢٦٥٦] وأخمرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ

⁽١) في (س): «وتأول».

⁽٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٩) عن قبيصة.

السُّوسِيُّ ('')، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَمَيَّةَ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَنْتَظِرُ ('' الْعَدَاة؟) قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ: «تَعَالَ أُخْبِرُكَ عَنِ الْمُسَافِرِ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَ أُخْبِرُكَ عَنِ الْمُسَافِرِ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَضْعَ عَنْهُ الصِّيَامَ وَنِصْفَ الصَّلَاقِ» (").

قَالَ الشَّافِعِيُّ ﷺ ﴿ فَالْكُهُ: وَلَوْ كَانَ فَرْضُهُ رَكْعَتَيْنِ مَا صَلَّى مُسَافِرٌ خَلْفَ مُتِيمِ ﴿ اللهِ عَلْمُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُولِيَّا اللهُ الل

[٢٦٥٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثنا وُهَيْبٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ، أَنَا الْحَسَنُ '' بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ اللَّهِ بْنُ اللَّهِ بْنُ اللَّهِ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ [س/١٧٧] ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْ يُصَلِّي بِمِنَى عُمَرَ وَعُمْرُ وَعُمْرُ وَعُمْرًا أَبْنُ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُ عَلَيْ يُصَلِّي بِمِنَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، ثُمَّ صَلَّى عُثْمَانُ بَعْدُ أَرْبَعًا، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ بِصَلَاتِهِ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ (١٠).

[٢٦٥٨] أَخْبِرْنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارُ،

⁽١) قوله: «السوسي» ليس في (س).

 ⁽۲) نقطت في (ق): «ننتظر»، وفي (س) غير منقوطة الحرف الأول، والمثبت من الكنى للدولابي (۲/ ۹۱٤) من طريق العباس بن الوليد.

⁽٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٥/ ١٠١) من طريق الأوزاعي.

⁽٤) مختصر المزني (٨/ ١١٨).

⁽٥) في (ق): «الحسين» خطأ.

⁽٦) صحيح مسلم (٢/ ١٤٦).

ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ قُلْتُ: الْمُسَافِرُ يُدْرِكُ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْمُقِيمِينَ، أَفَيُجْزِئَانِهِ؟ قَالَ: بَلْ يُصَلِّي بِصَلَاتِمِ مُّنَ الْمُقَيمِينَ، أَفَيُجْزِئَانِهِ؟ قَالَ: بَلْ يُصَلِّي بِصَلَاتِم مُّنَ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهِ اللهُ ا

[٢٦٥٩] أَصْرِنَ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ " النَّجَّارِ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّجَّارِ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا وَمَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَحَسَنٌ "".

[٢٦٦٠] أَصْرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَالْكُنُّةُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَالْكُنُّةُ، قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا فَحَسَنُ، وَمَنْ صَلَّى عَنْ عَائِشَةَ وَاللَّهُ لَا يُعَذِّبُ عَلَى النَّقُصَانِ (٥٠). رَكْعَتَيْنِ فَحَسَنُ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى النِّقُصَانِ (٥٠). وَأَمَّا الْحَدِيثُ النَّهُ لَا يُعَذِّبُ عَلَى النَّقُصَانِ (٥٠).

[٢٦٦١] أَخْبِرْمِهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِجَازَةً، أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ بْنَ صَبِيحِ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ('')، أنا (اللهِ بْنُ الْمِرَاهِيمَ، أنا

⁽١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٤٢) عن الثوري.

⁽٢) قوله: «ابن» ليس في (س).

⁽٣) المصدر السابق (٢/ ٥٦١) عن الثوري.

⁽٤) في (س): «وإنها».

⁽٥) المصدر السابق (٢/ ٥٦٨).

⁽٦) هو: أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه، سمع المسند من ابن راهويه. له ترجمة في: التقييد لابن نقطة (ص٣١٩)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٨٩)، وسير أعلام النبلاء (١٦٦/١٤)، وتوضيح المشتبه (١٣٤)، والأنساب لابن السمعاني (٣٠٠)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص٣٠٨).

⁽٧) في (س): «بن».

بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَيْقِ قَالَ: «الْمُتِمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ كَالْمُقْصِرِ فِي الْحَضَرِ»(۱).

قَالَ بَقِيَّةُ: كُنْتُ أُحَدِّثُ بِهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَتَّى نَظَرْتُ فِي كِتَابِي، فَإِذَا فِيهِ(١٠): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

فَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ بِالْإِجْمَاعِ، فَالْمُتِمُّ فِي السَّفَرِ لَا يَكُونُ كَالْمُقْصِرِ فِي الْحَضَرِ؛ فَإِنَّ عِنْدَهُمْ إِذَا أَتَمَّ فِي السَّفَرِ يَكُونُ رَكْعَتَانِ فَرِيضَةً، وَمَا زَادَ عَلَيْهِمَا (٣) تَطَوُّعًا، وَإِذَا قَصَرَ فِي الْحَضَرِ لَمْ يَكُنْ مُؤَدِّيًا لِلْفَرْضِ.



⁽١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٢٣) من طريق بقية.

⁽٢) في (س): «هو».

⁽٣) في (ق): «عليها».



مُسْأَلَةً (١٥٥)

وَمَنْ نَوَى مُقَامَ أَرْبَعِ أَتَمَّ (١).

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةً: مَا لَمْ يَنْوِ مُقَامَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَلَهُ أَنْ يَقْصُرَ (").

[۲٦٦٢] أخْمِرُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ (٣)، أَنَّهُ سَمِعَ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِ

[٢٦٦٣] وأخبرنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنا الشَّافِعِيُّ بَعْظَلْكُ ('')، أَنا الْعَبَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ شُفْيَانُ بْنُ عُييْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ جُلَسَاءَهُ: مَاذَا سَمِعْتُمْ فِي مُقَامِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ؟ قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهُ قَالَ: «يَمْكُثُ الْمُهَاجِرُ بَعْدَ قَضَاءِ لَيْعَلَاءُ بْنُ الْمُهَاجِرُ بَعْدَ قَضَاءِ لَنُكُوهِ ثَلَاقًا». فِي حَدِيثِ حُمَيْدٍ: «بِمَكَّة».

⁽۱) انظر: الأم (۲/ ۳۲۷)، ومختصر المزني (ص ۳۹)، والحاوي الكبير (۲/ ۳۷۱)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۲۱۲)، والمجموع (٤/ ۲٤١).

 ⁽۲) انظر: الأصل (۱/ ۲٤۸)، والمبسوط (۱/ ۲۳٦)، وتحفة الفقهاء (۱/ ۱۵۰ – ۱۵۱)،
 وبدائع الصنائع (۱/ ۹۷).

⁽٣) في (س): «سعيد».

⁽٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٦٦).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ حَاتِم، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (''. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، [ق/٥٥٥] عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ رَاهُويَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (''.

وَعَنْ عُمَرَ الْحَقَّةُ أَنَّهُ أَجْلَى أَهْلَ الذِّمَّةِ مِنَ الْحِجَازِ، وَضَرَبَ لِمَنْ يَقْدَمُ مِنْهُمْ تَاجِرًا مُقَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّام.

[٢٦٦٤] أَخْمِرْ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِع، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عِلْيَهُ وَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ الْخَطَّابِ عِلْيَهُ وَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ بِالْمَدِينَةِ إِقَامَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَتَسَوَّقُونَ بِهَا، وَيَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ، وَلَا يُقِيمُ أَحَدُ ('' مِنْهُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَتَسَوَّقُونَ بِهَا، وَيَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ، وَلَا يُقِيمُ أَحَدُ ('' مِنْهُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَجُّالِكَهُ: فَأَشْبَهَ مَا وَصَفْتُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُقَامَ السَّفَرِ، وَمَا جَاوَزَهُ مُقَامَ الْإِقَامَةِ (٠٠).

وَرَوَى قَتَادَةُ عَنْ عُثْمَانَ أَنَّ مَنْ أَقَامَ أَرْبَعًا أَتَمَّ، حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْهُ^(١) فِي الْقَدِيم.

[٢٦٦٥] أَخْمِرْنُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

⁽۱) صحيح البخاري (٥/ ٦٨).

⁽۲) صحیح مسلم (۶/ ۱۰۹،۱۰۸).

⁽٣) قوله: «أن عمر بن الخطاب» مكانه بياض بمقدار كلمة واحدة في (س) وكتب فوقه: «بياضة».

⁽٤) في (س): «أحدا».

⁽٥) الأم (٢/ ٢٦٣).

⁽٦) قوله: «عنه» ليس في (س).

إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: مَنْ أَجْمَعَ عَلَى إِقَامَةٍ أَرْبَعَ لَيَالٍ ('' وَهُوَ مُسَافِرٌ أَتَمَّ الصَّلَاةَ.

قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ الْأَمْرُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ عِنْدَنَا(").

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ.

[٢٦٦٦] أَصْرِنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشِ الزِّيَادِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنا سُفْيَانُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ عُبَيْدِ اللّهِ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ نَقْصُرُ حَتَّى أَتَى مَكَّةً، فَأَلَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ نَقْصُرُ حَتَّى أَتَى مَكَّةً، فَأَقَامَ بِهَا عَشْرًا يَقْصُرُ حَتَّى رَجَعَ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: حَتَّى جَاءَ مَكَّةَ. وَقَالَ: حَتَّى رَجَعْنَا. وَالْبَاقِي سَوَاءُ ﴿).

أُخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَقَبِيصَةَ (''). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنِ الثَّوْرِيِّ (°).

⁽١) في (س): «أيام».

⁽٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٣٥/ أ).

⁽٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٢).

⁽٤) صحيح البخاري (٥/ ١٥٠).

⁽٥) صحيح مسلم (٢/ ١٤٥).

وَهَذَا لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَ عَلَيْ قَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ مَضَيْنَ مِنْ فِي الْحِجَّةِ، فَلَمْ يَحْسُبِ الْيَوْمَ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ، ثُمَّ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، وَلَمْ يَحْسُبْهُ إِلَى مِنَى، فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْعَشْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْعَشْرَ وَالْمَعْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْعَشْرَ وَالْمَعْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْعَشْرَ وَالْمَعْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْصَّبْحَ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ سَارَ مِنْهَا إِلَى عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَالصَّبْحَ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ سَارَ مِنْهَا إِلَى عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَالسَّمْسُ عَلَى الصَّبْحَ بِغَلَسٍ أَتَى الْمَشْعَرَ السَّمْسِ حَتَّى أَتَى مِنَى، وَقَضَى نُسُكَهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّوْرِ الْآخِرِ نَزَلَ بِالْمُحَصِّبِ (')، وَأَذَنَ فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ.

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الشَّافِعِيِّ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنَّى ثَلَاثًا يَقْصُرُ، وَقَدِمَ فَأَقَامَ بِمَكَّةَ قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى عَرَفَةَ ثَلَاثًا يَقْصُرُ، وَلَمْ يَحْسُبِ الْيَوْمَ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ لِأَنَّهُ كَانَ فِيهِ سَائِرًا، وَلَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ سَائِرًا".

وَبِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا:

[٢٦٦٧] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، أنا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، ثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثنا وُهَيْبٌ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ " قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ " قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعٍ خَلَوْنَ مِنَ الْعَشْرِ، وَهُمْ يُمِلُّونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعٍ خَلَوْنَ مِنَ الْعَشْرِ، وَهُمْ يُمِلُّونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ الْرَبِعِ خَلَوْنَ مِنَ الْعَشْرِ، وَهُمْ يُمِلُّونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ الْمُرَامُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُرَامُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُرَامُ اللَّهُ الْمُرَامُ اللَّهُ الْمُعْرَامُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُرَامُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُولُ اللَّهُ الْمُعْمُ اللَّهُ الْمُولُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُونُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُنْ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُولُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُولُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُولُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ الللَّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُولُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِلُ الْمِلْمُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ الللَّهُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُومُ الللَّهُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمُ اللْمُؤْمُ الْمُؤْ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى عَنْ وُهَيْبٍ (٥٠). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ

⁽١) المحصب: موضع رمي الجمار بمني.

⁽٢) الأم للشافعي (٢/ ٣٦٧).

⁽٣) قوله: «البراء» ليس في (ق).

⁽٤) في (س): «يتحلوا»، وكتب ناسخ (س) في الطرة: «لعلها: يتحللوا».

⁽٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٣).

عَنْ هَارُونَ الْحَمَّالِ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ، عَنْ وُهَيْبِ(').

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ وَ الْحِيْكِ : لِأَرْبَعِ أَوْ لِخَمْسٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

[٢٦٦٨] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو خَيْتُمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَقِعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكِ، قَالَ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهُ، أَيْنَ صَلَّى الظَّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمِنِّى. قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّوْرِ؟ فَالَ: بِالْأَبْطَحِ. ثُمَّ قَالَ: افْعَلْ كَمَا تَفْعَلُ أُمْرَاؤُكَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ أَبِي مُوسَى ("). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ (").

[٢٦٦٩] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِيُّ، ثنا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ، ثنا الْأَعْمَشُ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ -وَاللَّفْظُ لِهَذَا الْحَدِيثِ - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا (') أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُقْرِئُ، ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ سَعِيدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ وَلَاعُمْرَةً، فَلَمَّا قَدِمْنَا فَلَاتُ عَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ حَجًّا ('' وَلَا عُمْرَةً، فَلَمَّا قَدِمْنَا

⁽١) صحيح مسلم (٤/ ٥٧).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ١٦١، ١٨٠).

⁽٣) صحيح مسلم (٤/ ٨٤).

⁽٤) قوله: «وأخبرنا» في (س): «فأخبرني».

⁽٥) في (س): «لا حجا».

مَكَّةَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَلَلْنَا، فَحَلَ النَّاسُ مِنْ عُمْرَةٍ مْ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيُ، وَكُنْتُ حَائِضًا، فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ النَّفْرِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ تَطَوَّفْتُ بِالْبَيْتِ؟ قَالَ: «انْطَلِقِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ وَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ تَطَوَّفْتُ بِالْبَيْتِ؟ قَالَ: «انْطَلِقِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمِرِي (۱)». فَخَرَجْتُ وَمَعِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفْرِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى: «عَقْرَى النَّفْرِ، فَقَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَانْفِرِي». حَلْقَى (۱)، مَا كُنْتِ تَطَوَّفْتِ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَانْفِرِي». قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَانْفِرِي». قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَانْفِرِي». قَالَتْ: فَلَقِيتُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى مُكَّةً، قَالَ: «مَوْعِدُكِ كَذَا وَكَذَا».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ(''). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ('').

فَشَبَتَ بِمَا ذَكَرْنَا ﴿ أَنَّهُ ﷺ لَمْ ﴿ يَمْكُثْ بِمَوْضِعٍ وَاحِدٍ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا وَرَدَ فِيمَنْ أَقَامَ بِمَوْضِعٍ، وَلَمْ يُجْمِعْ ﴿ مُكْثًا، وَكَلَامُنَا

⁽۱) في (س): «واعتمري».

⁽٢) قوله: «عقرى حلقى» أي عقر الله جسدها وأصابها بوجع في حلقها. وقيل: معناه تعقر قومها وتحلقهم بشؤمها. وقيل: العقرى: الحائض. وقيل: عقرى حلقى أي: عقرها الله وحلقها. وقيل: معناه جعلها الله عاقرًا لا تلد وحلقى مشئومة على أهلها.

وظاهره الدعاء عليها، ولكنه على مذهب العرب في الدعاء على الشيء من غير إرادة وقوعه.

⁽٣) في (س): «متدلجا».

⁽٤) صحيح البخاري (٢/ ١٤١).

⁽٥) صحيح مسلم (٤/ ٣٣).

⁽٦) في (س): «ذكرناه».

⁽٧) في (ق): «أنه لم».

⁽A) أجمع مكثا: أي عزم ونوى الانتظار واللبث.

[ق/ ٢٥٦] وَقَعَ(١) فِيمَنْ أَجْمَعَ مُقَامَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عُمَرَ رَوْشِينَ بِخِلَافِ مَذْهَبِهِمْ:

[٢٦٧٠] أخرر أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْوَرَّاقُ، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، ثنا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنِ وحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ وحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ وحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ وحَفْصُ بْنُ عَيَاثٍ، وَإِذَا قُلْتَ: الْيَوْمَ وَغَدًا، فَإِلَى شَهْرٍ (٣).

هَذَا مُرْسَلَ.

[٢٦٧١] مرشى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا أَزْمَعْتَ بِالْإِقَامَةِ ثِنْتَيْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا أَزْمَعْتَ بِالْإِقَامَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ فَأَتْمِم الصَّلَاةَ ٣٠.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَفِي كَمَا:

[٢٦٧٢] أخرن أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: عَبْدُ الْوَاحِدِ الْمَالِكِيُّ ('')، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَجْمَعَ ('') الْمُقَامَ صَلَّى أَرْبَعًا.

⁽١) قوله: «وقع» ليس في (س).

⁽٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٨٣) من طريق حفص.

⁽٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٤/ ٤١٢) من طريق علي بن الحسن.

 ⁽٤) في النسخ الخطية كلها: «الكاهلي» خطأ، والمثبت من التاريخ الكبير، وهو الموافق لكافة مصادر ترجمته.

⁽٥) في (س): «جمع» خطأ، ومعنى «أجمع»: نوى، وقد وقع في المطبوع من التاريخ: «جمع»، ولكنه جاء على الصواب في مخطوطة شستربيتي (ق٣٨٩).

قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ(١). لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَقْتًا.



⁽١) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٥٨).

مَسْأَلَةً (١٥٦)

وَإِذَا نَوَى مُقَامَ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعَةَ عَشَرَ أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مَعَ الْخَوْفِ وَالْحَرْبِ صَارَ مُقِيمًا عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ.

وَكَذَلِكَ لَوِ انْتَهَى إِلَى بَلَدِ‹‹› فَأَقَامَ يَقْصُرُ مَا لَمْ يُجْمِعْ مُكْثًا بِهَا لَا يَجْمَعُ مُقَامَ أَرْبَع، وَلَكِنَّهُ أَقَامَ عَلَى شَيْءٍ يَرَاهُ يُنْجِحُ‹›› فِي الْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ، فَاسْتَأْخَرَ بِهِ مُقَامَ أَنْ بَعْ مُقَامَهُ مَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ. فَلَكَ، فَلَا يَزَالُ يَقْصُرُ مَا لَمْ يَبْلُغْ مُقَامُهُ مَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ. فَصَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ عَظَلْلَهُ فِي الْإِمْلَاءِ ﴿...

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَا يَصِيرُ بِنِيَّةِ الْمُقَامِ عَلَى الْخَوْفِ وَالْحَرْبِ مُقِيمًا (١).

[٢٦٧٣] أَخْرِزُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ اللَّوذَبارِيُّ (٥٠)، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ

⁽۱) في (س): «ناد».

 ⁽۲) قال الفيومي: «أنجحت الحاجة إنجاحا وأنجح الرجل أيضًا إذا قُضيت له الحاجة والاسم النجاح بالفتح، وبه سُمي، ونَجَحَت تَنْجَح بفتحتين ونَجَحَ صاحبُها أيضًا لغةٌ فيهما، والاسم النُّجْح؛ وزان قُفل، ورأيٌ نَجيحٌ». المصباح المنير (۲/ ٥٩٣).

 ⁽۳) انظر: الأم (۲/ ۳٦۸)، مختصر المزني (ص ۳۹ – ٤٠)، والحاوي الكبير (۲/ ۳۷۳)،
 ونهاية المطلب في دراية المذهب (۲/ ٤٣٣ – ٤٣٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۲۱۲ – ۲۱۸)، والمجموع (٤/ ٢٣٨، ٢٤١ – ۲٤٢).

 ⁽٤) انظر: الأصل (١/ ١٠٦)، والمبسوط (١/ ٢٤٨ - ٢٤٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٩٨)،
 والهداية في شرح البداية (١/ ٨٠ – ٨١)، والمحيط البرهاني في الفقه النعماني (٢/ ٢٧ – ٢٨)،
 (٢)، وتبيين الحقائق (١/ ٢١٢)، وفتح القدير (٢/ ٣٥ – ٣٦).

⁽٥) قوله: «الروذباري» ليس في (ق).

وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - قَالَا: ثنا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِم، عَنْ عَاصِم، عَنْ عَاصِم، عَنْ عَلْمَةً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ بِمَكَّةً يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

[س/ ٧٤] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَنْ (١) أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ قَصَرَ، وَمَنْ أَقَامَ أَكْثَرَ أَتَامً (٢٠).

ُ رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَتَابَعَهُ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ ﴿ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَقَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ.

[٢٦٧٤] أَخْرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّادِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَإِنْ أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَيْنِ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَإِنْ أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَتْمَمْنَا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ هَكَذَانَ. وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ فِي أَكْثَرِ عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُمَا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورِ عَنْ عِكْرِمَةَ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: خَمْسَ عَشْرَةً:

⁽١) في (س): «فمن».

⁽٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٦).

 ⁽٣) هو: عبد الرحمن بن عبد الله ابن الأصبهاني. له ترجمة في: الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٥)،
 والثقات لابن حبان (٧/ ٦٧)، وتهذيب الكمال (٢/ ١٩٨).

⁽٤) في (س): «ونحن».

⁽٥) صحيح البخاري (٥/ ١٥٠).

عَكَالِصَالَةِ مِ

[٢٦٧٥] أَصْرِنَ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا النَّفَيْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُنَا اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَامَ الْفَتْحِ عُبَيْدِ اللَّهِ بَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلْمَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةً (٣) يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ(٣)، وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ (١٠).

أَصَحُّ الرِّوايَاتِ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَاصِم، عَنْ عَلْمِ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَلْمِمةً؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ أَحْفَظُ مِنْ كُلِّ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَاصِم، كَيْفَ وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي أَكْثَرِ الرِّوايَاتِ أَبُو عَوَانَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةً وَغَيْرُهُمَا عَنْ عَاصِم، ثُمَّ تَابَعَ حُصَيْنٌ وَعَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَاصِمًا عَلَى رِوَايَتِهِ وَغَيْرُهُمَا عَنْ عَاصِم، ثُمَّ تَابَعَ حُصَيْنٌ وَعَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَاصِمًا عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: تِسْعَ عَشْرَة، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِي حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً.

[٢٦٧٦] أَصْرِنَ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ (ح).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ -لَفْظُهُ ٥٠٠- أَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ

⁽١) أداة التحديث ساقطة من (س).

⁽٢) في (س): «خمسة عشر».

⁽٣) في (س): «الوهيبي».

⁽٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٦).

⁽٥) في (س): «لفظ».

عَلَيْهِ، وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ(۱)، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، يَقُولُ: (يَا أَهْلَ الْبَلَدِ، صَلُّوا أَرْبَعًا؛ فَإِنَّا سَفْرٌ(۱)(۳)».

إِسْنَادُ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا بِكَثِيرٍ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ؛ رِوَايَتَيْ عِكْرِمَةَ وَحَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، بِمَعْنَى أَنَّ مَنْ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ؛ عَدَّ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ، وَالْيَوْمَ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ(۱)، وَمَنْ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ لَمْ يَعُدَّهُمَا، وَمَنْ قَالَ: ثَمَانَ عَشْرَةَ عَدَّ أَحَدَهُمَا دُونَ الْآخَرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٦٧٧] أَصْرِلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ، أَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحْمَّدِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَجُم حَنْ بَنْ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِير، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدِ بِبْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ بَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ. لَفْظُهُمَا وَاحِدٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: غَيْرُ مَعْمَرٍ لَا يُسْنِدُهُ(١٠).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَظِلْكَ: رَوَاهُ عَلِيٌ بْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ (٧) ابْنِ تَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْنِيْهِ، مُرْسَلًا.

⁽١) في (س): «الصبح» محرف.

⁽٢) سَفْر: أي مسافرون، جمع سافر، كصاحِب وصَحْب.

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسه (ق٧٦).

⁽٤) في (ق) كتب فوقها: «منه»، وفي (س): «منه».

⁽ه) في (س): «نا».

⁽٦) المصدر السابق، رواية ابن داسة (ق٧٧).

⁽V) أداة التحديث ساقطة من (س).

المُ الصِّلالَةِ مِنْ الصِّلالَةِ مِنْ الصَّالَةِ مِنْ السَّالِيةِ مِنْ السَّالِيِّيقِ مِنْ السَّالِيةِ مِنْ السَّالِيةِ مِنْ السَّالِيقِيقِ مِنْ السَّالِيقِ مِنْ السَّالِيقِ مِنْ السَّالِيقِ مِنْ السَّالِيقِيقِ مِنْ السَّالِيقِ مِنْ السَّلَّقِيقِ مِنْ السَّلِيقِ مِنْ السَّلَّقِيقِ مِنْ السّلِيقِ مِنْ السَّلَّقِيقِ مِنْ السَّلِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِ مِنْ السَّلِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السَّلِيقِيقِ مِنْ السِيقِيقِ مِنْ السِيقِيقِيقِ مِنْ السِيقِيقِيقِ مِنْ السَالِيقِيق

وَرَوَى ابْنُ أَبِي أُنيْسَةَ -أَظُنَّهُ يَحْيَى- عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَأَقَامَ بِهَا بِضْعَ عَشْرَةَ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى [ق/٤٥٧] رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ (۱).

[٢٦٧٨] أَخْرِزَاهِ أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الصَّغَانِيُّ، أنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، فَذَكَرَهُ.

[٢٦٧٩] أَخْرِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثنا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الرَّقِّيُّ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيْلِيهِ أَقَامَ بِمَكَّةَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

كَذَا قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَخَالَفَهُ غَيْرُهُ فِي مَتْنِهِ.

ُ [٢٦٨٠] أَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامِ الْمَنْبِجِيُّ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: غَزَا النَّبِيُ عَيْلِةٍ تَبُوكَ، فَأَقَامَ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يُصَلِّي صَلَاةً مُسَافِرٍ.

وَهَذَا أَشْبَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٦٨١] أَصْرِنَ الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُ (١٠) عَظْلَكَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأُمَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ

⁽١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ١٥٢).

⁽٢) في (ق): «الحسيني».

الْبَجَلِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْسٍ الْبَح بِخَيْبَرَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ(۱).

الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ضَعِيفٌ.

[٢٦٨٢] أَخْرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ [س/٥٧]، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَابِقٍ، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ [س/٥٧]، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ شَابِقٍ، قَالَ: أَقَمْتُ بِأَذْرَبِيجَانَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فِي إِمَارَةٍ عُثْمَانَ وَ اللَّهُ وَاللَّهُ اللهِ اللَّهُ اللهُ وَلَيْقَةً اللهُ اللهُو

[٢٦٨٣] أَخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِب، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ -يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ - أنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنْسٍ: أَنَّ أَنْسًا أَقَامَ بِالشَّامِ مَعَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنْسٍ: أَنَّ أَنْسًا أَقَامَ بِالشَّامِ مَعَ عَبْدِ الْمُلِكِ بْنِ مَرْوَانَ شَهْرَيْنِ يُصَلِّي صَلَاةَ الْمُسَافِرِ (٣).

[٢٣٨٤] أَخْرِرًا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِه، أَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِه، أَنَا مُنْ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، سُفْيَانُ بُنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعْدٍ عِلَاشًام شَهْرَيْنِ، فَكَانَ يَقْصُرُ وَكُنَّا نُتِمَّ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّا نَحْنُ أَعْلَمُ (۱).

[٢٦٨٥] أَخْرِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

أخرجه الخطيب في تالي تلخيص المتشابه (١/ ٢٥٢) من طريق ابن خلي.

⁽٢) قوله: «فكنت» ليس في (س).

⁽٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٤/ ٤١٧) من طريق يحيى.

⁽٤) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١/ ٢٤٣) من طريق سفيان.

ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِم، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَعُ، وَنَقْصُرُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَعُ، وَنَقْصُرُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَعُ، وَنَقْصُرُ الصَّلَاةَ (۱).

أَذْرَبِيجَانُ بِلَادٌ وَقُرًى مُتَفَرِّقَةٌ (٣)، وَكَذَلِكَ الشَّامُ، فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يُقِيمُوا فِي مَوْضِعِ وَاحِدٍ قَدْرًا يُلْزِمُهُمْ إِتْمَامَ الصَّلَاةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢٦٨٦] أخْمِرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُتْبَةَ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، حَدَّثِنِي أَبُو عُبَيْدٍ صَاحِبُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ الْجَمَاعَةِ صَلَّى بِصَلَاتِهِمْ، وَإِذَا مَلَّى مَعَ الْجَمَاعَةِ صَلَّى بِصَلَاتِهِمْ، وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى بِصَلَاتِهِمْ، وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ وَمَجْهُولٌ ١٠٥٠٠.



⁽١) الشتوة: الشتاء، وقيل: هي مفرد وجمعها شتاء. وقيل: الشَّتْوة مصدر شَتَا بالمكان شَتُوًا وشَتُوةً للمرة الواحدة.

⁽٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٤) من طريق يونس.

⁽٣) في (س): «مفرقة».

⁽٤) في (س): «ضعيف مجهول».

⁽٥) أخرجه الأصم في الثالث في حديثه (ص١٤٢).

مَسْأَلَةً لَمْ يَذْكُرْهَا الْإِمَامُ (١٥٧)

وَالْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ جَائِزٌ بِعُذْرِ السَّفَرِ أَوِ الْمَطَرِ ١٠٠.

وَقَالَ أَبِو حَنِيفَةَ: لَا يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا بِعَرَفَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَبِالْمُزْدَلِفَةِ لَيْلَةَ النَّحْرِ ().

وَدَلِيلُنَا مَا:

[٢٦٨٧] أَحْمِرْ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشِ الزِّيَادِيُّ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ الْبَزَّازُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَيَيْنَةً إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ (٣) جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

[٢٦٨٨] أَحْمِرْنَاهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا سُفْيَانُ، عَنِ النَّبِيِّ عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَيْلِيَّ إِذَا عَجِلَ فِي السَّيْرِ جَمَعَ بَيْنَ النَّهُ عَيْلِيَّ إِذَا عَجِلَ فِي السَّيْرِ جَمَعَ بَيْنَ

انظر: الأم (۲/ ۱٦٦ – ۱٦۷)، ومختصر المزني (ص ٤١)، والحاوي الكبير (۲/ ٣٥٩، ۳۹۲) وفتح العزيز بشرح الوجيز (۲/ ۲۳۲ – ۲۳۷)، والمجموع (٤/ ٢٤٩، ۲٤٩).
 ۲۰۸ – ۲۰۹).

⁽٢) انظر: الأصل (١/ ١٤٧)، والمبسوط (١/ ١٤٩)، وبدائع الصنائع (١/ ١٢٦)، والمحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/ ٢٧٦).

⁽٣) أي اشتد وأسرع.

⁽٤) في (س): «ثنا».

عَلَالْضَالَةِ عَلَيْهِ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِّقِينَ الْمُعَالِقِينَ ال

الْمَغْرِب وَالْعِشَاءِ(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ (٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلَمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وْغَيْرِهِ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ (٣).

[٢٦٨٩] أَخْرِرًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ (١٠)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (١٠) عُبَيْدِ اللَّهِ (١٠) عُبَيْدِ اللَّهِ (١٠) حَبَيْدِ اللَّهِ (١٠) حَبْدُ اللَّهِ (١٠) حَبْدُ اللَّهُ (١٠) حَبْدُ اللَّهُ (١٠) حَبْدُ اللَّهُ (١٠) حَبْدُ اللَّهِ (١٠) حَبْدُ اللَّهِ (١٠) حَبْدُ اللَّهُ (١٠) حَبْدُ اللَّهُ (١٠) حَبْدُ اللَّهُ (١٠) حَبْدُ اللَّهِ (١٠) حَبْدُ اللَّهُ (١٤) حَبْدُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ (١٤) حَبْدُ اللَّهُ الْهُ اللَّهُ اللْهُ الْهُ اللَّهُ اللَّهُ الْهُ الْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْهُ الْمُ الْهُ الْهُ الْهُ الْمُ اللَّهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْمُ الْهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْهُ الْمُ الْمُ الْمُولِقُلُولُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُولِقُلُولُ الْمُ الْمُولُولُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُولِ

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا (١) أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَة، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثنا يَحْيَى -وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ الْمُثَنَّى- ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ الْمُثَنَّى- ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَيَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيْهِ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى(٧).

[٢٦٩٠] أَخْمِرُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو عُثْمَانَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّابُونِيُّ وَ الْأَسْتَادُ الْأَسُونِيُّ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ الْأَشَجُّ، قَالًا: ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالًا: ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ

⁽١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٥٤).

⁽٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٦).

⁽٣) صحيح مسلم (٢/ ١٥٠).

⁽٤) في (س): «عفان ثنا العامري».

⁽٥) في (س): «عبد الله».

⁽٦) في (س): «أنا».

⁽۷) صحیح مسلم (۲/ ۱۵۰).

يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَر، وَحَفْصِ بْنِ عَاصِم، ومُسَاحِقِ بْنِ عَمْرٍ و، قَالَ: فَعَابَتِ الشَّمْسُ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَر: الصَّلَاة. قَالَ: فَعَابَتِ الشَّمْسُ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَر: الصَّلَاة. قَالَ: فَعَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ قَالَ: فَسَارَ، فَقِيلَ لَهُ: الصَّلَاة، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ أَنْ أُوَخِرَهَا. قَالَ: فَسِرْنَا حَتَّى نِصْفَ اللَّيْلِ أَوْ قَرِيبًا أَنْ أُوخَرَهَا. قَالَ: فَسِرْنَا حَتَّى نِصْفَ اللَّيْلِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ، قَالَ: فَنَزَلَ فَصَلَّاهُمَانَ.

آل ٢٦٩١] قال (٣): وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْخَفَّافُ، أَنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَنا هَعَ هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ، وَمَعَهُ نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ، وَمَعَهُ نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرَاشٍ وَحَفْصُ بْنُ عَاصِم بْنِ عُمَرَ، فَعَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا: الصَّلَاةَ. فَلَمْ يُكَلِّمُهُ، فَقَالَ لَهُ آخَرُ: الصَّلَاةَ. فَلَمْ يُكَلِّمُهُ. قَالَ نَافِعٌ: فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةَ، فَلَمْ يُكَلِّمُهُ مَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَيْنِ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَيْنِ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: فَرَانَ أَرْيِدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا. قَالَ: فَسِرْنَا أَمْيَالًا، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى.

قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثَنِي نَافِعٌ هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: سِرْنَا حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنْ رُبُعِ اللَّيْلِ نَزَلَ فَصَلَّى (٣).

[٢٦٩٢] وأخرز أبو الْحُسَيْنِ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أُخْبِرَ ابْنُ عُمَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أُخْبِرَ ابْنُ عُمَرَ بِوَجَعِ امْرَأَتِهِ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَأَخَّرَ الْمَعْرِبَ، فَقِيلَ لَهُ: الصَّلَاةَ. فَسَكَتَ، وَأَخَّرَهَا بِعُدَ ذَهَابِ الشَّفَقِ، حَتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَعْرِبَ - بَعْدَ ذَهَابِ الشَّفَقِ، حَتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَعْرِبَ -

⁽١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢/ ١٦٨) من طريق محمد بن العلاء.

⁽٢) قوله: «قال» ساقط من (س).

⁽٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١١٨٩) من طريق يزيد.

يَعْنِي: وَالْعِشَاءَ- ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ يَفْعَلُ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ(١).

[٢٦٩٣] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ اللَّهِ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَلْفِيهِ، أنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اسْتُصْرِخَ اللَّهُ صَفِيَّةً وَهُوَ بِمَكَّةً وَهِي الْمُدِينَةِ، فَأَقْبَلَ (اللَّهُ عَمَلَ اللَّهُ عَمَرَ اللَّهُ مُلَى صَفِيَّةً وَهُو بِمَكَّةً وَهِي بِالْمَدِينَةِ، فَأَقْبَلَ (اللَّهُ فَسَارَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النَّجُومُ، فَقَالَ لَهُ اللَّهُ وَهُو بِمَكَّةً وَهِي كَانَ إِذَا عُمِلَ اللَّهُ عَمَرَ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: الصَّلَاةَ. فَقَالَ: إِنَّ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ أَمْرٌ فِي سَفَرٍ جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ وَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ [س/٢٧] كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ أَمْرٌ فِي سَفَرٍ جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاةَ مَعْ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاةَ مَا أَنْ مَكَةً الصَّلَاقَ مَا بَيْنَ مَكَةً الصَّلَاقَ مَا بَيْنَ مَكَةً وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا (اللَّهُ عَلَى إِذَا غَابَ الشَّفَقُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَسَارَ مَا بَيْنَ مَكَةً وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا (اللَّهُ مَلَا فَالَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ مَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَرَبُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَه

[٢٦٩٤] أَخْرِرًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَاللَّه بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السِّمْنَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السِّمْنَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السِّمْنَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السِّمْنَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّه بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السِّمْنَانِيُّ، ثنا

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

⁽١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٤٧).

⁽٢) قوله: «أحمد» ليس في (ق).

⁽٣) أي أتاه الصارخ يُعْلِمُه بموتها.

⁽٤) قوله: «فأقبل» ليس في (س).

⁽٥) قوله: «له» ليس في (ق).

⁽٦) زاد هنا في (ق): «خير من النوم» ولعلها مقحمة.

⁽٧) في (س): «وسار».

⁽A) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٠٥) من طريق حماد.

مُنَبِّهِ(۱) السِّمْسَارُ، ثَنَا مُطَيَّنُ(۱۲)، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ اللَّهِ عُمرَ عَمْرَ اللَّهِ عُمرَ عَلَى أَنْ مَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. قَالَ أَحَدُهُمْ فِي حَدِيثِهِ: إِلَى رُبُعِ اللَّيْلِ(۱).

[٢٦٩٥] وأخمرن أبو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أنا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا سُفْيَانُ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بَعْدُ (٥٠): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ الثَّوْرِيُّ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بَعْدُ (٥٠): حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: إِلَى رُبُعِ اللَّيْلِ (٢٠).

[٢٦٩٦] وأخرزا أبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَبِي، إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَسْبَاطٍ الزَّيَّاتُ، ثنا عُبَيْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الزَّهْرِيُّ، ثنا عَمِّي، ثنا أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ. عَنْ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَا: أَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى صَلَّاهَا وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَا: أَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى صَلَّاهَا مَعْ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ. وَقَالَ أَحُدُهُمْ: أَخَّرَهَا إِلَى رُبُعِ اللَّيْلِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَالِهُ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ صَنَعَ هَكَذَانَ.

⁽١) في (ق)، (س): «منه»، والمثبت هو الموافق لترجمته في تاريخ الإسلام (٨/ ٢٠٦).

⁽٢) في (س): «مطير».

⁽٣) في (س): «عمرو».

⁽٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٤٠) من طريق عبد الأعلى.

⁽٥) قوله: «بعد» ليس في (س).

⁽٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨١أ).

⁽٧) أخرجه الدارقطني في العلل (٧/ ٢٠) من طريق عبيد الله.

عَكَالِصِّلَةِ مِ

اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ نَافِعٍ، عَلَى أَنَّ الْإَنْصَارِيِّ عَنْ نَافِعٍ، عَلَى أَنَّ الْجَمْعَ مِنِ ابْنِ عُمَرً وَقَاهُ عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ، عَلَى أَنَّ الْجَمْعَ مِنِ ابْنِ عُمَرً وَقَيْ كَانَ بَعْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ.

فَإِنْ قَابَلُوهُ(١) بِمَا:

[٢٦٩٧] أَخْرِنَ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو وَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ذَاوْدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، أَنَّ مُؤَذِّنَ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الصَّلَاةَ. قَالَ: سِرْ. حَتَّى إِذَا كَانَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ أَمْرٌ صَنَعَ مِثْلَ الَّذِي صَنَعْتُ. فَسَارَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَسِيرَةَ ثَلَاثٍ.

وَرَوَاهُ ابْنُ جَابِرٍ وَعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ نَحْوَهُ.

وَرِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ الْمُخْتَصِّينَ بِنَافِعِ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِمْ، مَعَ مَا رُوِّينَا عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي شَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُوَيْبٍ، وَأَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ عَنْ نَافِعِ.

أَمَّا حَدِيثُ سَالِمٍ فَقَدْ رُوِّينَاهُ مِنْ أَوْجُهِ (٣)، وَرَوَاهُ أَيْضًا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ المِ

⁽١) في (س): «قابلوا».

⁽٢) في (ق): «ثنا عبيد والمحاربي قالا ثنا»، وفي (س): «محمد بن عبيد والمحاربي قالا ثنا»، والمثبت هو الموافق لسنن أبي داود، رواية اللؤلؤي في (٢/ ٤٠٩)، وكذا رواه من طريقه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٤٤).

⁽٣) في (س): «وجه».

⁽٤) في (س): «محمد بن عمر».

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

[٢٦٩٨] فَأْخُرِنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو صَادِقِ الْعَطَّارُ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو صَادِقِ الْعَطَّارُ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الصَّغَانِيُّ، أنا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، وَكَانَ مِنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ رَبِيعَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، وَكَانَ مِنْ صَالِحِ الْمُسْلِمِينَ صِدْقًا وَدِينًا (ح).

[٢٦٩٩] وَأَخْمِرُ اللَّهُ وَعَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، قَالَ رَبِيعَةُ -يَعْنِي كَتَبَ إِلَيْهِ-: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارِ، قَالَ: غَابَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِلَيْهِ-: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارِ، قَالَ: غَابَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمْرَ، فَسِرْنَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قَدْ أَمْسَى قُلْنَا: الصَّلَاةَ. فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، وَتَصَوَّبَتِ النَّجُومُ، ثُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ وَتَصَوَّبَتِ النَّجُومُ، ثُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ عَلِيْهِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ صَلَّى صَلَاتِي هَذِهِ. يَقُولُ: يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بَعْدَ رَسُولَ اللّهِ عَلَيْهِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ صَلَّى صَلَاتِي هَذِهِ. يَقُولُ: يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بَعْدَ لَيْلِانٍ.

الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَنَا أَبُو بَحْرِ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا الْحِمَى، الْخَبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُوَيْبِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُوَيْبِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى، فَلَمَّا أَنْ غَابَ الشَّفَقُ نَزَلَ فَطَلِّ. فَلَمَّا أَنْ غَابَ الشَّفَقُ نَزَلَ فَصَلِّ. فَلَمَّا أَنْ غَابَ الشَّفَقُ نَزَلَ فَصَلِّ. فَلَمَّا أَنْ غَابَ الشَّفَقُ نَزَلَ فَصَلِّ. فَطَلًى بِنَا الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: هَكَالًا مَعْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَعَلَ (٢).

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٥).

⁽٢) أخرجه الحميدي في المسند (١/ ٥٤٨).

فَإِنْ قَابَلُوهُ(١) بِمَا:

[۲۷۰۱] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ('')، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنِ الْبَنِ عُمَرَ قَالَ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْلِيَّ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَطُّ فِي السَّفَرِ (") إلَّا مَرَّةً.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا يُرْوَى عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ لَمْ يَرَ ابْنَ عُمَرَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا قَطُّ إِلَّا تِلْكَ اللَّيْلَةَ (١٠). يَعْنِي: لَيْلَةَ اسْتُصْرِخَ عَلَى صَفِيَّةَ.

وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ مَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْن(٠٠).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَظِلْكَهُ: هَذَا الْإِسْنَادُ لَيْسَ بِوَاضِحٍ، وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ إِخْبَارَهُ عَلَى (١) دَوَامِ فِعْلِهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ بِقَوْلِهِ: كَانَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[۲۷۰۲] أَصْرِنَ أَبُو عَلِيِّ بْنُ شَاذَانَ الْبَغْدَادِيُّ بِهَا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

⁽١) في (س): «قابلوا».

⁽٢) في (س): «مردود»، وهو: أبو مودود عبد العزيز بن أبي سليهان.

⁽٣) في (س): «سفر».

⁽٤) في (س): «المرة».

⁽٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٥٧).

⁽٦) في (س): «عن».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنِي حَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ(۱)، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا الْمُفَضَّلُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا اللَّهِ عَلَيْهِ. وَفِي حَدِيثِ حَسَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَفِي حَدِيثِ حَسَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ(۱).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ وَقُتَيْبَةَ (٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ (١٠).

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ [س/٧٧] سَهْلِ الْبُخَارِيُّ فَزَادَ فِي مَتْنِهِ، فَقَالَ: وَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكِبَ(٥٠).

[۲۷۰۳] أخرناه أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أنا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الصُّوفِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَوسَى الْجَوْزِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ الْبُخَارِيُّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ. فَذَكَرَهُ.

⁽١) في (س): «المعدل».

⁽٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٢٩٢٥) من طريق ابن غيلان.

⁽٣) صحيح البخاري (٢/ ٤٦).

⁽٤) صحيح مسلم (٢/ ١٥٠).

⁽٥) في (س): «وإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب».

⁽٦) في (س): «أبنا».

مَكُمُ الْصَلَاقِيَ

[۲۷۰٤] وأخمرن أبُو عَمْرٍو، أنا(۱) أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ عَيْلانَ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، أَبُو يَحْيَى بْنُ غَيْلانَ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ ٣ مِنْ حَدِيثِ حَسَّانَ، قَالَ: وَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ ضَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، ثُمَّ رَكِبَ.

[۲۷۰٥] أخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبِ: أَخْبَرَكَ جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ قَلْمَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى الْمَعْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُعْبِلُ الشَّفَقُ وَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ وَيَوْمَعُ بَيْنَهُ مَا وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ (٤) يَغِيبُ الشَّفَقُ (٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ (٦) وَعَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ عَنِ ابْنِ وَهْب(٧).

[٢٧٠٦] أَخْمِرْ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيٌّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْكَيْثُ، الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا الْكَيْثُ، ثَنَا اللَّيْثُ،

⁽١) في (س): «أبنا».

⁽٢) هو: محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير القرشي، أبو يحيى البزاز البغدادي، المعروف مصاعقة.

⁽٣) في (س): «بنحوه».

⁽٤) في (س): «حتى».

⁽٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ١١٩).

⁽٦) هو: أحمد بن عمرو بن السرح.

⁽۷) صحيح مسلم (۲/ ۱۵۱).

عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ (۱).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ، عَنْ شَبَابَةَ، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا(٢).

[۲۷۰۷] وأخرز أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ -يَعْنِي الْحَنْظَلِيَّ- أَنَا شَبَابَةُ، أَنَا لَيْثُ (٣)، عَنْ عُبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ -يَعْنِي الْحَنْظَلِيَّ- أَنَا شَبَابَةُ، أَنَا لَيْثُ (٣)، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَزَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ثُمَّ ارْتَحَلَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَظِيْلَكُهُ: وَهَذَا تَمَامُ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، لَانَ أَنَّهُ يُخَالِفُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[۲۷۰۸] أَخْمِرْ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ رَجَاءِ، ثَنَا حَرْبٌ، عَنْ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلِيٍّ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ^(٥).

⁽١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٨١أ).

⁽۲) صحيح مسلم (۲/ ١٥١).

⁽٣) في (س): «ثنا الليث».

⁽٤) في (س): «إلا».

⁽٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٦).

[۲۷۰۹] أخرر أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَم، ثنا أَبُو النَّضِرِ (١)، ثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، ثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَ فَيْ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَيْقَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ جَمِيعًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ (٣).

[٢٧١٠] أَخْبِرُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مَالِكُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّهُمْ أَبِي الظُّهْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ عَامَ تَبُوكَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ. قَالَ: فَأَخَرَ الصَّلَاةَ ﴿ [ق/٢٤٤] يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَحَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَحَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًانَ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ، عَنْ مَالِكِ(١٠).

[۲۷۱۱] وأخرز أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا قُتُيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (ح).

⁽١) قوله: «ثنا أبو النضر» ساقطة من (ق).

⁽٢) صحيح مسلم (٢/ ١٥١).

⁽٣) في (س): «للصلاة».

⁽٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٦٨).

⁽٥) صحيح مسلم (٧/ ٦٠).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللّهِ الْحَافِظُ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنا مُحَمَّدُ بْنِ أَيْوبَ، أَنا قُتَيْبَةُ، ثنا اللّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَ عَلِي كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْعِ وَاثِلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِي عَلِي كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْعِ الشَّمْسِ أَخَرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيهُمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الشَّمْسِ أَخْرَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ أَخْرَ الْمُغْرِبِ عَتَى يُصَلِّيهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَى الْمَعْرَبِ أَخْرِبِ أَخْرَ الْمُغْرِبَ حَتَى يُصَلِّيهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَعْرِبِ.

لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا قُتَيْبَةُ وَحْدَهُ.

أَبُو دَاوُدَ يَعْنِي بِقَوْلِهِ: لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا قُتَيْبَةُ. أَيْ: بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي اللَّهُ فَيْلِ هَكَذَالاً.

آلاً الله الله الله على الرُّوذْبَارِيُّ، أنا أَبُو بَكْرِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا يَزِيدُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي اللَّفُفَيْلِ، عَنْ أَبِي الظُّفْيْلِ، عَنْ أَبِي الطُّفْيُلِ، عَنْ أَبِي الطُّفْمُ وَاللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِنْ تَرَحَّلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعِشَاءِ، وَإِنْ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَإِنِ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَخْرَ لِ وَلْعِشَاءِ، وَإِنِ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَخْرَ لِ وَالْعِشَاءِ، وَإِنِ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَخْرَ لِ وَالْعِشَاءِ، وَإِنِ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَخْرَ لِ وَالْعِشَاءِ، وَإِنِ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَخْرَ لِ الْعَشَاءِ، ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَاسٌ.

⁽١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٦).

⁽٢) المصدر السابق (ق٥٧).

وَرَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْكَ نُحْوَ حَدِيثِ الْمُفَضَّلِ عَنِ النَّبِيِّ عَيْكَ لَيْكُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الل

[۲۷۱۳] أَخْبِرْنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، [س/٧٨] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ فِي كُرَيْبٍ، [س/٧٨] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ فِي السَّفَوِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَوِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَوِ وَالْعَصْرِ فِي اللَّهُ وَالْعَصْرِ فِي اللَّهُ وَالْعَصْرِ فِي اللَّهُ وَالْعَصْرِ فِي اللَّهُ وَالْعَصْرِ فِي الْعَرْبِ اللَّهُ وَالْعَصْرِ فِي الْمَعْرِبِ اللَّهُ وَالْعِشَاءِ مِثْلَ الْعُصْرِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ فَي وَقْتِ الْعَصْرِ . قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي الْمَغْرِبِ " وَالْعِشَاءِ مِثْلَ الْعُصْرِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ . قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي الْمَغْرِبِ " وَالْعِشَاءِ مِثْلَ الْكُولِ الْكَابِي وَلِكَ الْكَانُ أَلِي الْعَصْرِ . وَالْعِشَاءِ مِثْلَ الْكُولُ السَّمْسُ أَخْرِ اللَّهُ وَالْعَشَاءِ مِثْلَ الْكُولُ الْكُولُ الْمُعْرِبِ الْعَالَ فِي الْمَغْرِبِ الْمَعْرِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ . قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي الْمَغْرِبِ " وَالْعِشَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ الْكَانَ الْمُعْرِبِ الْعَصْرِ . وَالْعَشَاءِ مِثْلَ الْمَا فَالَ فِي الْمَعْرِبِ الْمُعْرِبِ الْعَصْرِ . وَالْعِشَاءِ مِثْلَ الْمُعْرِبِ الللّهُ الْمُعْرِبِ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الْعُلْمُ الْمَعْرِ الللّهِ الللّهِ اللّهِ الْمُعْرِبِ اللْهُ الْعَلَى الْمُعْرِ الللّهُ الْمُعْرِبِ الللّهِ الْمُعْرِبِ اللْهِ الْمُعْرِبُ الْمِلْ الْمُعْرِبِ اللّهِ الْمُعْرِبِ اللْهُ الْمُعْرِبِ اللْهُ الْمُعْرِبِ الللّهُ الْمُعْرِبِ الللّهِ الْمُعْرِبُ الللّهُ الْمُعْرِقِ الْمُعْرِقِ الْمُعْرِبِ اللّهِ اللّهُ الْمُعْرِبُ اللّهُ الْمُعْرِفِي اللْمُعْرِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الْمُعْرِبُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُعْرِبُولُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الْمُعْرِبُ الللّهُ الْمُعْرِلُ الللّهُ اللّهُ الْمُعْرِقِ الللّهُ اللللّهُ الْمُعْرِقُولُ اللللّهُ الْمُع

[۲۷۱٤] مرثن أبُو مَنْصُورِ الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، أنا أَبُو قِلَابَةَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا ابْنُ جُريْجٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ إِذَا عَابَتِ الشَّمْسُ وَهُو فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَهُو فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَهُو فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَهُو فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَهُو فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ

⁽١) في (س): «أبنا».

⁽٢) قوله: «في السفر» ليس في (س).

⁽٣) في (س): «قال والمغرب».

⁽٤) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف العراقيين، الملحق بالأم (٨/ ٤٨١).

⁽٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٤٨) من طريق ابن جريج.

وَرَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعًا‹‹›.

وَقَدْ أُخْرَجْنَاهُ فِي كِتَابِ السُّنَنِ.

[٢٧١٥] أَخْرِرُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا الْأَسْفَاطِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ - هُوَ الْأَسْفَاطِيُّ - ثِنَا ابْنُ أَبِي أُويْسٍ، ثِنَا أَبِي، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْ كَانَ إِذَا خَرَجَ لَكَ سَفَرٍ - وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ () إِسْحَاقَ: إِلَى سَفَرٍ قَالًا: - وَقَدْ زَاعَتِ الشَّمْسُ، وَلَى سَفَرٍ وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ () إِسْحَاقَ: إِلَى سَفَرٍ قَالًا: - وَقَدْ زَاعَتِ الشَّمْسُ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ، وَإِذَا خَرَجَ قَبْلَ الزَّوَالِ سَارَ حَتَى يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: بَيْنَهُمَا.

[۲۷۱٦] أَصْرِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَر، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكْرِيَّا الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ وَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ أَخَّرَهُمَا حَتَّى يُصَلِّيهُمَا فِي وَقْتِ الْعَصْرِ (٣).

⁽١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٣٤) من طريق حجاج.

⁽٢) في (س): «أبي».

⁽٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق٠٨/ أ).

عَكَالْطِلُغَةِ

[۲۷۱۷] أَخْرِرًا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ الْمِهْرِ جَانِيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مَرْفُوعًا وَإِلَّا فَهُو عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا فَأَعْجَبَهُ الْمَنْزِلُ أَقَامَ فِيهِ حَتَّى جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ يَرْتَحِلُ، فَإِذَا لَمْ يَتَهَيَّأُ لَهُ الْمَنْزِلُ مَدَّ فِي السَّيْرِ فَسَارَ فَأَخْرَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ يَرْتَحِلُ، فَإِذَا لَمْ يَتَهَيَّأُ لَهُ الْمَنْزِلُ مَدَّ فِي السَّيْرِ فَسَارَ فَأَخْرَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ يَرْتَحِلُ، فَإِذَا لَمْ يَتَهَيَّأُ لَهُ الْمَنْزِلُ مَدَّ فِي السَّيْرِ فَسَارَ فَأَخْرَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ يَرْتَحِلُ، فَإِذَا لَمْ يَتَهَيَّأُ لَهُ الْمَنْزِلُ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَالْعَصْرِ . .

[۲۷۱۸] أخرز أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَخْ وَأَبُو بَكْرٍ أَخْ وَأَبُو بَكْرٍ أَنَا الْمَافِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ (٣)، أَنَا مَالِكُ (ح).

وَحَدَّثَنَا ﴿ أَبُو جَعْفَرِ الْمُسْتَمْلِي، أَنَا بِشُرُ ﴿ بُنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثَنَا وَحُدَّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثَنَا وَكُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنْ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنْ عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَى مَالِكِ: عَنْ أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَيْنِ الطَّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا [ق/٤٦١]، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَر.

قَالَ مَالِكٌ: أُرَى ذَلِكَ فِي مَطَرٍ.

⁽١) هذا الحديث بأكمله ساقط من (س).

⁽٢) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٥٩).

⁽٣) في (س): «وأخبرنا».

⁽٤) في (س): «بكر».

لَّمْ يَذْكُرِ الصَّفَّارُ عَنْ يَحْيَى قَوْلَ مَالِكٍ، وَذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ وَدَاوُدُ عَنْ يَحْيَى. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيح عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى (۱).

[٢٧١٩] أَخْرِرًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (") بْنِ الْجُنَيْدِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنا أَبُو دَاوُدَسَ، قَالُوا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِح، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِمَكَّةَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِسَرِفَ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ بَحْلِللَهُ: وَسَرِفُ مِنْ مَكَّةَ عَلَى تِسْعَةِ أَمْيَالِ، وَلَا خِلَافَ أَعْلَمُهُ أَنَّهُ لَا يَتَهَيَّأُ أَنْ يُسَارَ مِنْ عِنْدِ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى عِنْدِ (١٠) غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى عِنْدِ (١٠) غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى عِنْدِ (١٠) غُرُوبِ الشَّفَقِ تِسْعَةَ أَمْيَالٍ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الدَّوَابِّ، فَدَلَّ أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بَعْدَ ذَهَابِ بَعْضِ اللَّيْلِ.

[۲۷۲۰] أَخْمِرْ أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ جَارُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: بَيْنَهُمَا عَشَرَّةُ أَمْيَالٍ. يَعْنِي بَيْنَ (٥) مَكَّةَ وَسَرِ فَ (١).

⁽۱) صحيح مسلم (۲/ ۱۵۱).

⁽٢) في (ق): «الحسن».

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٠).

⁽٤) في (س): «قبل».

⁽٥) كلمة: «بين» غير موجودة في (س).

⁽٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق٧٥).



وَرَوَاهُ(١) الْحِمَّانِيُّ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ:

[۲۷۲۱] أَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ (() رَشِيقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّومِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا (الْحِمَّانِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ (()) فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

[۲۷۲۲] وأخررًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

[۲۷۲۳] وَأَخْمِرْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ '' الْمُقْرِئُ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُقْرِئُ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ شَاكِرٍ - يَعْنِي أَبَا الْبَخْتَرِيِّ - ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا الْأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ مَكَّةَ قَرِيبًا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَلَمْ يُصَلِّ الْمَعْرِبَ حَتَّى أَتَى سَرِفَ (اللَّهُ عَلِيْكُ سِتَّةُ أَمْيَالٍ (اللهِ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْ اللهُ اللهُ

وَقَدُ رُوِّينَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَأُسَامَةَ بْنِ طَالِبٍ، وَسَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَر، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَر، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَغَيْرِهِمْ وَ السَّفَرِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، وَغَيْرِهِمْ وَ السَّفَرِ السَّفَرِ.

⁽١) في (س) تقرأ: «ورويلي».

⁽۲) في (س): «أبو خضر».

⁽٣) أداة التحديث ساقطة من (س).

⁽٤) قوله: «بن محمد» غير موجودة في (س).

⁽٥) في (س): «ومحمد ابن أبي حامد».

⁽٦) في (س): «سرق» تصحيف.

⁽٧) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٣٠١٧) من طريق الأجلح.

⁽٨) قوله: «وعبد الله ابن زيد» غير موجود في (س).

أَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ

[٢٧٢٤] فَأَخْمِرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّرِيرُ بِالرَّيِّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَطِيَّةَ، ثنا النَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ (۱)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ، وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَالْعَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَيْلُ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَيْلِهُ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَمْ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ الللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ الللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْعَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَمُ اللَّهُ الْمُعْلَى اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّ

[۲۷۲٥] أخرز أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِم، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَاصِم، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ الْحَقَّقُ قَالَ: جَمْعُ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ عَذْرٍ مِنْ الْكَبَائِرِ (").

مَفْهُومُهُ جَوَازُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعُذْرٍ.

[۲۷۲٦] أخرزًا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ (٣)، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ صَبِيحٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ عُمَرَ وَ الْفِرَارُ إِلَى عَامِلٍ صَبِيحٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَلِي قَتَادَةَ، أَنَّ عُمْرَ وَالْفِرَارُ [س/٧٩] مِنَ لَهُ: ثَلَاثٌ مِنَ الْكَبَائِرِ: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ، وَالْفِرَارُ [س/٧٩] مِنَ الرَّحْفِ، وَالنَّهْبَى (١٠).

وَرُوِيَ ذَلِكَ مَرْفُوعًا.

وَأَمَّا حَدِيثُ سَعْدٍ وَسَعِيدٍ وَأُسَامَةَ وَعِيْكُمْ:

⁽١) في (ق): «بن أبي الخضر».

⁽٢) أخرجه عبد الرزاق في في المصنف (٢/ ٥٥٢) من طريق قتادة.

⁽٣) في (س): «بن بشير».

⁽٤) في (س): «والنهي»، تحريف. والنهبي: من النَّهْب؛ وهو أخذ المرء ما ليس له جِهارًا.

عَكَالْصَالَةَ

[۲۷۲۷] فَأْخَبِرْمِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ يَجْمَعَانِ فِي السَّفَرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

[۲۷۲۸] واناوه عَنْ سُفْيَانَ، ثنا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ سَعْدٍ إِلَى مَكَّةَ، وَنَحْنُ مُوَافدُونَ (()، فَكَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ؛ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ وَيُعَجِّلُ الْعِشَاءَ، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَيُعَجِّلُ الْعِشَاءَ، وَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا (().

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسِ وَعِيَّانَ

[۲۷۲۹] فَأَخْمِرْنَا ﴿ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَر، وَيَقُولُ: هِيَ السُّنَّةُ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا السَّنَةُ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَيَقُولُ: هِيَ السَّنَةُ ﴿ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّاللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّاللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ الللللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللّهُ اللل

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَوْكُ اللَّهُ :

[٢٧٣٠] فَأَصْرِنُ ٥٠ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَشِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ بَعِظْلَكَ، أنا سُفْيَانُ بْنُ

⁽١) كذا هنا وفي الأوسط لابن المنذر (٣/ ١٣١).

⁽٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ١٣١) من طريق سفيان.

⁽٣) في (س): «فأخبرناه».

⁽٤) أخرجه البزار في المسند (١١/ ٤١٦) من طريق سعيد.

⁽٥) في (س): «فأخبرناه».

غُييْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى، فَعَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَهِبْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ: انْزِلْ فَصَلِّى ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَلِّى فَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَصَلِّى ذَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَعَلَ"). فَعَلَ"

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمٍ: قُلْنَا: كَمْ أَبْعَدُ مَا أَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: سَارَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثَمَانِيَةَ أَمْيَالٍ، ثُمَّ صَلَّى ﴿ الْمَغْرِبَ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: سَارَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثَمَانِيَةَ أَمْيَالٍ، ثُمَّ صَلَّى ﴿ اللهَ عَالَى اللهَ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَا

[۲۷۳۱] أَخْرِزَاهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: [مَا] ﴿ أَشَدُّ مَا رَأَيْتَ أَبَاكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخَرَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخَرَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخَرَ الْمَعْرِبَ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِذَاتِ الْجَيْشِ فَصَلَّاهَا بِالْعَقِيقِ ﴿).

[٢٧٣٢] وا راده قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ [ق/ ٤٦٢] بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَمَعَ الْأُمَرَاءَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمَعَ مَعَهُمْ فِي لَيْلَةِ الْمَطَرِ (١٠).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَ فَيَ فَرَوَاهُ أُسَامَةُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَمَّا حَدِيثُ أَنْسًا كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ، وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهٍ

⁽١) فحمة العشاء: ظلمته، وقال في النهاية: «هي إقباله وأول سواده، يقال للظلمة التي بين صلاتي العشاء: الفحمة، وللظلمة بين العتمة والغداة: العسعسة» النهاية (فحم).

⁽٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٦٨).

⁽٣) معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٩٦).

⁽٤) ما بين المعقوفين من الموطأ.

⁽٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٣٤/ أ).

⁽٦) المصدر السابق (ق٣٣/ ب).

يَصْنَعُ ذَلِكَ(١).

[۲۷۳۳] أخرن أبو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَسَدِ السُّنَّةِ، ثنا ضَمْرَةُ، عَنْ شَلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَخِي رُزَيْقِ ٣ بْنِ حَكِيمِ الْأَيْلِيِّ، قَالَ: مَرَّ بِنَا رَبِيعَةُ، وَأَبُو الرِّنَادِ، وَصَفْوَانُ بْنُ سُلَيْم، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ فِي أَشْيَاخٍ مِنْ أَهْلِ وَصَفْوَانُ بْنُ سُلَيْم، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ فِي أَشْيَاخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الْوَلِيدُ بْنُ يَزِيدَ يَسْأَلُهُمْ عَنْ يَمِينٍ حَلَفَ بِهَا. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ فِي مَنْزِلِهِمْ، فَصَلَّوُا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ رَكِبُوانَ. اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[٢٧٣٤] أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا الْأَعْمَشُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِعِ، ثنا السَّرِيُّ -يَعْنِي ابْنَ خُزَيْمَةَ - ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثنا أَبِي، ثنا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ ﴿ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - ثنا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ ﴿ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ وَ اللَّهِ عَنْ ﴿ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَنِي ابْنَ مَسْعُودٍ وَ الْعَشَاءِ بِجَمْعِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاقًا بِعَنْ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٢١).

⁽٢) في (ق)، (س): «ابن» مصحف، والمثبت هو الصواب كما رواه البسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٦٩٨)، وكذا رواه ابن عساكر في تاريخه (٢٤/ ١٢٣) عن شيخ المصنف.

⁽٣) في (ق): «أن أخي زريق».

⁽٤) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٢٤/ ١٢٣) من طريق المؤلف.

⁽ه) في (س): «بن».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ (١).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَلِيثِ الْأَعْمَشِ(٢).

وَمَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا فَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ صَلَّاهَا فِي غَيْرِ وَقْتِهَا ﴿ وَقَدْ رُوِّينَا عَمَّنْ رَآهُ وَشَاهَدَهُ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ.



⁽۱) صحيح البخاري (۲/ ١٦٦).

⁽٢) صحيح مسلم (٤/ ٧٦).

⁽٣) في (س): «صلاهما في غير وقتهما».

⁽٤) في (س): «بقول».

فيرا الرئب

الصفحة	الموضوع
صلاة الصبح بعد الركوع من الركعة الثانية٥	٨٦- ويقنت في
ىن التشهد قوله: التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ٢٠	۸۷– والمختار م
لمرء أن يدعو به في غير الصلاة جاز له أن يدعو به في الصلاة٢٥	۸۸- وما جاز ل
صلاة وهو في فريضة الوقت أتمها، ثم قضي ما تذكر٢٩	۸۹- ومن ذکر
أن يسبح في دفع المار بين يديه	٩٠ - وللمصلي
ندنا ليست بعورة٠٠٠	
على المصلي فإنه يرد بالإشارة، ولا يتكلم٣	
ف من عورة الرجل -وهي ما بين السرة والركبتين٥٤	
عرة جميع بدنها غير الوجه والكفين	
خطئ والناسي والجاهل بتحريمه في الصلاة لا يقطع الصلاة٥٣	
، الصلاة ولم يبن من كلامه حرفان لم تبطل صلاته	
ه الحدث في صلاته استأنف صلاته في الصحيح من المذهب٦٦	_
، المسبوق فهو أول صلاته	
ل فريضة من الفرائض الخمس منفردا٧٣	۹۹ - ومن صلح
بقدر أن يصلي قاعدا، وقدر أن يصلي مستقبلا مستلقيا٨٢	
إذا قرأ آية رحمة أن يسأل والناس، أو آية عذاب أن يستعيذ والناس. ٨٥	•
ة التلاوة غير واجبة	
سجد التالي لآية السجدة فلا يسجد لها	
صح) سجدتان	

	الصفحة	الموضوع
	(ص) سجدة شكر، وليست من سجود التلاوة	١٠٥ - وسجدة
	إذا كانت في آخر السورة، وكان في الصلاة، فالأولى أن يسجد ١٠٨	١٠٦ - السجدة
٥	للتلاوة في صلاة يسر فيها بالقراءة، كما يسجد فيما يجهر فيها بالقراء	۱۰۷ – ويسجد
	11.	
	الصلاة على ظهر الكعبة	۱۰۸ - ولا تجوز
	رتد قضاء ما ترك من الصلوات أيام ردته إذا عاد إلى الإسلام ١١٢	۱۰۹ - وعلى الم
ر	المصحف في صلاته فقرأ منه، فإن كان يتصفح الأوراق متواليا، وزاد على	
	لت صلاته	
	في صلاته فلم يدر أثلاثا صلى أم أربعا؟ لم تفسد به صلاته ١١٥	۱۱۱ – من شك
	لى ما استيقن إذا وقع له هذا الشك	۱۱۲ – ويبني ع
	السهو قبل السلام	۱۱۳ - وسجود
	أنه في الخامسة - سجد أو لم يسجد، قعد في الرابعة أو لم يقعد١٣٣	۱۱۶ – وإن ذكر
	و فيما يجهر أو جهر فيما يسر فلا سجود عليه	١١٥ – ومن أسر
	السهو غير واجب	۱۱۲ – وسجود
	الشكر عند حادث النعمة سنة مؤكدة	۱۱۷ – وسجود
	الصلاة من الصلاة	۱۱۸ - وتحريمة
	قدر فرض القراءة فرض في الصلاة مع القدرة عليه١٥٢	١١٩ - والقيام بـ
	ح صلاة من لم يقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة منها إذا أحسنها١٥٥	
	نة في الركوع فرض، وكذلك الاعتدال من الركوع١٦٣	١٢١ - والطمأني
	السجود على كور العمامة	
	ليدين والركبتين فرض في السجود كوضع الجبهة	

الصفحة	الموضوع
ة في الركعتين الآخرتين فريضة بمثابتها في الأولتين	١٢٤ – والقراءة
التشهد الأخير في الصلاة واجب	١٢٥ – وقراءة ا
ة على النبي ﷺ فريضة في التشهد الأخير	١٢٦ - والصلا
ج من الصلاة بالسلام واجب على من أحسنه	۱۲۷ – والخرو
سن قراءة الفاتحة ولا غيرها من القرآن فإنه يذكر الله تَعَالَىٰ ٢٣٠	۱۲۸ – من لم یح
القرآن عندنا ليست بقرآن تجزئ بها الصلاة	١٢٩ - وترجمة
لى الجنب بقوم ولم يعلموا بجنابته، ثم أخبرهم بها	۱۳۰ - وإذا صا
ا يؤكل لحمه وما لا يؤكل لحمه سواء في النجاسة	۱۳۱ – وبول ما
على بول الصبي الذي لم يأكل الطعام، ولا يجب غسله٢٥٣	۱۳۲ – ویرش ۶
إنسان طاهر	١٣٢ – ومني الا
مكان البول من الأرض بصب ذنوب من الماء عليه	۱۳۶ - ويطهر .
ل نجاسة الأرض من البول بوقوع الشمس عليه وضرب الرياح له ٢٧٣	۱۳۵ – ولا تزو
ان يمر في المسجد	١٣٦ - وللجنب
ه أن يصلي في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها صلاة لها سبب ٢٨٠	۱۳۷ – ويجوز ل
الراتبة على الفرائض الخمسة مقضية بعد فوتها	۱۳۸ – والنوافل
الصبح لا تفسد على المصلي بطلوع الشمس عليه فيها ٣١١	۱۳۹ – وصلاة
كعة واحدة صحيح	• ١٤ – الوتر بر
في الوتر من طريق السنة في النصف الأخير من شهر رمضان ٣٣٦	۱۶۱ – ویقنت ا
القنوت بعد الارتفاع من الركوع	۱٤۲ – وموضع
بالدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ الحسن بن علي	۱٤۲ – ويقنت ب
صلاة مثان	۱٤٤ – وسنن ال

كابُ للافتات	
•	
الصفحة	الموضوع

١٤٥ – ومن حضر صلاة فريضة ووجدها قد أقيمت دخل فيها ولم يشتغل بسنتها قبلها
٣٦٧
١٤٦ - وتجوز صلاة الفريضة خلف من يصلي النافلة
١٤٧ - إذا أخرج المأموم نفسه من صلاة الإمام فصلى لنفسه جاز لعذر، وإن كان لغير
عذر فعلى قولينعذر
١٤٨ - إذا صلى في بيته بصلاة الإمام في المسجد وبينهما حائل لم يجز
١٤٩ - وإمامة الكافر بالمسلمين لا يكون إسلاما منه
• ١٥ - وإذا ابتدأ صلاته منفردا ثم دخل في جماعة صحت صلاته في أحد القولين . ٣٨٥
١٥١ - والصبي يجوز أن يكون إماما للبالغ في صلاة الفريضة سوى الجمعة٣٨٧
١٥٢ - ويستحب للنساء الجماعة، وتقف إمامهن وسطهن
١٥٣ - وحد السفر القاصد ستة عشر فرسخا، وهو مسيرة يومين بليلتيهما ٣٩٥
١٥٤ - والقصر في السفر مباح، وليس بفرض
٥٥٥ – ومن نوى مقام أربع أتم
١٥٦ - وإذا نوى مقام أكثر من سبعة عشر أو ثمانية عشر مع الخوف والحرب صار مقيما
877"
١٥٧ - والجمع بن الصلاتين جائز بعذر السفر أو المطر

